جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي:.....

رقم التسجيـــل:

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية

تخصص: علوم اقتصادية

العنوان:

واقع وآفاق صيرفة التأمين في الجزائر 2007-2017

دراسة مقارنة مع المغرب

من إعداد:

حدباوي أسماء

تاريخ المناقشة:...../..../.....

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

اللقب والاسم	الرتبـــة العلمية	المؤسسة	الصفـــة
غفصي توفيق	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	رئيسا
بوجلال محمد	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفًا ومقررًا
غانم هاجرة	أستاذ محاضر أ	جامعة المسيلة	مناقشا
بوبكر مصطفى	أستاذ محاضر أ	جامعة البويرة	مناقشا
حمريط محسن	أستاذ محاضر أ	جامعة خنشلة	مناقشا
صلاح محمد	أستاذ محاضر أ	المركز الجامعي تسمسيلت	مناقشا

السنة الجامعية: 2019/ 2020

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

شكر وتقدير

﴿رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ﴾

الآية ﴿19﴾ سورة النمل

نتوجه أولا بالشكر إلى المولى عز وجل الذي أنار دربنا ومكننا بفضله من إتمام هذا العمل المتواضع؛

نتقدم بجزيل الشكر وعظيم الامتنان إلى كل من مد لنا يد العون لإنجاز هذا البحث سواء من قريب أو بعيد، ونخص بالذكر:

الأستاذ المشرف الأستاذ الدكتور محمد بوجلال على قبوله تأطير هذه الأطروحة، وعلى توجيهاته ونصائحه السديدة التي ساهمت إلى حد كبير في إخراج العمل بهذه الصورة؛

إلى الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة وتقييم هذا العمل؛

إلى موظفي مديرية التأمين بوزارة المالية وأخص بالذكر السيدة سامية سلاودة والسيد حمزة خالدي على تعاونهم في تقديم كافة المعلومات حول قطاع التأمين؛

لكم مني جميعا أجمل عبارات الشكر والتقدير.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات	
البسملة	-
الإهداء	-
شكر وتقدير	-
فهرس المحتويات	I
فهرس الجداول والأشكال والملاحق ولمختصرات	V
مقدمة عامة	أ-ز
الفصل الأول: ماهية صيرفة التأمين	8-62
تمهيد	8
المبحث الأول: الجهات الفاعلة في صيرفة التأمين	9-24
المطلب الأول: قطاع التأمين	9
المطلب الثاني: ماهية البنوك	19
المطلب الثالث: التقارب بين النشاطين	22
المبحث الثاني: انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي	24-33
المطلب الأول: مفاهيم عامة حول العولمة المالية	24
المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي	27
المطلب الثالث: البنوك الشاملة كأحد انعكاسات العولمة المالية	29
المبحث الثالث: أسس صيرفة التأمين	34-45
المطلب الأول: مفهوم صيرفة التأمين ونماذجها الاستراتيجية	34
المطلب الثاني: مزايا صيرفة التأمين	40
المطلب الثالث: متطلبات نجاح صيرفة التأمين	42
المبحث الرابع: تجارب دولية في التأمين المصرفي	46-61
المطلب الأول: التجربة الأوروبية	46
المطلب الثاني: التجربة الآسيوية	55
المطلب الثالث: التجربة العربية	59
خلاصة الفصل الأول	62
الفصل الثاني: تشخيص قطاع التأمين والقطاع المصرفي في المغرب والجزائر	64-109

تمهيد	64
المبحث الأول: تحليل واقع قطاع التأمين الجزائري	77-65
المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين في الجزائر	65
المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر	70
المطلب الثالث: تحليل إنتاج قطاع التأمين الجزائري خلال الفترة 2007-2017	75
المبحث الثاني: تحليل واقع قطاع التأمين المغربي	84-78
المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين المغربي	78
المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين المغربي	79
المطلب الثالث: تحليل إنتاج قطاع التأمين المغربي خلال الفترة 2007-2017	82
المبحث الثالث: المقارنة بين قطاع التأمين الجزائري والمغربي خلال الفترة 2007-2017	95-85
المطلب الأول: المقارنة بين الجزائر والمغرب على أساس حجم الأقساط	85
المطلب الثاني: المقارنة بين الجزائر والمغرب على أساس مؤشر معدل الاختراق	89
المطلب الثالث: المقارنة بين الجزائر والمغرب على أساس مؤشر كثافة التأمين	93
المبحث الرابع: تحليل ومقارنة القطاع المصرفي الجزائري والمغربي 2007-2017	108-96
المطلب الأول: التطور التاريخي للقطاع المصرفي الجزائري والبنوك الناشطة به	96
المطلب الثاني: التطور التاريخي للقطاع المصرفي المغربي والبنوك الناشطة به	101
المطلب الثالث: المقارنة بين القطاع المصرفي في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	105
خلاصة الفصل الثاني	109
الفصل الثالث: واقع صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	150-111
تمهيد	111
المبحث الأول: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب	118-112
المطلب الأول: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر	112
المطلب الثاني: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في المغرب	115
المطلب الثالث: المقارنة بين الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب	117
المبحث الثاني: واقع صيرفة التأمين في الجزائر 2007-2017	135-119
المطلب الأول: اتفاقية التوزيع بين البنوك وشركات التأمين الناشطة في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	119
المطلب الثاني: تطور حصة صيرفة التأمين من حجم الأقساط المحصلة وقنوات توزيع منتجات التأمين 2011-2017	125
المطلب الثالث: تطور صيرفة التأمين حسب البنوك وشركات التأمين والفروع 2011-2017	127
المبحث الثالث: واقع صيرفة التأمين في المغرب 2007-2017	145-136
المطلب الأول: استراتيجيات صيرفة التأمين المعتمدة في المغرب خلال الفترة 2007-2017	136

المطلب الثاني: تطور رقم أعمال صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017	137
المطلب الثالث: تطور صيرفة التأمين حسب البنوك وشركات التأمين والفروع 2007-2017	138
المبحث الرابع: المقارنة بين واقع صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب 2007-2017	149-146
المطلب الأول: مقارنة الحصة السوقية لصيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في كل من الجزائر والمغرب	146
المطلب الثاني: مقارنة بين صيرفة التأمين حسب الشركات والبنوك في كل من الجزائر والمغرب	147
المطلب الثالث: مقارنة بين صيرفة التأمين من حيث فروع التأمين في كل من الجزائر والمغرب	148
خلاصة الفصل الثالث	150
الخاتمة العامة	157-152
قائمة المراجع	169-159
الملاحق	188-171

فهرس الجداول والأشكال والمختصرات

فهرس الجداول والأشكال

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(01)	شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية 2017	74
(02)	شركات التأمين الناشطة في السوق المغربية حسب نشاطها في نهاية سنة 2017	81
(03)	تطور حجم أقساط التأمين في الجزائر والمغرب وحصصهم العالمية 2007-2017	85
(04)	تطور حجم أقساط التأمين في السوق الافريقية خلال الفترة 2007-2017	87
(05)	تطور حجم أقساط التأمين في السوق العربية خلال الفترة 2007-2017	88
(06)	تطور معدل الاختراق في المغرب والجزائر ومقارنته بالمعدل العالمي والإفريقي خلال الفترة 2007-2017	90
(07)	تطور كثافة التأمين في المغرب والجزائر ومقارنتها بالمعدل الإفريقي والعالمي خلال الفترة 2007-2017	93
(08)	البنوك الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية سنة 2015	98
(09)	المؤسسات المالية الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية سنة 2015	99
(10)	تطور شبكة البنوك والكثافة البنكية في الجزائر خلال الفترة 2007-2017	100
(11)	تطور عدد الحسابات البنكية في الجزائر خلال الفترة 2008-2016	101
(12)	البنوك الناشطة في المغرب نهاية سنة 2016	103
(13)	تطور شبكة البنوك والكثافة البنكية في المغرب خلال الفترة 2007-2017	104
(14)	تطور عدد الحسابات البنكية في المغرب خلال الفترة 2008-2016	105
(15)	المقارنة بين الاطار القانوني المنظم لعمليات صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب	118
(16)	توزيع منتجات التأمين وحصة صيرفة التأمين منها خلال الفترة 2007-2017	125
(17)	تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب البنوك في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	128
(18)	الحصة السوقية للبنوك في الجزائر من عمولة صيرفة التأمين 2007-2017	130
(19)	صيرفة التأمين حسب شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	132
(20)	تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب الفروع في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	134
(21)	أهم استراتجيات صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017	136
(22)	الحصة السوقية لصيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في المغرب 2007-2017	137
(23)	الحصة السوقية للبنوك من صيرفة التأمين خلال الفترة 2007-2017	139
(24)	الحصة السوقية للبنوك في المغرب من عمولة صيرفة التأمين 2007-2017	141
(25)	تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب الفروع في المغرب 2007-2017	142
(26)	حصص شركات التأمين في نشاط صيرفة التأمين خلال الفترة 2012-2016	144

قائمة الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
(01)	**تطور قنوات توزيع التأمين من التقليدية إلى الحديثة**	18
(02)	**الوظائف المتعددة البنوك الشاملة**	33
(03)	**مراحل تطور صيرفة التأمين**	37
(04)	**أهم إستراتيجيات صيرفة التأمين**	40
(05)	**الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الحياة في فرنسا خلال الفترة 2011-2016**	47
(06)	**الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الأضرار في فرنسا خلال الفترة 2011-2016**	48
(07)	**تطور معدل اختراق التأمين في إسبانيا خلال الفترة 2008**	49
(08)	**الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الأضرار في اسبانيا خلال الفترة 2008**	50
(09)	**الحصة السوقية حسب قناة توزيع التأمين على الحياة في إسبانيا خلال الفترة 2008**	51
(10)	**تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع منتجات التأمين على الأضرار في بلجيكا 2005**	52
(11)	**تطور حصص قنوات توزيع منتجات التأمين على الحياة في بلجيكا 2005**	53
(12)	**الحصص السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الحياة في ايطاليا خلال الفترة 2011-2016**	54
(13)	**الحصص السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار في ايطاليا خلال الفترة 2011-2016**	55
(14)	**تطور حجم الاقساط حسب الفروع في الصين خلال الفترة 2007-2014**	56
(15)	**تطور حصة صيرفة التأمين في توزيع التأمين على الحياة في السوق الصينية خلال الفترة 2008-2015**	57
(16)	**تطور حجم الاقساط حسب الفروع في كوريا الجنوبية خلال الفترة 2009-2015**	58
(17)	**الشكل قنوات توزيع التأمين على الحياة في كوريا الجنوبية خلال الفترة 2010-2014**	59
(18)	**الشكل رقم تطور حجم الأقساط حسب الفروع في سوق التأمين العربية خلال الفترة 2007-2017**	60
(19)	**تطور إنتاج التأمين المباشر في الجزائر خلال الفترة 2007-2017**	75
(20)	**بنية سوق التأمين في الجزائر حسب طبيعة نشاط شركات التأمين 2007-2017**	76
(21)	**تطور انتاج التأمين حسب الفروع في الجزائر 2007-2017**	77
(22)	**تطور إنتاج التأمين المباشر في السوق المغربية 2007-2017**	82
(23)	**تطور إنتاج التأمين في المغرب حسب الشركات 2007-2017**	83
(24)	**تطور انتاج التأمين حسب الفروع في السوق المغربية 2007**	84
(25)	**حصة كل من الجزائر والمغرب في السوق الإفريقية للتأمين خلال الفترة 2007-2017**	87
(26)	**حصة كل من الجزائر والمغرب في السوق العربية للتأمين خلال الفترة 2007-2017**	89
(27)	**تطور معدل الاختراق لتأمينات الأضرار في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017**	91

(28)	تطور معدل الاختراق للتأمين على الحياة في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	92
(29)	تطور كثافة التأمين على الأضرار في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	94
(30)	تطور كثافة التأمين على الحياة في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	95
(31)	تطور عدد الشبابيك المصرفية في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	106
(32)	تطور الكثافة المصرفية في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	107
(33)	تطور عدد الحسابات البنكية بالنسبة للفئة الناشطة اقتصاديا في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	108
(34)	تطور حصة صيرفة التأمين من قنوات التوزيع خلال الفترة 2007-2017	126
(35)	تطور حصة صيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	127
(36)	تطور صيرفة التأمين حسب البنوك خلال الفترة 2011-2017	129
(37)	تطور حصص البنوك الجزائرية من عمولة صيرفة التأمين خلال الفترة 2011-2017	131
(38)	تطور حصص شركات التأمين من صيرفة في الجزائر خلال الفترة 2011-2017	133
(39)	تطور صيرفة التأمين حسب الفروع خلال الفترة 2011-2017	135
(40)	الحصة السوقية لصرفة التأمين من إجمالي الأقساط خلال الفترة 2007-2017	138
(41)	الحصة السوقية للبنوك المغربية من إجمالي رقم أعمال صيرفة التأمين خلال الفترة 2007-2017	140
(42)	تطور رقم أعمال صيرفة التأمين في المغرب حسب فروع التأمين 2007-2017	143
(43)	تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب شركات التأمين في المغرب 2012-2017	145
(44)	مقارنة حصة صيرفة التأمين من إجمالي حجم الأقساط في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017	146

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	العنوان	الصفحة
الملحق رقم 1	الاتفاقية النموذجية لتوزيع منتجات التأمين عبر البنوك والمؤسسات المالية	171

قائمة المختصرات:

المختصرات	التفصيل
2A	L'Algérienne des Assurances
ABC-Algeria	Arab Banking Corporation Algeria
AGB	Gulf Bank Algeria
AGLIC	Algerian Gulf Life Insurance Company-
BADR	Banque de l'Agriculture et du Développement Rural
BANK ABC	Arab Banking Corporation

BDL	**Banque de Développement Local**
BEA	**Banque Extérieure d'Algérie**
BMCE Bank	**Banque marocaine du Commerce extérieur**
BMCI	**Banque marocaine pour le commerce et l'industrie**
BNA	**Banque Nationale d'Algérie**
CAAR	**Compagnie Algérienne d'Assurance et de Réassurance**
CAAT	**Compagnie Algérienne des Assurances**
CAGEX	**Compagnie Algérienne d'Assurance de Garantie des Exportations**
CCR	**Compagnie Central de Réassurance**
CIAR	**Compagnie Internationale d'*Assurance* et de Réassurance**
CIH	**Crédit Immobilier et Hôtelier**
CNA	**Conseil National des Assurances**
CNEP	**Caisse Nationale d'Epargne et de Prévoyance**
CNMA	**caisse nationale de mutualité agricole**
CPA	**Crédit Populaire d'Algérie**
GAM	**Générale Assurance Méditerranéenne**
HSBC	**Hong Kong and Shanghai Banking Corporation**
MAATEC	**Mutuelle *Assurance* Algérienne des Travailleurs de l'Éducation et de la Culture**
MAMDA	**Mutuelle Agricole Marocaine D'Assurances**
MCMA	**Mutuelle Centrale Marocaine d'Assurances**
RMA Watanya	**Royale Marocaine d'Assurance Watanya**
SAA	**Société Nationale d'Assurance**
SAPS	**Société d'Assurance de Prévoyance et de Santé**
SGCI	**Société de Garantie de Crédit Immobilier**
TALA Assurance	**TAAMINE Life Algérie**
UAR	**Union Algérienne des Sociétés d'assurance et de réassurance**

مقدمة عامة

مقدمة:

شهد القطاع المالي العالمي خلال السنوات الأخيرة العديد من التحولات الجذرية تحت ظل ما يسمى بالعولمة المالية، والتي تتمثل أهم ملامحها في التطورات والتحولات المتلاحقة التي شهدتها الساحة المالية والمصرفية الدولية، وفي مقدمتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي تحول دون توسع المؤسسات المالية في أنشطتها، حيث أن هذا التحرر الذي سمح للمؤسسات المالية بممارسة أنشطة لم تكن من اختصاصها، فقد دخلت مؤسسات غير مصرفية ميدان العمل المصرفي والمالي، مما زاد من حدة المنافسة وأخذت المؤسسات المصرفية والمالية في تقديم حزمة شاملة ومتكاملة من الخدمات المالية والمصرفية، هذا ما حتم على البنوك وشركات التأمين ضرورة التكامل والتعاون في تقديم بعض الخدمات المالية الحديثة التي لم تكن موجودة من قبل وذلك في إطار ما يسمى بصيرفة التأمين (bancassurance)؛ حيث كان أول ظهور لهذه الصناعة سنة 1970م في أوروبا وبالتحديد في فرنسا، وهذا لنضج سوق التأمين الفرنسي الذي يتميز بالجودة وبقدرة تنافسية عالية، تليها اسبانيا التي تخطت حاجز القانون الاسباني الذي يحظر على البنوك بيع التأمين على الحياة؛ و بالتالي تعد كل من فرنسا واسبانيا أكثر أسواق التأمين نمواً في العالم في مجال صيرفة التأمين، إضافة إلى بعض الدول كبلجيكا والتي تعتبر صيرفة التأمين بالنسبة لها إحدى الوسائل الممكنة لتوسيع نطاق أعمال التأمين وزيادة حجمها وتطوير أدواتها، لذلك نجد أن معظم الدول المتقدمة والنامية على حد سواء تتجه بسرعة نحو إزالة الحدود بين الخدمات المالية المختلفة مثل عملية صيرفة التأمين.

عُرفت صيرفة التأمين منذ نهايات القرن التاسع عشر في أوروبا وكانت بدايتها في بلجيكا حين كان الصندوق العام للادخار والتقاعد يقوم بممارسة النشاط المصرفي والتأميني في آن واحد مما ساهم في ظهور صيرفة التأمين ثم انتشرت بعدها لتصل إلى فرنسا وإسبانيا حيث ساهم تطور قطاع التأمين في الدولتين في النهوض بصيرفة التأمين في أوروبا حيث سجلت صيرفة التأمين في فرنسا حصة سوقية سنة 2016 قدرت بـ65% بالنسبة لفرع تأمينات الحياة أما إسبانيا فقد سجلت سنة 2014 حصة 62.6% من فرع التأمينات الحياة، إلا أنها في الدول العربية لا تزال حديثة النشأة ولم تصبو إلى المستوى العالمي، حيث تعتبر المغرب من الدول العربية الرائدة عربيا في مجال صيرفة التأمين.

أولا: الإشكالية

في خضم التحرير المالي الذي يشهده العالم وجدت دول المغرب العربي نفسها أمام ضرورة الاندماج في النظام المالي العالمي، حيث قامت هذه الأخيرة بعملية تأهيل القطاع المصرفي والمالي للتكيف والمتغيرات المصرفية والمالية الدولية من خلال جملة من الإصلاحات.

ففي الجزائر كان قانون النقد والقرض 10/90 المؤرخ في 14 أفريل 1990 منعطفا أساسيا لسلسة الإصلاحات المصرفية حيث ساهم في فتح المجال أمام البنوك الخاصة الوطنية والأجنبية لكنه كان يمنع على البنوك ممارسة أي نشاط خارج النشاط البنكي، وفي سنة 2003 تم صدور الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض حيث عَرَّفَ هذا القانون العمليات التي يُسمح للبنوك بممارستها كبعض العمليات المالية الملحقة والمكملة للنشاط البنكي وبذلك سمح للبنوك بتوزيع منتجات التأمين.

أما فيما يخص قطاع التأمين فقد صدر الأمر 07/95 في 25 جانفي 1995 والذي نص على تحرير القطاع التأميني وفتحه أمام المنافسة من خلال السماح بإنشاء المؤسسات الخاصة الوطنية والأجنبية، وقد تُمِّمَ وعُدِّلَ هذا الأمر بالقانون 04/06 الصادر في 20 فيفري 2006 والذي جاء بإجراءات تحفيزية لرفع الأداء وتحسين تنافسية القطاع حيث سمح بعملية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك، هذا ما ساهم في ظهور صيرفة التأمين في الجزائر.

مما سبق نجد أن صيرفة التأمين في الجزائر تعتبر حديثة النشأة لذلك سنقوم بدراستها دراسة مقارنة مع المغرب التي يتميز قطاعها التأميني بالنضج مقارنة مع الجزائر وتونس حيث أن سوق التأمين المغربي هو السوق الثاني إفريقيا والأول مغاربيا، أما بالنسبة لمجال صيرفة التأمين فإن المغرب كان سباقا لهذا المجال وحقق خلال السنوات الأخيرة نمواً معتبراً خصوصا فرع التأمين على الحياة، ومن خلال ما سبق يمكن طرح التساؤل التالي:

- **ما هو واقع صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب؟ وما هي آفاقها المستقبلية؟**

ومن خلال ما تقدم يمكننا طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو مفهوم صيرفة التأمين؟ وكيف يمكن لها أن تساهم في توسيع نشاط البنوك وشركات التأمين؟
- ما هي متطلبات نجاح صيرفة التأمين؟ وما هي التحديات التي تواجهها؟
- ما هو واقع قطاع التأمين في كل من المغرب والجزائر؟
- ما هي التحديات والأفاق المستقبلية لصيرفة التأمين في الجزائر؟

ثانيا: الفرضيات

من أجل الإجابة على الاشكالية والتساؤلات السابقة وضعنا الفرضيات التالية:

- تعتبر صيرفة التأمين وسيلة لخلق تيار ايرادات جديد للبنوك وذلك في ظل زيادة المنافسة بين المؤسسات المالية وانخفاض في هوامش البنوك وبالتالي الحاجة إلى خدمات جديدة.
- تعمل صيرفة التأمين على توسيع نشاط شركات التأمين والوصول لشريحة أوسع من العملاء بتكاليف أقل.
- يمكن لصيرفة التأمين في الجزائر أن تساهم في النهوض بفرع التأمين على الحياة من خلال توسيع الاكتتاب في عقود التأمين وبشكل خاص التأمين على الحياة.
- تعتبر البيئة التشريعية أهم عائق أمام توسيع وتطوير نشاط صيرفة التأمين في الجزائر.
- يتميز كل من قطاع التأمين والقطاع المصرفي بالجزائر بشبه احتكار فعلي من طرف البنوك وشركات التأمين العمومية، وهذا يشكل عائقا أمام نجاح صيرفة التأمين التي تعتبر وليدة لانفتاح القطاع المالي.
- يتسم قطاع التأمين المغربي بالنضج مقارنة مع الجزائر، هذا ما يوفر مناخا ملائما لتطور صيرفة التأمين في المغرب.

ثالثا: أهمية الدراسة

تبرز أهمية الموضوع من خلال أن القطاع الذي تتناوله الدراسة والمتمثل في القطاع المالي (القطاع البنكي، القطاع التأميني) يعتبر أهم قطاع في الاقتصاد الوطني، كما أن صناعة التأمين تحتاج إلى تطوير استراتيجياتها التسويقية حيث تعتبر صيرفة التأمين إحدى هذه الاستراتيجيات التي تساعد على توزيع المنتج التأميني عبر القنوات المصرفية للوصول إلى شريحة جديدة من العملاء بتكلفة أقل، ومن خلال هذه الدراسة سنحاول التركيز على العلاقة التبادلية التكاملية بين شركات التأمين والبنوك.

رابعا: أهداف الدراسة

- ✓ التعرف على مفهوم صيرفة التأمين وآلياته كتوجه حديث في مجال التأمين.
- ✓ التعرف على أهمية صيرفة التأمين بالنسبة لشركات التأمين من جهة والبنوك من جهة أخرى.
- ✓ التعرف على دور صيرفة التأمين في تطوير السوق التأمينية من خلال تحليل التجارب الدولية الناجحة.
- ✓ ابراز العوامل التي بإمكانها المساهمة في نجاح صيرفة التأمين في الجزائر.

خامسا: دوافع اختيار موضوع الدراسة

تتمثل دوافع اختيارنا للموضوع فيما يلي:

- ✓ الرغبة الذاتية في البحث في مجال التأمينات وعلى وجه الخصوص موضوع صيرفة التأمين الذي يعتبر موضوعاً حديثاً في الدول العربية.
- ✓ قلة البحوث الأكاديمية التي تتعلق بصيرفة التأمين في الوطن العربي بشكل عام والجزائر بشكل خاص.

سادسا: حدود الدراسة

سنتناول هذه الدراسة بالاستناد إلى المعطيات التي تخص قطاع التأمين والقطاع المصرفي وستشمل الدراسة آخر الأرقام والإحصائيات والمتوفرة، بالنسبة للإطار المكاني فسوف نقوم بدارسة واقع صيرفة التأمين في الجزائر ومقارنته بصيرفة التأمين في المغرب؛ أما الإطار الزماني فستكون الدراسة من سنة 2007 إلى غاية 2017 وذلك لأن بدايات صيرفة التأمين في الجزائر من الناحية القانونية كانت سنة 2006.

سابعا: المنهج المتبع

من أجل معالجة الإشكالية المطروحة والإجابة عليها وإثبات مدى صحة الفرضيات، استخدامنا المنهج الوصفي والمنهج التحليلي الذي يعتبر المنهج الأنسب لهذه الدراسة التي تتعلق بدراسة واقع صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب، حيث استعملنا المنهج الوصفي في الفصل الأول النظري لعرض المفاهيم العامة حول صيرفة التأمين والجهات الفاعلة بها، ثم استخدمنا المنهج التحليلي في الفصلين التطبيقيين لتحليل واقع قطاع التأمين والقطاع البنكي في الجزائر والمغرب والمقارنة بينهما.

ثامنا: الدراسات السابقة

قمنا بالاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة أثناء انجازنا لموضوع الدراسة وتتمثل هذه الدراسات فيما يلي:

- **حسين حساني، التحالفات الاستراتيجية بين البنوك مؤسسات التأمين الجزائرية: أي نموذج للشراكة؟ وما هو دورها3/7 في تحسين الأداء؟، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 03، 2010.**
-

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل أبعاد التحالفات الاستراتيجية بين البنوك وشركات التأمين من خلال نموذج بنك التأمين، حيث قام الباحث بتحليل العوامل التي كانت وراء ظهور هذا النموذج بشكل عام ثم تطرق إلى حالة الجزائر بشكل خاص وتوصل من خلال دراسته إلى جملة من النتائج من بينها انعدام استراتيجية شراكة متكاملة لصيرفة التأمين بالنسبة للبنك والمؤسسة التأمينية، وأن نموذج صيرفة التأمين في الجزائر يشمل فقط التأمين ضد بعض الأخطار ويهمل المنتجات التأمينية الأخرى كتأمين السيارات.

- **عبد اللطيف عبود، صيرفة التأمين بين التطاول والتكامل، مجلة التأمين والتنمية، العدد 30، مارس 2005**، تطرق الباحث من خلال هذه الدراسة إلى الأطراف الرئيسية الفاعلة في صيرفة التأمين (شركات تأمين، بنوك وعملاء) وأثر صيرفة التأمين على كل طرف، ثم قدم عرضا حول أهم تجارب صيرفة التأمين الناجحة عبر العالم وتوصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى أن نجاح صيرفة التأمين مرهون بجملة من العوامل (البيئة التشريعية، المزايا الضريبية، ثقافة التأمين...).

- **فريد بن بوزيد، التأمين عبر القنوات المصرفية، مجلة التأمين العربي، الاتحاد العام العربي للتأمين، العدد 26، 1995**، تهدف الدراسة إلى إبراز أثر صيرفة التأمين على أسواق التأمين العربية وطبيعة النماذج المطبقة في دول المغرب العربي وتوصل الباحث إلى أن المغرب كانت سباقة في تطبيق صيرفة التأمين في الدول المغاربية، وأن عملية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك قد يحمل في طياته خطر بروز الجانب التجاري على حساب نوعية المنتج.
- **حمول طارق، أهمية صيرفة التأمين في تطوير السوق التأمينية –حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2016**: تهدف الدراسة إلى التعرف على صيرفة التأمين كأحد التوجهات الحديثة للبنوك وشركات التأمين وإبراز مدى مساهمتها في تطوير سوق التأمين، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج من بينها أن صيرفة التأمين في الجزائر لا تزال ضعيفة وذلك راجع إلى (غياب ثقافة التأمين، ضعف المنافسة على مستوى السوق المصرفية والتأمينية...).
- **L.A.A Van Den Berghe, K. Verweire, SWM Carchon, Convergence in the Financial Services Industry, OECD, Tokyo, September 1999**، تناول الباحثون من خلال هذه الدراسة التقارب بين نشاط البنوك، المؤسسات المالية وشركات التأمين وأهم التحديات التي تواجه هذا التقارب، كما قدمت الدراسة

تطور صيرفة التأمين، وتوصل الباحثون إلى أن التقارب بين المؤسسات المالية وشركات التأمين يخلق فرصا ايجابية للطرفين لكنها لا تخلو من المخاطر والعيوب.

- **C. Charles Okeahalam**, **Does bancassurance reduce the price of financial service products ? Springer Science And Business Media**, **Journal Financial service**, **volume 33**, **June 2008**: تطرق الباحث في هذه الدراسة القياسية إلى دور صيرفة التأمين في تخفيض أسعار الخدمات المالية، حيث قام ببناء نموذج قياسي توصل الباحث من خلاله إلى أن منتجات التأمين تقدم عبر شبابيك البنوك كجزء من حزمة الخدمات المالية مما يساهم في انخفاض الرسوم على الخدمات المالية وبالتالي التقليل من أسعارها.
- **Cheng-Ru Wu**, **Chin-Tasi Lin and Yu-Fan Lin**, **What forms of the bancassurance alliance model is customers preference ?**, **emerald**, **journal of modelling in management**, **vol 3**, **2008**: تهدف الدراسة إلى العثور على نموذج التحالف الاستراتيجي لصيرفة التأمين الأكثر مرجعية من منظور العملاء وذلك على أساس اختلاف الأطراف (شركات تأمين على الحياة، شركات التأمين الحكومية، الشركات الأجنبية)، قام الباحثون بدراسة قياسية من خلالها توصلوا إلى أن اختيار النموذج الأنسب يعتمد على عدة عوامل من بينها التحكم في المخاطرة والفوائد التي يحققها العميل.
- **Zhian Chen**, **Donghui Li**, **Li Liao**, **Fariborz Moshirian**, **Csaba Szablocs**, **Expansion and consolidation of bancassurance in the 21ts century**, **journal of international financial markets**, **institutions and money**, **Elsevier**, **volume 19**, **october 2009**، تناولت الدراسة محددات صيرفة التأمين الرئيسية في الدول المتقدمة والدول النامية وتطور السوق العالمي لصيرفة التأمين، وتوصل الباحثون إلى أن وتطوير نشاط صيرفة التأمين مرتبط بعوامل مختلفة منها حجم شركة التأمين، حجم الصناعة البنكية، مستوى التحرير المالي ومعدل التضخم.
- **Nourredine Denoun**, **La Bancassurance Au Maroc –Entre La Loi Bancaire Et Le Code Des Assurances–**, **Revue L'économiste**, **Edition N° 1452**, **2003**، عرض الباحث من خلال هذه الدراسة الإطار القانوني لصيرفة التأمين في المغرب مقارنة بالقانون الفرنسي حيث فصل في القوانين التي تسمح للبنوك وشركات التأمين بتوزيع منتجات التأمين، توصل الباحث إلى وجود تشابه بين القوانين التنظيمية للمغرب وفرنسا لكن الاختلاف يكمن في منتجات التأمين على الأضرار التي تسوق عبر البنوك الفرنسية ويحظر على البنوك المغربية توزيعها.
- **Mark Teunissen**, **Bancassurance : Tapping Into The Banking Strength**, **The Geneva Papers On Risk And Insurance**, **Volume 33**, **July 2008**، حاول الباحث من خلال هذه الدراسة تقديم صورة حول صيرفة التأمين كقناة توزيع لمنتجات التأمين والايجابيات التي تعود بها على شركات التأمين والبنوك، وسلط الباحث الضوء على بعض الدول الأوروبية.

- **Gilles benoist**, **Bancassurance the new challenges**, **the Geneva papers on risk and insurance**, **volume 27**, **July 2002**، تهدف هذه الدراسة إلى عرض واقع صيرفة التأمين في فرنسا والمقارنة بين توزيع منتجات التأمين على الحياة والتأمين على الأضرار عبر البنوك، كما تطرق الباحث إلى صيرفة التأمين في بعض الدول وتوصل إلى أن عوامل نجاح صيرفة التأمين تختلف من دولة لدولة مثل نموذج التوزيع وابتكار منتجات تأمين جديدة.
- **Sreesha Ch, Efficiency Gains of Bancassurance – Insurance Companies Perspective, International Journal of Research, vol. 1, May 2014 :** قام الباحث بدراسة واقع انتشار التغطية التأمينية في الهند، حيث تبين أن 70% من سكان المناطق الريفية في الهند لا تصلهم التغطية التأمينية، وتوصل إلى أن معدل الاختراق للتأمين على الحياة بالمناطق الريفية في الهند يمكن أن يتحسن إذا ما اعتمدت شركات التأمين على صيرفة التأمين لكن في ظل قطاع تأمين فعال.

تاسعا: هيكل الدراسة

من أجل دراسة موضوعنا قمنا بتقسيمها إلى ثلاثة فصول، فصل نظري وفصلين تطبيقيين:

الفصل الأول: تطرقنا فيه إلى الجانب النظري لصيرفة التأمين من خلال أربع مباحث، تطرقنا في المبحث الأول إلى الجهات الفاعلة في عملية صيرفة التأمين (البنوك، شركات التأمين) ونقاط التقارب ببين النشاط البنكي والنشاط التأميني، والمبحث الثاني خصصناه لعرض أثر العولمة المالية على النظامين، ثم خصصنا المبحث الثالث لتعريف صيرفة التأمين وعرض أهم استراتيجياتها ومتطلبات نجاحها والمبحث الرابع عرضنا فيه أهم تجارب التأمين الناجحة في صيرفة التأمين.

الفصل الثاني: تطرقنا من خلال هذا الفصل إلى مقارنة بين القطاع التأميني والقطاع البنكي في كل من الجزائر والمغرب وقسمناه إلى أربع مباحث، المبحث الأول تطرقنا فيه إلى واقع قطاع التأمين في الجزائر وأهم الإصلاحات التي مر بها، والمبحث الثاني عرضنا فيه واقع قطاع التأمين المغربي والمراحل التي مر بها، وخصصنا المبحث الثالث للمقارنة بين قطاع التأمين في الجزائر والمغرب من خلال مؤشر معدل الاختراق وكثافة التأمين، أم المبحث الرابع فتضمن تحليل ومقارنة القطاع البنكي في كل من المغرب والجزائر.

الفصل الثالث: خصصنا هذا الفصل لعرض واقع صيرفة التأمين في الجزائر ومقارنتها بالمغرب وقد قسمناه إلى أربع مباحث، في المبحث الأول عرضنا الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب والمقارنة بينهما، والمبحث الثاني خصصناه لعرض واقع صيرفة التأمين في الجزائر ومكانتها في سوق التأمين، أما المبحث الثالث خصصناه لعرض تطور صيرفة التأمين في المغرب، وفي المبحث الرابع والأخير قمنا بالمقارنة بين صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب أهم العوامل المساعدة على تطوير صيرفة التأمين في الجزائر.

الفصل الأول:

ماهية صيرفة التأمين

تمهيد الفصل الأول:

عرف القطاع المالي العالمي العديد من التحولات الجذرية تحت ظل ما يسمى بالعولمة المالية، وتتجلى أهم هذه التحولات في الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية والتنظيمية التي تحول دون توسع المؤسسات المالية في أنشطتها، حيث أن هذا التحرر الذي سمح للمؤسسات المالية بممارسة أنشطة لم تكن من اختصاصها، فقد دخلت مؤسسات غير مصرفية ميدان العمل المصرفي والمالي مما زاد من حدة المنافسة، هذا ما أدى بالبنوك التوجه نحو مفهوم البنوك الشاملة وتقديم حزمة شاملة و متكاملة من الخدمات المالية والمصرفية، الأمر الذي حتم على البنوك وشركات التأمين ضرورة التكامل والتعاون في تقديم بعض الخدمات المالية الحديثة التي لم تكن موجودة من قبل وذلك في إطار ما يسمى بصيرفة التأمين. سنحاول من خلال هذا الفصل إبراز الجانب النظري لصيرفة التأمين حيث قسمناه إلى أربع مباحث، سنتناول في المبحث الأول مفاهيم حول البنوك وشركات التأمين وأوجه التقارب بين نشاطهما على اعتبار أنهما الجهات الفاعلة في صيرفة التأمين، أما المبحث الثاني فنقدم فيه مفهوما للعولمة المالية وأثرها على القطاع المالي ومفهوم البنوك الشاملة، ونعرض في المبحث الثالث مفهوم صيرفة التأمين والنماذج الاستراتيجية لها بالإضافة إلى عوامل نجاحها، وفي المبحث الرابع سنقدم لمحة عن أهم التجارب العالمية الناجحة في صيرفة التأمين.

المبحث الأول: الجهات الفاعلة في صيرفة التأمين

تعتبر عملية صيرفة التأمين ربطا بين النشاط التأميني والنشاط البنكي لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم مفاهيم عامة حول قطاع التأمين والقطاع البنكي وطبيعة التقارب بين النشاطين.

المطلب الأول: ماهية قطاع التأمين

لقطاع التأمين أهمية بارزة في مختلف الدول وذلك لأن التأمين يعتبر ضرورة ملحة للحماية من الأخطار التي لا يمكن إهمالها من جهة، والدور الذي يؤديه التأمين في شكله المعاصر من خلال الادخار المؤسساتي (Institutionnelle l'épargne) المتمثل في تعبئة المدخرات من الأفراد والمؤسسات واستثمارها في مختلف الميادين مما يساهم في دفع عجلة التنمية من جهة أخرى.

أولا: نشأة ومفهوم التأمين

يتعرض الإنسان منذ القدم للعديد من الأخطار التي نتج عن تحققها خسائر قد تصيبه في ذاته أو ممتلكاته أو تصيب غيره، وقد حاول الإنسان منذ وجد أن يجد طرقاً ووسائل لمواجهة تلك المخاطر، وبهذا وظهر التأمين بمفهومه الحديث كوسيلة متطورة لحماية الفرد من الخسائر المتوقعة عند حدوث المخاطر المختلفة، لذلك سوف نحاول وفي هذا المطلب أن نتطرق لنشأة التأمين ومفهومه.

أ- نشأة التأمين:

يعد التأمين فكرة قديمة، ويرى بعض الكتاب انه قد عُرف بصيغته المعاصرة منذ أيام الإغريق، إذ كان المحاربون حينها يجتمعون للمساهمة بأقساط في صندوق يقوم بتعويض أسرة الجندي القتيل، وقيل أن الفينيقيين عرفوا التأمين البحري بصيغة مشابهة لما سبق وقد عاشوا قبل نحو ألفي سنة قبل الميلاد.

ومن الثابت أن التأمين بالصورة التي نعرفها اليوم كان معروفا في أوروبا منذ نحو ستة قرون وقد كان في مدينة فلاندرز الإيطالية شركة متخصصة في التأمين في أوائل القرن الرابع عشر ميلادي.[1]

ولقد مر التأمين بمراحل متعددة قبل أن يصل إلى صورته الحديثة، وفيما يلي يمكن أن نبرز أهم المرحل التي مر بها التأمين:

1- التأمين البحري: يعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمين نظارا لارتباطه المباشر بالنقل البحري والتجارة البحرية، وليس لأن التجارة البحرية أقدم أنواع التجارة وإنما لأنها أكثر تعرضا للعديد من المخاطر التي لا تعترض

[1] عز الدين الفلاح: التأمين مبادئه وأنواعه، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008، ص ص: 6-7.

الأنواع الأخرى من التجارة. ويقال إن هذا النوع من التأمين أول ما عرف عند البابليين والفينيقيين الذين عرفوا التأمين عن طريق عقد القرض البحري حيث أنه ورد في قانون حمو رابي سنة 2250 قبل الميلاد ما يلي: "يستطيع البحارة أن يتفقوا فيما بينهم على أنه إذا فقد أحدهم سفينة ستشيد له سفينة أخرى بدلا منها، أما إذا فقد أحدهم سفينته نتيجة لخطأ منه فلا يحق له المطالبة بغيرها، وإذا فقد البحار سفينته نتيجة ذهابه إلى المسافات لا تذهب إليها السفينة عادة فليس له الحق في المطالبة ببناء سفينة أخرى له."[1]

وأستمر عقد القرض البحري حتى العصور الوسطى وقد ساعد على ذلك ازدهار التجارة والتبادل الدولي، وقد تطورت بعد ذلك إلى الصورة التي يوجد عليها التأمين البحري الآن وذلك بصدور قانون التأمين البحري في إنجلترا سنة1601م، وتأسست شركتان للتأمين البحري في انجلترا في سنة 1720م، وبعدها انتشرت عدّة شركات في البلدان الأوروبية الأخرى.

2- التأمين على الحياة: يرى الباحثون في مجال التأمين أن الرومان هم أول من عرف التأمين على الحياة في صورة نظام "الكولجيا" الذي يتمثل في اتفاق مجموعة من أفراد الطوائف المهنية على دفع اشتراك سنوي طوال حياتهم نظير تحمل باقي أفراد الجماعة نفقات جنازة من يدركه الموت.

ولكن هناك من يرى بأن التأمين على الحياة ظهر بظهور التأمين البحري لأن التأمين على السفينة وحمولتها كان يقتضي التأمين على الملاحين والركاب، إلا أن طبيعة التأمين على الحياة في تلك الفترة لم تكن تختلف عن الرهان والمقامرة.[3]

3- التأمين على الحريق: ظهرت التأمين على الحريق بعد حريق لندن الشهير في سبتمبر 1666م الذي دمر معظم مباني المدينة الأمر الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بخطر الحريق وقد تجلى ذلك في تأسيس مكاتب خاصة لتأمين المساكن ضد خطر الحريق جمعيات تعاونية للتأمين على المباني ضد خطر الحريق ومن ثم انتشرت شركات التأمين المتخصصة في هذا المجال.[4]

وقد ظهرت بعد ذلك أنواع أخرى من التأمين منذ أواخر القرن الثامن عشر إبان الثورة الصناعية بسبب بروز أخطار جديدة، تميزت هذه الفترة أيضا بظهور شركات التأمين المساهمة بعد أن كانت الجمعية التعاونية هي

[1] محمد جودت ناصر: إدارة أعمال التأمين، ط1، دار مجدلاوي، 1998، ص 21.

[3] أحمد محمد لطفي أحمد: نظرية التأمين المشكلات العلمية والحلول الإسلامية، دار الفكر الجامعي، 2007، ص 37.

[4] محمد جودت ناصر: إدارة أعمال التأمين، ط1، دار مجدلاوي، عمان، الأردن، 1998، ص20، بتصرف.

الأساس، وفي بداية القرن العشرين بدأ الاهتمام بتأمين وسائل النقل وظهرت تأمينات السيارات وتبعه تأمين الطيران والتأمينات ضد السرقة والتأمينات الهندسية.[5]

أ- تعريف التأمين:

لقد تعددت تعريفات التأمين لاختلاف أنواعه من ناحية، ولاختلاف الأسس والمبادئ والأركان التي يقوم عليها كل نوع من هذه الأنواع من ناحية أخرى، وكذلك لاختلاف هيئاته والفئات القائمة على تعريفه، ومن بين هذه التعريفات نذكر ما يلي:

أ- تعريف التأمين لغة واصطلاحًا:

- **التأمين لغة:** مشتق من الأمن، ضد الخوف، أمن أمنًا وأمانًا وأمانة، ومنه الأمانة بمعنى الوفاء، والإيمان بمعنى التصديق.[1]
- **التأمين اصطلاحًا** :عرفته لجنة مصطلحات التأمين بمؤسسة الخطر والتأمين الأمريكية بأنه:" هو تجميع للخسائر العرضية عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين (شركات التأمين)، والذين يوافقون على تعويض المؤمن لهم عن هذه الخسائر، أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أو تقديم خدمات متعلقة بالخطر"[2]

ب- التعريف القانوني: "هو عقد بين المؤَمِن والمؤَمَن له يتعهد فيه الطرف الأول بتعويض الطرف الثاني مقابل دفع الأخير لقسط التأمين عن الأضرار والخسائر المغطاة بموجب عقد أو وثيقة التأمين".[3]

ويعرفه المشرع الجزائري حسب المادة 2 من الأمر 07/95 من القانون المدني على أنه" :عقد يلتزم المؤَّمِن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤَمَن له أو إلى المستفيد الذي أشترط التأمين لصالحه مبلغًا من المال أو إيراد مرتب أو أي عوض مالي أخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤَمَن له للمُؤَّمِن".[4]

إن هذا التعريف يعكس لنا العلاقة التعاقدية التي تكمن بين المؤمن له والمؤّمن حيث يسعى الأول لتأمين نفسه من خطر الحادث أو يخشى وقوعه ويلتزم المؤّمن نظير الحصول على قسط معين، بتغطية هذا الخطر وتعويض المؤمن له.

---

[5] مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة: مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 59.

[1] يوسف بن عبد الله الشبيلي، التأمين التكافلي من خلال الوقف، ملتقى التأمين التعاوني الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض،2009، ص4.

[2] جورج ريجدا: إدارة الخطر والتأمين، ترجمة إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006، ص51.

[3] نبيل مختار: موسوعة التأمين، بدون طبعة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر،2005، ص10.

[4] المادة 2 من الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 الصادر بتاريخ 8 مارس 1995.

ومما سبق يمكن الوصول إلى تعريف شامل للتأمين على أنه نظام يعمل على إحلال حالة التأكد محل حالة عدم التأكد من خلال نقل عبء الأخطار من مجموعة كبيرة من الوحدات (المؤَمَن لهم) إلى المؤَمِن الذي يتعهد بتقديم التعويض في حال تحقق الخطر المؤَمَن منه مقابل أقساط يدفعها المؤَمن لهم تكون محسوبة وفقا لقوانين إحصائية معينة.

ثانيا: مفهوم شركات التأمين

تقوم شركات التأمين بجمع الأقساط من جمهور المؤمن لهم مقابل التزامها بتقديم تعويضات في حال تحقق الأخطار المؤمن ضدها وتتعدد أنواع شركات التأمين حسب طبيعة نشاطها وشكلها القانوني وهذا ما سنوضحه في هذا العنصر.

أ- الإطار العام لشركات التأمين (التجاري):

تعد شركات التأمين والتي تمثل جانب العرض في قطاع التأمين إحدى أهم المؤسسات المالية التي كان ظهورها أمراً حتمياً لتقوم بمهمة ترويج فكرة التأمين لاعبةً في ذلك دور المنظم لضمان الاستقرار وبعث الطمأنينة ووسيطاً (وساطة ضمنية) بين المؤَمَن لهم ومختلف المؤسسات الاقتصادية بحيث تقوم بتمويلها من خلال الإقراض أو المساهمة في رأس المال أو تقوم بإنشاء مشروعات ملكا لها وهذا بغرض تنويع العوائد.

1- تعريف شركات التأمين:

لقد تعددت التعاريف المقدمة لشركات التأمين ومن بين هذه التعريف نذكر:

- يمكن تعريفها على أنها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمن لهم واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمن ضدها وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب.[1]
- كما يمكن تعريفها بأنها نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دوراً مزدوجاً، فهي شركة للتأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تقوم بتحصيل الأموال من المؤَمَن لهم في شكل أقساط لتعيد استثمارها في مقابل تحقيق عوائد.[2]

[1] أحمد نور، أحمد بسيوني شحاته، محاسبة المنشآت المالية، دار النهضة العربية، بيروت، 1986، ص86.

[2] منير إبراهيم هنيدي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، توزيع منشأة المعارف الإسكندرية، 1999، ص397.

➢ ويعرفها البعض على أنها هيئات تتكون من مُؤَمِنين الذين يأخذون على عاتقهم مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية للأفراد والمنشآت، حيث تتولى هذه الهيئات دفع مبلغ التأمين أو التعويض للمُؤَمَن له عند تحقق الخطر المؤَمَن ضده وتتنوع هيئات التأمين حسب الشروط أو طبيعة تكوينها من ناحية، وحسب طريقة تنظيمها وإدارتها والهدف منها من ناحية أخرى.[1]

2- أنواع شركات التأمين:

يمكن تقسيم شركات التأمين إلى وفقا لمعيارين هما: الشكل القانوني والشكل الفني بالإضافة إلى شركات إعادة التأمين.

2-1 حسب الشكل القانوني لشركة التأمين:

تصنف شركات التأمين وفقا لهذا الشكل إلى:

✓ **شركات المساهمة:** في شركات المساهمة أو شركات الأسهم تكون الملكية في يد حملة الأسهم العادية، الذين يختارون مجلس الإدارة الذي يتولى تسيير الشركة، والذين لهم الحق في الربح الصافي الذي تحققه،[2] تعتبر من أكثر صور المؤَمِن (شركات التأمين) انتشارا وأنسبها لممارسة التأمين من الناحية الاقتصادية والفنية.[3]

✓ **شركات الصناديق:** هذه الشركات تشبه إلى حد كبير شركات الاستثمار، فهي لا تصدر أسهماً، إذ تحل محلها وثائق التأمين المكتتب فيها، أما إدارتها فتوكل لخبراء متخصصين في مجال التأمين، حيث أن عائدات استثماراتها لها تأثير كبير فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات المساهمة.[4]

✓ **الجمعيات التعاونية:**

يقصد بها الجمعية المؤلفة من أشخاص تجمعهم روابط المهنة الواحدة أو يعملون لدى رب عمل واحد، وهذه الجمعيات تقوم على أساس فكرة التعاون بين جماعة من الناس تربطهم رابطة واحدة،[5] إذ أنها تنشأ برأس مال غير محدود، وتحدد مسؤولية كل عضو وفق لقيمة الاشتراك التي يدفعها.

---

[1] مختار الهانس، إبراهيم عبد النبي حمودة، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 79.

[2] منير إبراهيم هنيدي، مرجع سابق، ص-ص: 405-406.

[3] مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة: مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، مرجع سابق، ص79.

[4] حنفي عبد الغفار، رسمية قرياقص: أسواق المال، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص127.

[5] خيرت ضيف، محاسبة شركات التأمين، دار النهضة العربية، بيروت، 1994، ص5.

ومن أبرز تلك الجمعيات جماعة اللويدز "LLOYD'S"* في بريطانيا التي تمارس نشاطها في كافة أنحاء العالم، فالشكل القانوني لهذه الجماعة يبدو وكأنه اتحاد أو هيئة تقوم على تنظيم الأعضاء، حيث يعملون في جماعة صغيرة تتكون كل منها من 10 أو 20 عضوا أو أكثر يقومون بتغطية خطر معين، وهناك مجلس إدارة يتولى تسييرها.[1]

ويمكن أن نفرق بين هذه الأشكال في أن شركات المساهمة لها مجلس إدارة يتولى تسييرها، أما شركات الصناديق فإن إدارتها تتم عن طريق خبراء مختصين في مجال التأمين، أما بالنسبة للجمعيات التعاونية فإن المشتركين فيها هم الذين يتولون إدارتها.

✓ **الحكومة كمؤمن:**

يمكن للحكومات أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب والزلازل والبراكين وغيرها من الأخطار الكبيرة، فتقوم الدولة بدور المؤمن إذ تقوم بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى هيئات التأمين الأخرى، والهدف هو إصلاح اجتماعي، وتوزيع المداخيل بعدالة وحماية الأفراد من الفقر والعجز.[2]

2-2 الأشكال الفنية لشركات التأمين:

تنقسم شركات التأمين وفقا للشكل الفني إلى:

✓ **شركات التأمين على الحياة:** تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم وهم أصحاب وثائق التأمين لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، كما قد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال للمؤمن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها إلى سوق رأس المال.[3]

ومن بين أنواع المخاطر التي يغطيها هذا النوع من التأمين خطر الوفاة وخطر الحياة.

* جماعة اللويدز: اشتق اسم هذه الجماعة من اسم صاحب مقهى على نهر التايمز في بريطانيا في القرن 17 يدعى "ادوارد لويدز".

[1] منير إبراهيم هنيدي، مرجع سابق، ص 408.

[2] عبد العزيز فهمي هيكل، مرجع سابق، ص 26.

[3] رسمية قرياقص، أسواق المال، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص168.

ويمكن القول بأن شركات التأمين على الحياة تلعب دورا حيويا في عملية التنمية الاقتصادي من خلال تحويل المدخرات إلى استثمارات رأسمالية حقيقية، فالتأمين على الحياة يعتبر ادخار طويل الأجل.

✓ **شركات التأمين العام:** عادة ما يقصد بشركات التأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة، وهكذا ينحصر التأمين العام في التأمين على الممتلكات والمسؤولية المدنية اتجاه الغير، وعادة ما يغطي تأمين الممتلكات أخطار الحريق والسرقة، وتأمين النقل بأنواعه يغطي الأخطار التي تتعرض لها البضاعة المشحونة أما وثائق المسؤولية المدنية فمن أمثلتها التأمين ضد حوادث السيارات، حيث يدفع مبلغ التأمين للتعويض عن الخسائر التي لحقت بالغير أو ممتلكاتهم.[1]

وينظر إلى هذا النوع من التأمين على أنه يقوم بمهمة شبيهة بالمهمة التي تقوم بها شركات الاستثمار من خلال استثمارها في شكل أسهم وسندات بهدف الحصول على المزيد من العوائد في صورة توزيعات أو فوائد أو أرباح رأسمالية، وكذلك تقف هذه الأموال المستثمرة كخط دفاع في مواجهة أي خسائر غير متوقعة في مجال نشاط التأمين.

ثالثا: قنوات توزيع منتجات التأمين

تقوم شركات التأمين بتوزيع منتجاتها من خلال قنوات مباشر بالاعتماد على شبكتها الخاصة دون اللجوء إلى طرف خارجي، أو بالاعتماد قنوات غير مباشرة عن طريق أطرف خارجية.

وتنقسم قنوات التوزيع إلى قنوات تقليدية (شبكتها الخاصة، الوسطاء) وقنوات حديثة (شبيك البنوك، الموزع الآلي، الإنترنت)، وفيما يلي نوجز أهم هذه القنوات:

أ- القنوات التقليدية لتوزيع منتجات التأمين

تعتمد شركة التأمين بالإضافة إلى مكاتبها ووكالاتها الخاصة على أطراف خارجية كوسطاء للوصول إلى أكبر فئة من العملاء.

1- وسطاء التأمين:

يعتبر وسطاء التأمين طرفا أساسيا من أطراف نظام التأمين، فهم يلعبون دوراً مهما في ترغيب الأفراد بإبرام عقود التأمين مع المؤَمَن، فيُعتَبَرُونَ بذلك جهازاً فعالا في تنفيذ عملية جمع أكبر عدد من الأخطار، تحقيقا لقانون الأعداد الكبيرة، وعمل الوسطاء إما أن يقتصر على تقديم خدماتهم للمؤمِن، وهؤلاء هم الذين يعرفون

[1] منير إبراهيم هنيدي، مرجع سابق، ص 405.

بوكلاء التأمين، وإما أن يقدموا خدماتهم للأفراد الراغبين في إبرام عقود التأمين أو الراغبين في إسناد أخطار محافظهم لهيئات إعادة التأمين، ويطلق على هؤلاء اسم سماسرة التأمين.[1]

✓ **وكلاء التأمين:** الوكيل هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يمتهن أعمال الوكالة عن المؤَمِن، ويرتبط به بعقد وكالة يحدد صلاحيته وينظم علاقته القانونية معه.

كما يعرفه المشرع الجزائري في المادة 253 من الأمر 07/95: "الوكيل العام للتأمين هو شخص طبيعي يمثل شركة أو عدة شركات بموجب عقد التعيين المتضمن اعتماده بهذه الصفة"[2]

وينقسم وكلاء التأمين إلى أنواع متعددة تبعا لطبيعة الخدمات التي يقدمونها للمؤمن فقد يكون الوكيل مخولا لإبرام عقود التأمين وتسوية التعويضات نيابة عن المؤَمِن، فيقوم بإصدار وثائق التأمين واستلام الأقساط ودفع مبالغ التعويضات، وقد تحدد الوكالة الممنوحة لهذا الوكيل صلاحيته بالتعاقد بمبلغ معين لا يستطيع تجاوزه، أو أن تكون هذه الصلاحية مطلقة دون قيد أو شرط ضمن منطقة جغرافية معينة وهذا النوع من الوكلاء يكونون عادة وكلاء لشركات تأمين أجنبية، ليس لها فروع مسجلة في الدولة التي يعمل فيها الوكيل. أما بالنسبة لوكلاء التأمين العاملين مع الشركات الوطنية، فإن الصلاحيات التي تمنح لهم تكون محدودة ومقتصرة على التوسط بين المؤمن وطالب التأمين في إبرام العقد وتحصيل أقساط التأمين وتحويلها إلى المؤَمِن، وتوجيه إشعارات تحديد الوثائق إلى المؤَمَن لهم. ولا يشترط أن تنحصر أعمال الوكيل بمُؤَمِن واحد، كما لا يشترط بوكيل التأمين أن يتخذ من ممارسة أعمال الوكالة حرفة وحيدة له.[3]

✓ **سماسرة التأمين:** السمسار هو الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي اتخذ من عملية التوسط بين المؤَمِن والمؤَمَن له في إبرام عقود التأمين، حرفة وحيدة له مقابل عمولة (Brokerage) يتقاضاها من المؤَمِن.

ويعرفه المشرع الجزائري في المادة 258 : "سمسار التأمين شخص طبيعي أو معنوي يمارس لحسابه الخاص مهنة التوسط بين طالبي التأمين وشركات التأمين بغرض اكتتاب عقد التأمين، ويعد سمسار التأمين وكيلا للمؤمن له ومسؤولا تجاهه.[4]

يعتبر السمسار بمثابة ممثل عن طالب التأمين إذ يتولى عنه تنظيم استمارة طلب التأمين وتقديمها إلى المؤَمِن، وينوب عنه في الإدلاء بالبيانات المطلوبة والحصول على الشروط الملائمة، وفي حالة تحقق الحادث يتابع السمسار إجراء

[1] بهاء بهيج شكري: التأمين في التطبيق والقانون والقضاء، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007، ص32.

[2] المادة 253 من الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 الصادر بتاريخ 8 مارس 1995.

[3] بهاء بهيج شكري: مرجع سابق، ص- ص:32-33.

[4] المادة 258 من الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 32 الصادر بتاريخ 8 مارس 1995.

تسوية التعويض، وإن الأعمال التي يقوم بها السمسار وإن كان يقدمها خدمة لطالب التأمين، إلا أنها تعمل إلى حد كبير على تسهيل مهمة المؤَمِن، فهو يتولى التفاوض مع المؤمِن نيابة عن طالب التأمين، ويقوم بتحضير الوثائق ويساهم في إنجاز الوثائق التي تتطلبها عملية تسوية التعويضات.[1]

2- البائعون الأجراء: وهم عبارة عن موظفين يعينون في شركة التأمين يتقاضون مرتبا ثابتا بالإضافة إلى عمولة تبعا لما يحققونه من مبيعات، ولا يحتاج هؤلاء سوى موافقة شركة التأمين على حق إنتاج وثائقها، وقد تطور عمل هؤلاء إلى متخصصين في نوع معين من التأمينات مثل بيع وثائق تأمين السيارات أو الحوادث البسيطة.[2]

ب- القنوات الحديثة لتوزيع منتجات التأمين

مع التطورات العالمية وظهور العولمة المالية والتكنولوجيا ظهرت قنوات جديدة لتوزيع منتجات التأمين نوجزها فيما يلي:

1- التأمين عبر البنوك: تعتبر البنوك أحد القنوات الحديثة التي تعتمد عليها شركات التأمين في توزيع منتجاتها حيث تقوم بإجراء اتفاقيات مع البنوك لبيع منتج عبر الشبابيك البنكية مقابلة عمولة تمنحها للبنك، وذلك بهدف الوصول إلى عملاء البنك كفئة جديدة، وظهر هذا النوع من قنوات التوزيع في أوروبا في بداية القرن التاسع عشر.

2- الموزعات الآلية: لمواكبة التطور التكنولوجي الحاصل في كل الميادين بدأت شركات التأمين تستعمل الموزعات الآلية لتوزيع خدماتها وأول الموزعات الآلية كانت عن جهاز يقوم بتسليم وثيقة التأمين عن حوادث المرور، بعد ذلك ظهرت موزات متطورة مشابهة لتل المستعملة في المصارف، وفي الوقت الحاضر اعتمدت شركات التأمين على هذا الأسلوب خاصة بالنسبة لوثائق تأمين الحوادث الشخصية حيث وضعت هذه الموزعات في الأماكن المخصصة لنقل المسافرين كالطائرات حيث يقوم الراغب في الحصول على هذه الوثيقة بدفع القسط المطلوب للحصول على الوثيقة التي يريدها للآلة وتقوم هذه الأخيرة بتزويده بتلك الوثيقة.[3]

3- الانترنت: مع تطور تكنولوجيا الاتصال، أصبحت تستخدم الوسائط والشبكات الالكترونية في توزيع منتجات التأمين، دون تحمل عناء التوجه لشركة التأمين أو البحث عن وسطاء لاكتتاب عقد التأمين، ونفس الشيء بالنسبة لعملية التعويض والخبرة في حالة تحقق الخطر المؤمن عليه؛ فظهور شبكة الأنترنت والتطور الهائل

[1] بهاء بهيج شكري: مرجع سابق، ص34.

[2] كريم بيشاري، التوجه التسويقي كمدخل لتطوير قطاع التأمينات في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012، ص 145.

[3] كريم بيشاري، المرجع نفسه، ص 145.

الذي صاحبها في مجال التجارة الإلكترونية أدى إلى استحداث وسيلة توزيع حديثة تعتمد على التوزيع الالكتروني للخدمة التأمينية.[1]

الشكل رقم (01): تطور قنوات توزيع التأمين من التقليدية إلى الحديثة

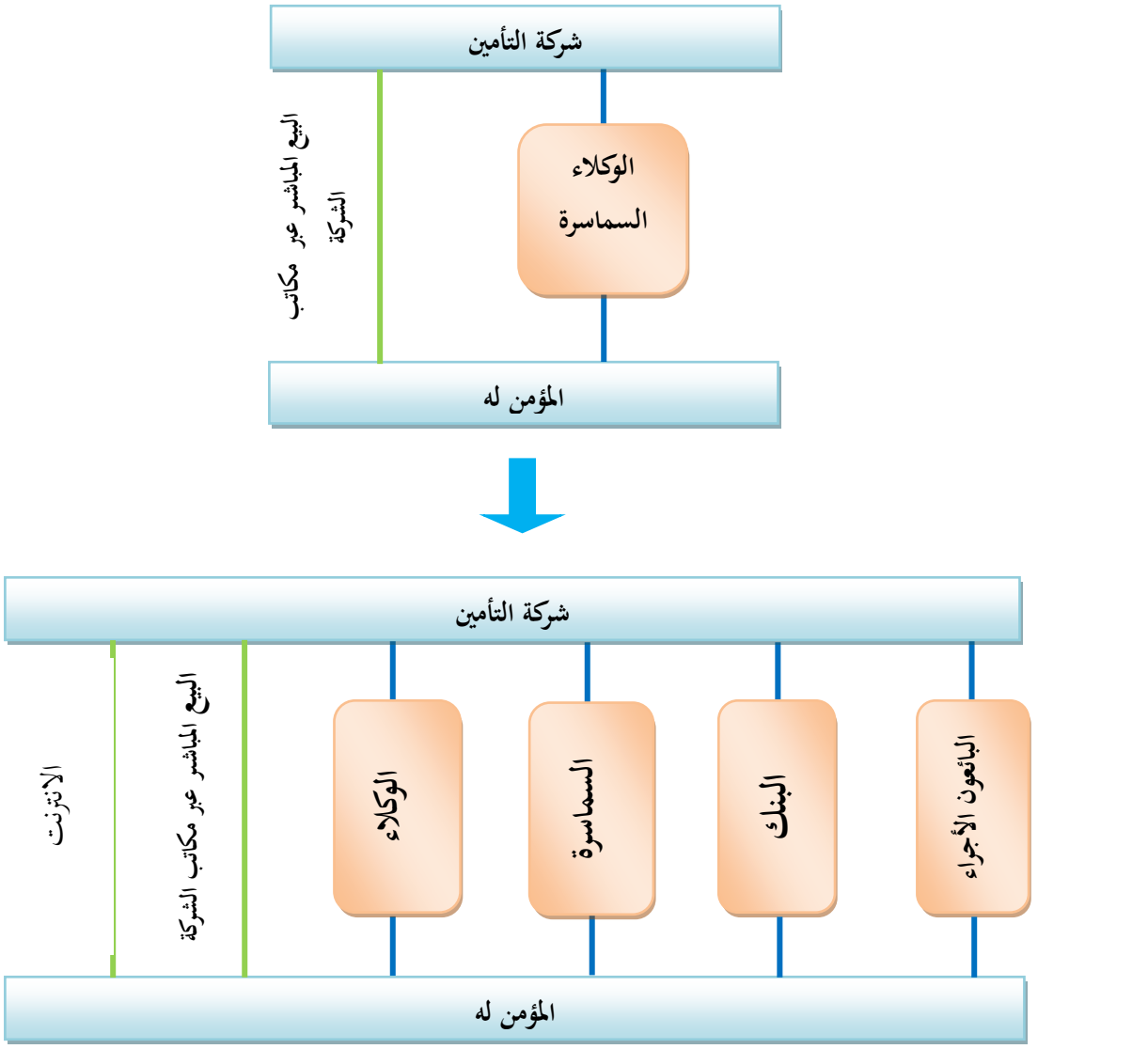

المصدر: Swiss Re Sigma Magazine, la distribution digitale dans l'assurance: une révolution tranquille, N^{0}2, 2014, p05.

[1] حسين حساني ، دراسة تحليلية لواقع توزيع الخدمات التأمينية في الجزائر، مجلة اقتصاديات المال والأعمال، العدد 6، 2018، ص 294.

المطلب الثاني: ماهية البنوك

تعد البنوك من الركائز الاساسية في اقتصاديات الدول حيث تؤدي دورا هاما من خلال عملية تمويل المشاريع والقطاعات المختلفة، ومن خلال هذا المطلب سنحاول تقديم أهم المفاهيم حول البنوك وأنواعها.

أولا: نشأة البنوك

إنّ البدايات الأولى للعمليات البنكية ترتقي إلى عهد بابل العراق القديم في الألف الرابع قبل الميلاد أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض.

وفكرة الاتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف فالبنوك بشكلها المالي فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى القرن الثالث عشر والقرن الرابع عشر بعد ازدهار المدن الايطالية خاصة جنوة وفلورنسا على إثر الحروب الصليبية فقد كانت تلك الحروب تتطلب نفقات طائلة لغرض تجهيز الجيوش كما أن العائدين منها من المحاربين قد جلبوا معهم خيرات كثيرة وترتب على كل هذا النشاط تكدس في الثروات ونمو متزايد في العمليات المصرفية.

وكان التاجر والمصرفي من أكثر المستفيدين من هذا التحول الكبير وقد قضت ضرورة التعامل شيوع فكرة قبول الودائع للمحافظة عليها من الضياع مقابل شهادات اسمية ثم بدأ تحويل الودائع من اسم إلى اسم أي انتقل الحق في قيمتها إلى حضور الطرفين وفيما بعد بمجرد التظهير وأخيرا ظهرت شهادات الإيداع لحامله "بدون تعيين اسم المستفيد " الذي انبثق منها الشيك وكذلك البنكنوت "النقود الورقية" بشكله الحديث.

وحيث لم يكتفي الصيارفة بمجرد قبول الودائع فقد عملوا على استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها بغير مقابل للغير مقابل فوائد التي يحصلون عليها منهم وفي مرحلة لاحقة على استثمار الودائع التي لديهم أي مال الغير المودع عندهم بإقراضها للأفراد مقابل فائدة وقد حققوا مقابل ذلك أرباح طائلة[1].

ولم تقف ممارسة الصيارفة عند هذا الحد فقد أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم وهذا هو السحب على المكشوف؛ وفي أواخر القرن السادس عشر أنشأت بيوت صارفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت الصرف ثم إلى بنك.

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ص25.

يصعب تاريخيا أن نحدّد متى ظهر أوّل بنك لكن المتفق عليه أن أوّل بنك هو بنك البندقية الذي أنشئ حوالي 1157-1150م وبنك أمستردام حوالي 1600م قد ازدهرت الأعمال المصرفية نتيجة تدفق الخيرات والمعادن النفيسة في القرنين السادس والسابع عشر.

وبمجيء الثورة الصناعية والدخول في عصر الإنتاج الكبير والذي يحتاج تسييره لأموال كبيرة أخذت البنوك تتوسع هي الأخرى، وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر ازداد عدد البنوك المتخصصة في الاقتراض المتوسط والطويل الأجل وهو ضروري لتكوين رأس المال الذي لا يؤتي ثماره إلا بعد فترة طويلة نسبيا ومن تلك الثمار يفترض تسديد اقتصاد الدين وفي أواخر القرن التاسع عشر بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الاندماج أو عن طريق الشركة القابضة "أي شراء معظم أسهم البنوك الأخرى".[1]

وقد صاحب ذلك ازدياد تدخل البنوك في تنظيم أعمال البنوك واقتصر إصدار الأوراق النقدية -البنكنوت-على بنوك معينة عرفت بالبنوك المركزية في حين قلت البنوك التجارية وخاصة خلق نقود الودائع.

والبنوك المركزية تأخر ظهورها نسبيا ففي السويد سنة 1694 وفي فرنسا سنة 1800، وقد تضمن نشاطها في البداية إصدار النقود وتولي الأعمال المصرفية الحكومية وبدأت تباشر وظيفتها في الرقابة على الائتمان من حيث كميته ونوعيته وسعره وفي استخدام سعر الخصم كأداة لتحديد الائتمان، وفي القرن العشرين استقرت مهمتها كبنك البنوك أي المقرض الأخير لها.

ثانيا: تعريف البنك

من الصعب وضع تعريف موحد للبنوك فتعريفها يختلف حسب طبيعة نشاطها وتخصصها ووظائفها وغيرها من العوامل ومن خلال ما يلي نحاول تقديم تعاريف مختلفة:

أ- التعريف الاقتصادي للبنك:

✓ يقصد البنوك بصفة عامة المؤسسات التي من اختصاصها وأغراض تأسيسها قبول الودائع من العملاء وتنفيذ أوامرهم المتعلقة بحساباتهم وصرف وتحصيل وإصدار الشيكات، وكذلك منح القروض، خصم الأوراق التجارية وفتح الحسابات الجارية وتشغيلها فكلمة بنك مشتقة من الكلمة الإيطالية banco وتعني مصطبة وكان

[1] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص ص: 26-27.

يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الطرفين لتحويل العملة، وفي النهاية أصبح يقصد بها المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود. [1]

✓ كما يعرف البنك على أنه مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء المجموعة الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليها وتنميتها، والمجموعة الثانية تحتاج إلى أموال لأغراض أهمها الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما. [2]

✓ ويعرف أيضا على أنه مؤسسة ائتمانية غير متخصصة تطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل، وبناءا على ذلك لا تعتبر مصرفا تجاريا ما لم تطلع بقبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية أو ما يقتصر نشاطه الأساسي في مزاولة عمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري وما إليها.[3]

ب- التعريف القانوني للبنك:

عرفه المشرع الجزائري في قانون النقد والقرض 10/90: أشخاص معنوية مهمتها العادية هي تلقي الأموال من الجمهور وعمليات القرض، ووضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل.[4]

من خلال التعاريف السابقة يمكننا وضع تعريف شامل للبنوك:

هي مؤسسة مالية تقوم بتلقي الودائع ووضع وسائل الدفع تحت تصرف العميل من جهة، ومنح القروض من جهة أخرى، فهي وسيط مالي بين أصحاب الفائض المالي وأصحاب العجز المالي.

ثالثا: أنواع البنوك

تنقسم البنوك حسب نشاطها إلى:

أ- البنك المركزي: هو بنك البنوك لأنه يتولى الاشراف والرقابة، وبنك الاصدار لأنه سلطة إصدار نقد الدولة، وبنك الدولة حيث له سلطة إدارة احتياطات الدولة من الذهب والعملات الأجنبية وتوجيه السياسة النقدية في الدولة.[5]

---

[1] شاكر القزويني، المرجع نفسه، ص ص: 24-25.

[2] محمد الصيرفي، ادارة المصارف، دار الوفاء للنشر والطباعة، مصر، ط1، 2007، ص 7.

[3] حسين بن هني، اقتصاديات النقود والبنوك، دار كندي، الأردن، 2003، ص 206.

[4] المادتين 110 و114 من قانون النقد والقرض 10/90 الصادر في 18 أفريل 1990، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16.

[5] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية –الطرق المحاسبية الحديثة–، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 18.

ب- البنوك التجارية: وهي التي تمثل أكبر قسم في النظام المصرفي وتعتبر وسيطا ماليا بين أصحاب الفائض وأصحاب العجز، وتأتي في الدرجة الثانية في التسلسل بعد البنك المركزي الذي يباشر عليها الرقابة ويؤثر في قدرتها على خلق النقود والودائع، وذات استقلالية مالية وتسمى بنوك الودائع لكونها تقوم بقبول الودائع على اختلاف أنواعها من الأفراد والمؤسسات وبنوك الائتمان لأنها تقدم قروض عن طريق خلق الودائع تطبيقا لمقولة القروض تخلق الودائع.[1]

ج- البنوك المتخصصة: وهي البنوك التي تقدم خدماتها إلى قطاعات محددة، وتنقسم إلى:

✓ **البنوك الصناعية:** وتختص هذه البنوك بتمويل النشاط الصناعي في الاقتصاد فهي تقوم بمنح القروض بضمان أرض المصنع أو مبانيه أو وآلاته كما تقوم أيضا بتمويل العمليات الجارية في مجال الصناعة.[2]

✓ **البنوك الزراعية:** هي منشآت مالية متخصصة في تمويل النفقات الزراعية والحصاد وفي شراء الآلات الزراعية واستصلاح الأراضي، ولهذا تقوم بمنح ثلاث أنواع من القروض (قصيرة الأجل لتمويل المحاصيل الزراعية، ومتوسطة الأجل لشراء الآلات الزراعية ورفع الكفاءة الانتاجية بصفة عامة، وقروض طويلة الأجل لاستصلاح الأراضي البور وزراعتها).[3]

✓ **البنوك العقارية:** تهدف هذه البنوك إلى تمويل قطاع الاستثمارات العقارية، حيث تقدم القروض ذات الآجال المحددة لملاك العقارات المبنية مقابل رهونات عقارية (أراضي أو مباني)، وبما أن تمويلها يكون لفترات طويلة الأجل نسبيا فهي تعتمد على مصادر تمويل طويلة الأجل.[4]

المطلب الثالث: التقارب بين النشاطين

إن ظهور وتطور صيرفة التأمين كان نتيجة لعدة عوامل من بينها التشابه في نشاطهما وفيما يلي نوجز أهم نقاط التشابه والاختلاف بينهما.

[1] خالد أمين عبد الله، نفس المرجع، ص 18.

[2] عبد النعيم مبارك، مبادئ علم الاقتصاد، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999، ص 433.

[3] رائد عبد الخالق وآخرون، إدارة المؤسسات المالية والمصرفية، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2013، ص 96.

[4] معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية –البنوك المتخصصة–، نشرة توعوية، العدد 7، 2015، ص 4.

أولا: أوجه التشابه بين النشاط المصرفي والنشاط التأميني

يرى بعض الاقتصاديين بأنه يوجد نوع من التشابه والتداخل في الأعمال التي تقدمها كلا من البنوك وشركات التأمين نوجزها في النقاط التالية:[1]

- ✓ تتجه كل من البنوك وشركات التأمين لتقديم أدوات ادخارية وخدمات ذات طابع استثماري.
- ✓ تقوم شركات التأمين بمهمتي الاكتتاب بالتأمين وإدارة الموجودات، وعليها أن تنجح في المجالين معا، مثلها مثل البنوك.
- ✓ تستوفي شركات التأمين الأقساط قبل دفع التعويضات عن الأضرار والحوادث بوقت يمتد أحيانا إلى سنوات فتبقى لديها، حيث يتم استثمار هذه الأموال في جهة الموجودات، كما يقوم البنك بتوظيف ودائع عملائه.
- ✓ شركات التأمين مثلها مثل البنوك تحتفظ بأموال رأسمالية لأسباب عديدة منها تلبية متطلبات السلطات الرقابية، وتعتبر هذه الرساميل دلالة على قدرتها المالية وتوسعها في الأعمال كما تعتبر كضمانات للحفاظ على قيمة الشركات وتفادي الوقوع في أزمة ملاءة وإفلاسها.
- ✓ نسبة حقوق المساهمين إلى المطلوبات أو إلى مجموع الميزانية تعتبر متدنية لدى كل من شركات التأمين والبنوك.
- ✓ كما أن كلا من البنوك وشركات التأمين تعتبر مؤسسات مالية، لكن الاختلاف يكمن في كون أن البنوك مؤسسات مالية تقوم بعملية اشتقاق النقود، والتوسع في الائتمان أما شركات التأمين فهذه المهمة ليس من صلاحياتها، وهي تقوم بدور الوساطة المالية الضمنية.

ثانيا: أوجه الاختلاف بين النشاط المصرفي والنشاط التأميني

تتمثل أهم الاختلافات بين النشاطين فيما يلي:[2]

- ✓ الاختلاف الجوهري بين النشاط البنكي والتأميني هو عكسية الدورة الإنتاجية، حيث أن شركات التأمين تحصل الإيرادات (الأقساط) قبل دفع التكاليف (التعويضات)، على عكس البنوك.

[1] الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، ج2، منشورات الحلبي، لبنان 2002، ص: 456.

[2] طارق حمول، أهمية صيرفة التأمين في تطوير السوق التأمينية –حالة الجزائر–، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة لن بوعلي الشلف، 2016، ص ص: 128-129.

- ✓ البنوك تجمع أولا الودائع ثم تقوم بدراسة القروض والتمويل على أن تتقاضى فوائد لاحقا، أما شركات التأمين تحصل الأقساط أولا وتسدد ما عليها لاحقا عند تحقق الخسائر والفرق محاسبيا كبير إذ تعتبر القروض المصرفية ضمن الموجودات بينما أقساط التأمين ضمن الايرادات.
- ✓ الودائع لدى البنوك، تحول إلى حساب جار أو تحدد تلقائيا إذا كانت هناك تعليمات خاصة، أما عقود التأمين فتنتهي لدى الاستحقاق وتتطلب اتصال العميل لتجديد العقد إذا رغب في ذلك.
- ✓ تقدم البنوك التمويل لتلبية حاجات الأفراد والمؤسسات للقيام بعدة أنشطة اقتصادية بينما شركات التأمين تغطي الخسائر التي يتكبدها المؤمن له عند تحقق الخطر المؤمن منه.
- ✓ تختلف أجهزة الرقابة بينهما، ففي البنوك تقع تحت إشراف البنك المركزي بينما شركات التأمين وزارة الاقتصاد أو وزارة المالية كما هو الحال في الجزائر.
- ✓ اختلاف أساليب العمل بين القطاعين، فشركات التأمين تعتمد على التسويق المباشر بينما البنوك تهتم أكثر بمستوى تقديم الخدمات لعملائها، كما يعد الطلب على الخدمات المصرفية أكبر أو أوسع من الطلب على خدمات التأمين.

المبحث الثاني: انعكاسات العولمة المالية على الجهاز المصرفي

إن لانتشار ظاهرة العولمة المالية أثر على مختلف الأنشطة الاقتصادية بما فيها الأنشطة المالية والمصرفية بالتحديد، سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم مفهوم العولمة المالية وأثرها على الجهاز المصرفي.

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول العولمة المالية

شهدت نهاية القرن العشرين تحول الاقتصاد العالمي إلى قرية صغيرة كنتيجة لثورة التكنولوجيا المعلومات والاتصال مما أدى إلى ظهور مفهوم جديد لا يزال يثير جدلا واسع النطاق من حيث تحديد اثاره وابعاده ألا وهو مفهوم العولمة (Globalization)، والذي سنتطرق له من خلال العناصر الموالية.

أولا: مفهوم العولمة وأبعادها

تعددت مفاهيم العولمة بتعدد الأطراف التي تناولت هذه الظاهرة، حيث يتأثر مفهوم كل طرف بانحيازه الايدلوجي، واتجاهه إزاء العولمة رفضا أو قبولا وقد شاع استخدام لفظ العولمة (Globalization) في السنوات العشر الأخيرة من القرن العشرين، وبالذات بعد سقوط الاتحاد السوفيتي، وتتمثل العناصر الأساسية في فكرة

العولمة في ازدياد العلاقات المتبادلة بين الأمم، سواء المتمثلة في تبادل السلع والخدمات، أو في انتقال رؤوس الأموال، أو في انتشار المعلومات والأفكار، أو في تأثر أمة بقيم وعادات غيرها من الأمم.[1]

أ- تعريف العولمة:

ومن بين من أبرز تعاريف العولمة ما يلي:

- يعرفها الباحث الانجليزي أنتوني جيدنز (Giddens): بأنها عملية تكثيف للعلاقات الاجتماعية عبر العالم على نحو يهيئ لترابط التجمعات المحلية المتباعدة، بحيث تتشكل الأحداث المحلية على مقتضى أحداث تقع على بعد أميال عديدة والعكس بالعكس.[2]
- يعرفها صندوق النقد الدولي بأنها: تزايد الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين بلدان العالم بوسائل منها زيادة حجم وتنوع معاملات السلع والخدمات عبر الحدود والنفقات الرأسمالية الدولية، وكذلك من خلال سرعة ومدى انتشار التكنولوجيا.[3]
- ويعرفها دانينغ (Dunning): بأنها عبارة عن تزايد الروابط بين الدول والمجتمعات بشكل ينظم ويرتب النظام الاقتصادي الحالي، كما توضح العمليات التي من خلالها تفرز المقررات والأحداث والأنشطة في أحد أجزاء العالم ولها نتائج مهمة للأفراد والمجتمعات في بقية أجزاء العالم.[4]

ب- أبعاد العولمة:

ومن خلال التعاريف السابقة للعولمة يتضح جليا أن لها ابعاد مختلفة والتي يمك أن نحددها فيما يلي:

1- البعد السياسي للعولمة: وهو يقوم على الحرية، حرية الفكر والعقيدة، حرية الاختيار، حرية التمثيل والانتخاب، حرية إتاحة المعلومات والبيانات، حرية الحياة الخاصة، حرية التوافق مع الارتقاء بآدمية الإنسان.[5]

2- البعد الثقافي للعولمة: أما العولمة الثقافية فتشير إلى بروز الثقافة كسلعة عالمية يتم تسويقها كأي سلعة تجارية أخرى، ومن ثم بروز وعي وإدراك ومفاهيم وقناعات ورموز ووسائط ووسائل ثقافية عالمية الطابع.[6]

---

[1] د.عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف –نظرة شمولية–، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 3، ديسمبر 2005، ص: 9.

[2] ممدوح محمود منصور، العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2007، ص 11.

[3] عبد المنصف حسين رشوان، العولمة وآثارها (رؤية تحليلية إضافية)، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، مصر، 2006، ص 15.

[4] عبد الرزاق حمد حسين، على خضير عباس، العولمة وآثارها على الجهاز المصرفي في البلدان النامية (الجزائر حالة دراسية)، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 24، جامعة تكريت– كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2012، ص 154.

[5] محسن أحمد الخضيري، العولمة الإجتياحية، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001، ص36.

[6] عبد المنعم محمد الطيب، مرجع سابق، ص10.

3- البعد التكنولوجي للعولمة: وترتبط العولمة التكنولوجية بالانتقال السريع والفوري للمعلومات عبر العالم، بالاعتماد بشكل إساسي على تكنولوجيا المعلومات كاستخدام وسائل الاتصال الحديثة مثل حواسيب وربطها بشبكات الانترنت.

4- البعد الاقتصادي للعولمة: أن مفهوم العولمة يتجسد ويتشكل أساسا في جانبه الاقتصادي أكثر من الجوانب الأخرى، فنلاحظ أن مفهوم العولمة الاقتصادية ينتشر على كافة المستويات الانتاجية، المالية، التكنولوجية، التسويقية والإدارية ليظهر في العلوم الاقتصادية كأداة تحليلية من أجل وصف عمليات التغيير الحاصلة في تلك المجالات، ويمكن القول أن هناك مكونان رئيسيان للعولمة الاقتصادية هما عولمة الإنتاج والعولمة المالية، على اعتبار أن العولمة الاقتصادية تقوم أساسا على مبدأ الاعتماد المتبادل بينهما.[1]

ويقصد بعولمة الانتاج أن السلعة الواحدة كمنتج نهائي تتم عملية إنتاجها في أماكن مختلفة ومتباعدة من الكرة الأرضية، وتظهر السلعة الواحدة في قائمة الصادرات والواردات للبلد المعين في الوقت نفسه.

ثانيا: العولمة المالية

ظهرت العولمة المالية في الستينيات والسبعينيات ثم تسارعت واتسعت في الثمانينيات حيث يمكن القول بأن العالم خلال التسعينيات أصبح قرية مالية واحدة، وظهر ما يسمى بدولية النشاط المالي واندمج النشاط المالي للعديد من الدول بالاقتصاد العالمي.

تعددت التعاريف للعولمة المالية، وفيما يلي يمكن ذكر أهم هذه التعاريف:

- تعرف: "بأنها الناتج الأساسي لعملية التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالانفتاح المالي مما أدى إلى تكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود لتصب في الأسواق العالمية".[2]
- العولمة المالية هي وحدة (تكامل) لمسار مالي موجه مسير بشكل أقرب والكل مفتوح على بعضه، مما أدى إلى ارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي، عن طريق إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال وتشجيع استخدام التكنولوجيا الحديثة.[3]

[1] عبد الرزاق حمد حسين، مرجع سابق، ص 155.

[2] د.غالم عبد الله، العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 78.

[3] آسيا قاسيمي، أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية، أطروحة دكتوراه، كلية العلم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2015، ص 11.

➢ عرفها "دومينيك بليون": بأنها عملية مرحلية أو مخطط لإقامة سوق شاملة ووحيدة لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال القيود الجغرافية والتنظيمية، لتسود بذلك حرية التدفقات السلعية والمالية، من أجل ضمان أفضل تخصيص لرؤوس الأموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط في أثناء البحث عن أعلى العوائد وأقل المخاطر.[1]

ثالثا: العولمة المصرفية

كما ذكرنا سابقا أن ظاهرة العولمة تعتبر من أكثر الظواهر التصاقا بالجانب الاقتصادي، ويعتبر النشاط المصرفي من أكثر الأنشطة الاقتصادية تأثرا واستجابة للمتغيرات الدولية الناتجة عن العولمة.

➢ العولمة المصرفية حالة كونية فاعلة ومتفاعلة تخرج بالبنك من إطار المحلية إلى آفاق العالمية الكونية، وتدمجه في السوق العالمي بجوانبه وأبعاده المختلفة وبما يجعله في مركز التطور المتسارع نحو مزيد من القوة والسيطرة والهيمنة المصرفية، بحيث يصبح لا يخضع للتراجع أو التهميش أو التكميش أو الابتلاع.[2]

➢ العولمة المصرفية اتجاه حصري يعبر عن الصراع المعاشي في إطار الكيانات والتكتلات المصرفية بالغة الضخامة ومتعاظمة القوة كما أنها لا تعني أبدا التخلي عمَّا هو قائم وموجه إلى السوق المحلي والوطني، بل تعني اكتساب قوة دفع جديدة للانتقال من محيط النشاط إلى أرجاء الكون الفسيح مع الاحتفاظ بالمركز الوطني أكثر فعالية ونشاطا وقدرة ضمان وأمان الامتداد والتوسع المصرفي.[3]

المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي

تمثلت الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي فيما يلي:

أولا: إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية[4]

حدث تغير كبير في أعمال البنوك وتوسع نطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلى أو المستوى العالمي، واتجهت كل البنوك إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل، وينعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك، حيث انخفض النصيب النسبي للودائع في إجمالي الخصوم بالبنوك، كما أن الخصوم القابلة للمتاجرة زاد نصيبها النسبي إلى إجمالي خصوم البنوك نتيجة لتزايد نشاط البنوك في الأنشطة الأخرى غير

[1] طارق محمد خليل الأعرج، العولمة المالية، مقرر الدراسات العليا دكتوراه إدارة مصارف، كلية الإدارة والاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2012، ص03.

[2] أسار فخري عبد اللطيف، العولمة المصرفية، المديرية العامة للإحصاء والأبحاث قسم بحوث الائتمان، البنك المركزي العراقي، العراق، 2004، ص04.

[3] محمد مدلول علي، علي جابر إبراهيم، العولمة وآثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية، مجلة جامعة بابل، العلوم الانسانية، المجلد 15، العدد 03، 2008، ص ص:891-892.

[4] عبد الرزاق سلام، القطاع المصرفي في ظل العولمة –تقيم الأداء ومتطلبات الاصلاح–، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2011-2012، ص: 24.

الاقراضية، مما أدى إلى انخفاض نصيب القروض وارتفاع النصيب النسبي للأصول الأخرى، وبخاصة إصدار السندات.

لم يقف أثر العولمة على إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية فقد امتد بشكل غير مباشر إلى دخول المؤسسات المالية غير المصرفية مثل شركات التأمين وصناديق الاستثمار كمنافس قوي للبنوك التجارية في مجال التمويل مما أدى إلى تراجع دور البنوك في الوساطة المالية بحيث أصبحت البنوك التجارية تواجه تحديات قوية من المؤسسات المالية غير المصرفية.

ثانيا: تنويع النشاط المصرفي والاتجاه إلى التعامل بالمشتقات المالية[1]

يشمل تنويع الخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل، إصدار شهادات إيداع قابلة للتداول وإلى الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، ثم إلى تنويع القروض الممنوحة وإنشاء الشركات القابضة المصرفية والتوريق، أي تحويل المديونيات المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية والإقدام على مجالات استثمار جديدة واقتحامها مثل الإسناد وأداء أعمال الصيرفة الاستثمارية وتمويل عمليات الخصخصة والدخول في مجالات غير مصرفية ثم الاتجاه إلى التأجير التمويلي والاتجار بالعملة وتعميق نشاط إصدار الأوراق المالية، وإنشاء صناديق الاستثمار، ونشاط التأمين من خلال شركات التأمين الشقيقة التي تضمها الشركة القابضة المصرفية وإدارة الاستثمارات لصالح العملاء.

ثالثا: ضرورة الالتزام بمقررات لجنة بازل:[2] أصبح العمل المصرفي مع تزايد العولمة يتعرض للمخاطر المصرفية سواء كانت عوامل خارجية أو داخلية وأصبح لزاماً على البنوك أن تحتاط للمخاطر بعدة وسائل من أهمها تدعيم رأس المال والاحتياطيات. وقد اتخذ معيار كفاية رأس المال أهمية متزايدة منذ أن أقرته لجنة بازل سنة 1988، وأصبح لزاماً على البنوك الالتزام به كمعيار عالمي.

رابعا: احتدام المنافسة في السوق المصرفية بعد اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المصرفية[3]

مع تزايد العولمة المالية تحررت اتفاقية تحرير الخدمات من القيود التي جاءت بها اتفاقية الجات في جولة أورغواي 1994م، وقد اتخذت المنافسة في إطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاث مظاهر واتجاهات رئيسية:

الاتجاه الأول: المنافسة بين البنوك التجارية فيما بينها سواء بالسوق المصرفية المحلية أو السوق العالمية.

---

[1] عبد الرزاق سلام، المرجع نفسه، ص24.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، ص40.

[3] معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية، العولمة المصرفية، نشرية توعوية، العدد الثاني، الكويت، سبتمبر 2010، ص 03.

الاتجاه الثاني: المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

الاتجاه الثالث: المنافسة فيما بين البنوك والمؤسسات غير المالية الأخرى على تقديم الخدمات المصرفية.

وأدت هذه الاتجاهات إلى احتدام المنافسة في السوق المصرفية في ظل إزالة الحواجز الجغرافية لتلبية احتياجات العملاء لقوة دخول المؤسسات المالية خلاف البنوك إلى السوق المصرفية وخاصة في أسواق الخدمات المالية.

ومن المتوقع أن تستمر المنافسة مع دخول شركات التأمين وشركات الأوراق المالية ومؤسسات الوساطة المالية وذلك في ظل تزايد الرغبة لتقديم الخدمات المالية التي ترتبط بالنشاط المصرفي.

خامسا: الاندماج المصرفي[1]

إن أحد الآثار الاقتصادية للعولمة هو ما حدث في الوقت الحاضر من موجة اندماجات مصرفية بين البنوك الكبيرة والصغيرة والبنوك الكبيرة بعضها البعض، ولقد أصبحت عملية الاندماج المصرفي من كثرتها وسرعتها ظاهرة عالمية تأثرت بها كل البنوك في العالم، والاندماج المصرفي بشكل عام هو اتحاد أكثر من بنك في بنك واحد أو ذوبان كيانين مصرفيين أو أكثر في كيان واحد، ودوافع الاندماج كثيرة أهمها:

- تحقيق وفورات الحجم ودافع التوسع وتحسين الربحية
- تحرير الخدمات المصرفية.

أ- التوجه العالمي نحو البنوك الشاملة:[2] وفي ظل العولمة وإعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية زاد اتجاه البنوك وبخاصة البنوك التجارية نحو البنوك الشاملة Universal Banks، والتي تعني اعتماد البنك على مبدأ التنويع في النشاطات المختلفة والمناطق الجغرافية المتعددة وكل القطاعات الاقتصادية، وبالتالي التقليل من معدلات المخاطرة المحتملة في ظل بيئة دولية جديدة تحكمها ظروف المنافسة الشديدة بين المؤسسات المالية.

المطلب الثالث: البنوك الشاملة كأحد انعكاسات العولمة المالية

سنحاول من خلال هذا المطلب إبراز أحد أهم أثار العولمة المالية على القطاع البنكي وإبراز المفاهيم العامة للصيرفة الشاملة.

[1] محمد مدلول علي، مرجع سابق، ص 895.

[2] الطيب ياسين، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مجلة الباحث، العدد 03، 2005، جامعة ورقلة، ص50.

أولا: ماهية البنوك الشاملة

تقوم الصيرفة الشاملة على توسيع نشاط البنوك وتبنيها لأنشطة خارج نشاطها التقليدي وفيما يلي نقدم أهم تعاريف البنوك الشاملة:

أ- تعريف البنوك الشاملة:

- ✓ هي تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتعبئة أكبر قدر ممكن من المدخرات من كافة القطاعات، وتوظيف مواردها ومنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوعة والمستجدة التي قد^{2}&- لا تستند إلى رصيد مصرفي، بحيث نجد أنها تجمع ما بين وظائف البنوك التجارية التقليدية ووظائف البنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال.[1]
- ✓ البنك الشامل هو ذلك البنك الذي يحصل على موارده المالية من كافة القطاعات والفروع الاقتصادية في داخل البلاد وخارجها من ناحية ويقدم أيضا الائتمان لكافة القطاعات، بالإضافة إلى ما يقدمه من خدمات مصرفية متنوعة.[2]
- ✓ هي البنوك التي تقوم على أساس فلسفة التنويع، بهدف الموازنة بين الربحية والسيولة والأمان إضافة إلى أنه يسمح للبنوك بالتعامل بالأدوات الحديثة ومواكبة التطورات التكنولوجية.[3]

من خلال التعاريف السابقة يتضح أن البنك الشامل هو البنك الذي يعتمد على فلسفة التنويع (الأنشطة، المناطق، القطاعات)، حيث لا يحصر نشاطه في نشاط أو قطاع معين وذلك من خلال قيامه بالأنشطة التقليدية للبنوك إضافة إلى أنشطة حديثة تسمح له بتعظيم أرباحه مقابل التقليل من المخاطر نتيجة لاعتماده على التنوع.

ب- خصائص البنوك الشاملة:

ومن أم خصائص البنوك الشاملة نذكر ما يلي:

- ✓ الشمولية مقابل التخصص المحدود

[1] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة "عملياتها- إدارتها"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2008، ص 19.

[2] د. غالم عبد الله، مرجع سابق، ص 231.

[3] طارق عبد العال حمادة، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية الاسكندرية، 2003، ص ص: 203-204.

- ✓ التنوع مقابل التقليد
- ✓ الديناميكية مقابل السكون
- ✓ التكامل والتواصل مقابل الانحسار
- ✓ تنويع هيكلها المتكون من محفظة القروض والاستثمارات وذلك لتخفيض المخاطر

ج- وظائف البنوك الشاملة:

ترجع أهمية المصارف الشاملة إلى الوظائف التي تقوم بها، سواء كانت وظائف تقليدية أو أنشطة أخرى متنوعة، والتي تستند على فلسفة تنويع البنوك الأنشطتها وكذا مواردها بهدف استقرار حركة الودائع وتخفيض مخاطر الاستثمار، وفيما يلي يمكن أن نوضح أهم هذه الوظائف:

أ- تنويع مصادر التمويل: تعمل البنوك في إطار الصيرفة الشاملة على تنويع وتوسيع الطلب على قروضها، مما يتطلب منها البحث عن موارد مالية متنوعة في المقابل عن طريق البحث عن مصادر غير تقليدية بالإضافة إلى التقليدية.

ب- تنويع مجالات الاستثمار:[1] وذلك من خلال عدة جوانب تتمثل فيما يلي:

- تنويع محفظة الأوراق المالية أين تضم تواريخ استحقاق مختلفة، وشركات ذات أنشطة متنوعة تكون درجة ارتباطها ضعيف بما يضمن درجة مخاطر منخفضة.

- تنويع القروض الممنوحة من قروض قصيرة، ومتوسطة، وطويلة الأجل، وتنويع تواريخ استحقاقها، والشركات التي تقدم لها القروض.

- الدخول في مجالات استثمارية جديدة من خلال الإسناد (شراء أسهم من شركة معينة بغرض ترويجها)، التسويق (تسويق أوراق مالية لصالح الشركة المصدرة)، تقديم الاستشارات.

ج- التنويع بدخول مجالات غير مصرفية:[2] وذلك من خلال:

- القيام بالتأجير التمويلي من خلال المشاركة في تأسيس شركات التأجير التمويلي وإعداد الدراسات اللازمة للتمويل التأجيري وكذلك القيام بدور المستشار المالي والاقتصادي لأي من الأطراف المشاركة
- الاتجار بالعملة في السوق الحاضر لإتمام صفقات تجارية دولية لصالح مؤسسات بهدف تحقيق عوائد.

[1] معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية –البنوك الشاملة–، نشرة توعوية، العدد 4، الكويت، نوفمبر 2013، ص03.

[2] علي سنوسي ، مواضيع مختارة في مقياس ندوة بنكية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف–المسيلة–، الجزائر، 2015–2016، ص 86.

- إصدار الأوراق المالية من أسهم وسندات نيابة عن مؤسسات الأعمال الأخرى وذلك مقابل عمولة.
- دعم النشاط المالي للعملاء من خلال تقديم الاستثمارات المالية والأعمال التي من شأنها تسهيل أعمال العملاء الخاصة باستثمار أموالهم في السوق والحفاظ على توازنهم المالي.

د- تقديم أنشطة تمويلية مبتكرة:[1]

تسعى البنوك الشاملة إلى ابتكار خدمات مصرفية جديدة تساهم في تحقيق ميزة تنافسية لها، ويشير الابتكار المصرفي في مفهومه على أنه ترجمة الأفكار الجديدة إلى ممارسات عملية تطبيقية، ويتحقق التفوق الإبتكاري لبنك ما دون الآخر وفق نمط الإدارة المصرفية التي تشجع الابتكار أو تتجنبه، ومن الاتجاهات الحديثة للخدمات التمويلية المبتكرة التي تأخذ بها البنوك الشاملة نذكر:

✓ **صيرفة التجزئة:** وتشمل العديد من الخدمات التمويلية التي تشهد توسعا ملموسا من قبل العديد من البنوك في إطار مزاولتها لأنشطة صيرفة التجزئة، ومن أهم هذه الخدمات (البطاقات الإلكترونية، تقديم القروض الشخصية الاستهلاكية، التمويل بالرهن العقاري).

✓ **نشاط التأمين:** يعد التأمين من الأنشطة غير المصرفية المبتكرة التي تنشط فيها البنوك الشاملة من خلال شكل تنظيمي لشركة شقيقة تضمها شركة قابضة، حيث تقوم بتقديم خدمات تأمينية على الممتلكات وعلى الأشخاص كالتأمين على العملاء الذين يحصلون على قرض ائتماني في مقابل التزام شركة التأمين بسداد أقساط القروض في حالة وفاة المقرض، وذلك مقابل حصول البنك على عمولة من شركة التأمين الشقيقة نظير هذه الأنشطة.

تواجه البنوك الشاملة مجموعة من المخاطر التي ترتبط بطبيعة نشاطها ومن بينها نجد المخاطر التي يمكن أن تتعلق بتوزيعه لمنتجات التأمين والتي تتمثل في خسارة صورته أو سمعته أمام العميل، وذلك عندما يتعلق الأمر بعدم التحكم في التعويضات والتأخر في دفعها لأن البنك بعد وقوع الحادث وتقدم العميل بالمطالبة يحولها لشركة التأمين وأي تأخر في تسوية المطالبة يؤثر على سمعة البنك وبالتالي احتمال خسارة العميل،كما تعتبر عملية بيع منتجات التأمين على الحياة بنسبة لموظفي البنك بسيطة لقربها من الخدمات البنكية عكس بيع منتجات التأمينات على

[1] مفتاح صالح وآخرون، الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية، مؤتمر جامعة العلوم التطبيقية، 28/27 أفريل 2009، الأردن، ص ص: 7-8.

الأضرار الذي يتطلب مهارات مختلفة وتكوينا أكثر مما يعني استثمارات مالية كبيرة وهذا ما يجعل العملية غير مجدية بالنسبة للبنك.[1]

الشكل رقم (02): الوظائف المتعددة البنوك الشاملة

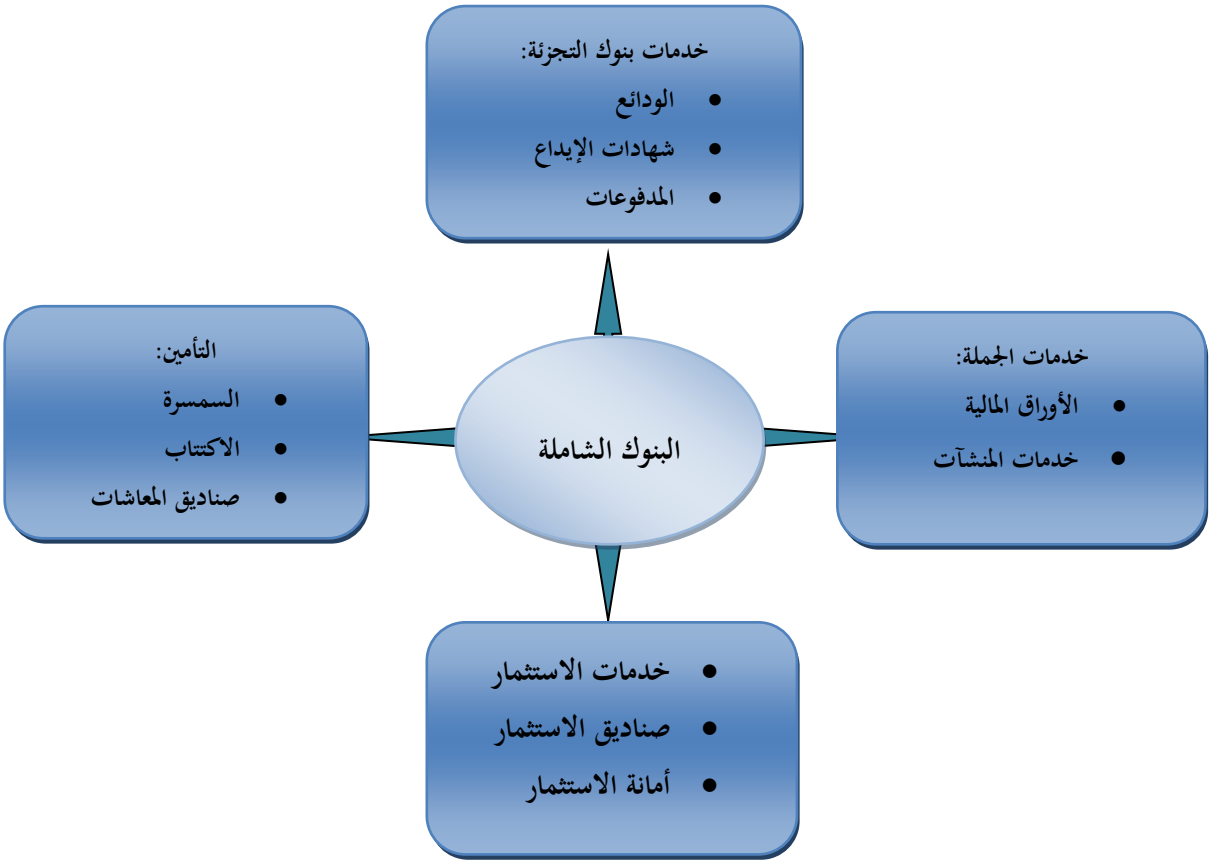

المصدر: د. غالم عبد الله، العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص236.

[1]Gilles Benoist, Bancassurance: The new challenges, the Geneva papers on risk and insurance, the international association for the study of insurance economics, Blackwell Publishers, Oxford, UK, Volume 27, N° 03, July 2002, p 300.

المبحث الثالث: أسس صيرفة التأمين

سنحاول من خلال هذا المبحث إبراز المفاهيم المتعلقة بصيرفة التأمين والاستراتيجيات التي يعتمدها البنك وشركة التأمين في توزيع منتجات التأمين وأهم العوامل المساعدة على نجاح صيرفة التأمين.

المطلب الأول: مفهوم صيرفة التأمين ونماذجها الاستراتيجية

توجهت البنوك نحو توزيع منتجات التأمين كنشاط جديدة في إطار الصيرفة الشاملة سنحاول من خلال هذا المطلب تقديم تعريف لصيرفة التأمين وجذوره التاريخية.

أولا: تعريف صيرفة التأمين

إن مصطلح صيرفة التأمين Bancassurance كلمة مستحدثة مركبة من كلمتين "Banc"وتعني بنك و"Assurance" والتي تعني التأمين، وصيرفة التأمين عبارة عن إستراتيجية للمصرف تقضي ببيع منتجات التأمين عبر شبكة فروعه.[1]

وتعددت تعاريف صيرفة التأمين بتعدد نماذجها الإستراتيجية وبتعدد وجهات نظر الاقتصاديين لها:

- ✓ صيرفة التأمين هي بيع المنتجات التأمينية من خلال فروع البنوك، ويقصد بها توفير منتجات التأمين وخدمات البنوك من خلال قناة توزيع مشتركة تجمع بين عملاء المصارف وعملاء شركات التأمين،[2] حيث أن البنك هنا يقوم فقط بتسويق وتوزيع المنتجات التأمينية وبيعها ولا ينتجها.
- ✓ يعرفها Alan Leach على أنها "مشاركة البنوك وصناديق التوفير ومؤسسات التمويل العقاري في صناعة وتسويق وتوزيع منتجات التأمين".[3]
- ✓ ويعرف التأمين المصرفي على أنه إستراتيجية بين البنوك وشركات التأمين تهدف إلى خلق سوق متكاملة للخدمات المالية.[4]
- ✓ وعرفه كل من Nadege Genetay و Philip Molyneux التأمين المصرفي يتمثل أساسا في توفير وبيع المنتجات المصرفية والتأمين بصورة متوازية تحت سقف واحد.[5]

---

[1] https://www.cna.dz/index.php/Documentation/Travaux-du-CNA/Glossaire-trilingue/(offset)/50
Consulté le 2018 /01/01 :

[2] الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية، مرجع سابق، ص: 455.

[3] Violaris.Yiannis (2001), Bancassurance in practice, Munich Re Group, Germany, 2001, p.02.

[4] Bancassurance overview, Swiss Re sigma magazine N°5 2007, p05.

[5] Nadege Genetay and Philip Molyneux, Bancassurance, Edition Palgrave Macmillan, North America, 1998, p.8.

✓ عرفها Bernard De Gryse بأنها عبارة عن نشاط تأميني يتمثل في تقديم خدمات تأمينية لعملاء البنك من طرف شركة تأمين تابعة للبنك، ويعتمد هذا النموذج على التكامل بين البنك وشركة التأمين التابعة له.[1]

وكتعريف شامل يمكن القول بأن صيرفة التأمين هي توزيع المنتجات التأمينية عبر قنوات – مستحدثة – لدى البنوك في شكل متوازي مع الخدمات المصرفية مما يسمح بخلق نوع متكامل من الخدمات المالية، وذلك بالاعتماد على استراتجيات مختلفة انطلاقا من اتفاقيات التوزيع البسيطة وصولا إلى التكامل.

ثانيا: الجذور التاريخية لصيرفة التأمين

يعود ظهور صيرفة التأمين إلى سنة 1850 في بلجيكا، حيث كان يقوم الصندوق العام للادخار والتقاعد (La Caisse Générale d'Epargne et de Retraite) بممارسة النشاط المصرفي والتأميني في آن واحد مما ساهم في ظهور صيرفة التأمين، فقد سمح للصندوق بتجميع المدخرات العائلية، وتقديم القروض السكنية مما سمح له بعملية الاكتتاب في عقود التأمين على الحياة وعقود التأمين على الحريق كتغطية للمخاطر التي تتعلق بذلك النوع من القروض، وفي سنة 1945 أصبحت أغلبية البنوك وصناديق الادخار تمارس أنشطة في سوق التأمين كوكلاء أو سماسرة، من خلال بيع منتجات التأمين المرتبط بالخدمات المصرفية مثل عقود التأمين على الحياة.[2]

أما في القرن العشرين فكانت كل من فرنسا وإسبانيا من الدول التي أطلقت مشروع صيرفة التأمين، حيث ساعد تطور قطاع التأمين في الدولتين على ظهور صيرفة التأمين كنتيجة حتمية بعد مواجهة البنوك الفرنسية منافسة حادة فيما يتعلق بالخدمات المصرفية، ففي فرنسا ومع أوائل السبعينيات 1970م، أطلق بنك (ACM) les Assurance Du Crédit Mutuel منتجين منتج التأمين على الحياة والتأمين ضد خطر الحريق وضد الأخطار المختلفة IARD وذلك بعد حصوله على الموافقة من طرف السلطات الفرنسية، وبهذا وضعت أولى الخطوات في نشاط صيرفة التأمين، وقد استندت في إطلاق هذا النشاط على فكرة الوساطة في تأمين القروض الموجهة للمقترضين لمواجهة حالات القروض المتعثرة بسبب وفاة المقترض، لتصبح شركة التأمين الذاتي لعملائها؛ وبهذا كانت ACM السباقة لما أطلق عليه بعد خمس عشرة سنة صيرفة التأمين Bancassurance؛ وفي سنة 1973 تم إنشاء شركة متخصصة في التأمين على الحياة من طرف بنك La Compagnie Bancaire.[3]

[1] Bernard de Gryse, la Bancassurance en mouvement, Larcie, Bruxelles, Belgique, 2005, p 01.

[2] Bernard De Gryse, Op.cit., P 06.

[3] Chevalier Marjorie, Analyse De La Situation De La Bancassurance Dans Le Monde Scor Vie, Octobre 2005, p.2.

وفي إسبانيا بدأ التأمين المصرفي في أوائل 1980، منذ أن استحوذت مجموعة (La Groupe Banco de Bilbao) على الحصة الأكبر من شركة التأمين وإعادة التأمين Eurosegurosa، غير أن الاستحواذ في بادئ الأمر كان ماليا فقط، لأن القوانين الاسبانية لم تكن تسمح للبنوك ببيع منتجات التأمين على الحياة إلى أن تم إزالة هذه الحواجز 1991.[1]

وفي إيطاليا سمح قانون Amato في سنة 1990 للبنوك الإيطالية بتوزيع منتجات التأمين على الحياة، حيث أن توفر شبكة مصرفية جيدة والامتيازات الضريبية المطبقة على منتجات التأمين على الحياة سمح بتطور صيرفة التأمين في إيطاليا.[2]

في تايلند سنة 2004، وقعت مجموعة Frotis مع مجموعة Thai-Muang اتفاقية لتسويق منتجات التأمين على الحياة وعلى غير الحياة، واكتسبت بذلك 25% من التأمين على الحياة في مجموعة Thai-Muang، كما أن مجموعة Fortis سعت إلى تطوير نماذج بنك التأمين في آسيا من خلال عديد الاتفاقيات الموقعة في كل من ماليزيا والصين.

[1] Chevalier Marjorie, idem, p02.

[2] Chevalier Marjorie, op.cit, p28.

الشكل رقم (03): مراحل تطور صيرفة التأمين

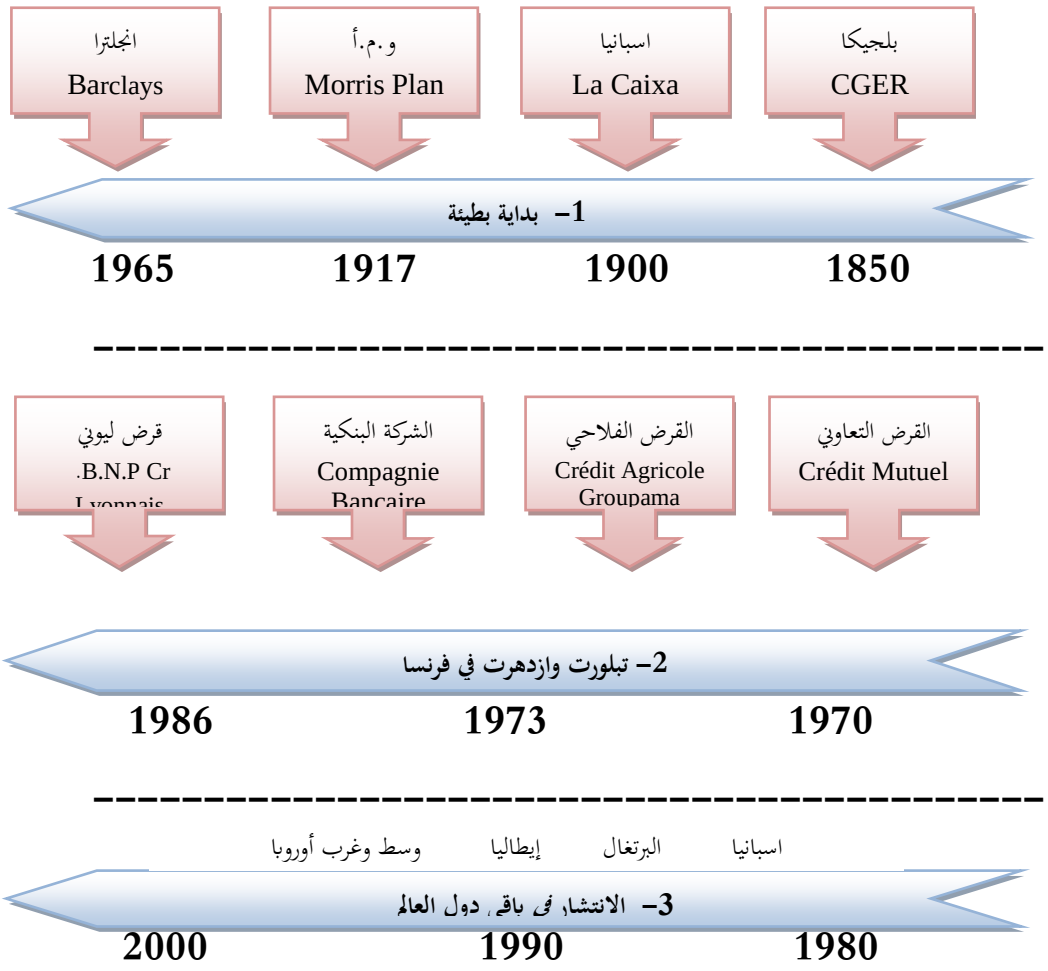

المصدر:

- Gérard Binet, Bancassurance Past And Current Trends, Bancassurance-quo Vadis? Bnp Paribas Cardif, 04th Bancassurance Congress, Warsaw, Poland, 25th October 2012, p. 2.

ثالثا: النماذج الاستراتيجية لصيرفة التأمين

تعرف عملية صيرفة التأمين صعوبة في تحديد مفاهيمه وحتى استراتيجيات تنفيذه، لكن أغلب الاقتصاديين يتفقون على وجود ثلاث نماذج إستراتيجية للدخول إلى نشاط التأمين المصرفي، والتي سوف نستعرضها فيما يلي:

أ- اتفاقيات التوزيع (Pure Distributor)

هي عبارة عن استراتيجية تهدف إلى الرفع من مردودية شبكة توزيع المنتجات المالية لأحد الطرفين من خلال شبكة التوزيع التابعة للطرف الأخر.[1]

تقوم البنوك في هذا النموذج بتوزيع منتجات التأمين لعدد من شركات التأمين فهي تلعب دور وسيط بين العملاء وشركات التأمين وهي مجرد وكيل يقوم ببيع منتجات التأمين مقابل عمولة، ويتميز هذا النموذج بسرعة الانطلاق في تطبيق التأمين المصرفي لأن البنك في هذه الحالة لا يقوم بالاستثمار بل يعمل على استغلال شبكته المكونة سابقا وموارده البشرية لتوزيع المنتجات التأمينية.

في هذا النموذج أيضا تملك البنوك ميزة تنافسية تسمح لها بتوزيع عدد كبير من منتجات التأمين مقارنة بشركات التأمين فهي تحظى بدرجة كبيرة من الثقة من طرف عملائها، إضافة إلى حيازتها على شبكة توزيع واسعة، إلى جانب المعلومات المتعلقة بزبائنها، والتي تعد بمثابة المادة الأولية لاتخاذ القرارات الرشيدة، وباستغلال هذه الميزة التنافسية تهدف البنوك إلى تطوير عملية بيع وثائق التأمين مقابل عمولة، وليس في إنتاج منتجات التأمين.[2]

يعتبر هذا النموذج الأكثر استخداما في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، بريطانيا، ألمانيا، اليابان، كوريا الجنوبية.

ب- التحالفات الاستراتيجية (Strategic Alliance)

ويقوم البنك في هذا النموذج لصيرفة التأمين ببيع منتجات تأمينية لشركة تأمين معينة ويختار البنك الشركة المناسبة من خلال المنافسة بينهم، كما تتمكن شركة التأمين من توسيع قاعدة العملاء بأقل تكلفة.

يسمح هذا النموذج للبنك باختيار الشركة الأفضل من حيث نوعية منتجاتها وسمعتها، كما يسمح لشركة التأمين بالوصول إلى عملاء البنك دون الحاجة لاستثمار مالي كبير، ومن عيوب هذه الاستراتيجية هو استمرار انخفاض مستويات التكامل بين المصرف وشركة التأمين، واستمرار عمل الشركات ككيان منفصل.[3]

[1] فريد بن بوزيد، التأمين عبر القنوات المصرفية، مجلة التأمين العربي، العدد 46، عمان الأردن، سبتمبر 1995، ص6(بتصرف).

[2] طارق قندوز، أساسيات التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، ص 94.

[3]Mark Teunissen, Bancassurance : Tapping into the banking strength, the Geneva papers on risk and inssurance – issues and practice, volume 33, issue N°3, United Kingdom, 1st July 2008, p.409.

ج- إنشاء مشاريع مشتركة (Joint Venture)

يمكن أن يؤدي الاتفاق بين بنك وشركة التأمين إلى بعث شركة تابعة في مجال التأمين برأس مال مشترك (إنشاء شركة بملكية مشتركة)، حيث يكون للبنك وشركة التأمين ملكية مشتركة للمنتجات والعملاء مما يمكنهما من تبادل بيانات العملاء عن طريق دمج قواعد البيانات، في بعض الحالات ينحصر دور شركات التأمين في توجيه الشركة التابعة التي ستشتغل فيما بعد بدون دعم وتكون مملوكة بالكامل للبنك، وهذه الاستراتيجية يمكن أن تعرف تطورا ملحوظا على المدى الطويل لأنها وسيلة جيدة لتدويل البنوك وشركات التأمين عن طريق بعث شركات في البلدان الأجنبية.[1]

د- التكامل الكلي (Complete Integration)

يعتبر هذا النموذج الأكثر انتشارا واستخداما في صيرفة التأمين، حيث يقوم البنك:

- ✓ إما بإنشاء شركة تابعة مختصة في بيع منتجات التأمين عبر الشبابيك البنكية، رغبة منه في السيطرة بشكل كامل على النشاط الجديد؛
- ✓ وإما عن طريق إنشاء شركة مصرفية من قبل شركة التأمين والذي لا يزال غير مألوف، وذلك لوجود حواجز كبيرة وجد معقدة للدخول إلى النشاط المصرفي إذا ما قورنت بحواجز الدخول إلى النشاط التأميني؛

إن الحد الأدنى المطلوب في السوق المصرفي أعلى بكثير من ذلك المطلوب في سوق التأمينات؛ فاستراتيجيات النمو الداخلي تسمح للبنك بالحصول على تعويضات متمثلة في عمولات وأرباح لا تسمح بتسريبها إلى كيانات اقتصادية أخرى، لذلك فإنها تتطلب استثمارات كبيرة في تكوين الأصول وفي تكوين الأفراد بهدف اكتساب الخبرة اللازمة لإجراء العمليات بالشكل الصحيح، ما لم تكن قد وزعت بالفعل منتجات مماثلة من خلال اتفاقية توزيع مع شركة التأمين؛ ولعل الميزة الرئيسية لهذا الشكل من أشكال صيرفة التأمين هو أن البنك سوف يقوم بتنويع منتجاته عبر تطوير شراكته مع الشركة التابعة للاستجابة لتوقعات واحتياجات العملاء، وبالتالي توفير منتج مصمم وفق معايير الطلب ويمكن تعريفه على أنه إستراتيجية تمايز تهدف إلى انتعاش السوق، وينتشر هذا النوع من المقاربة بكثرة في أوروبا عموما وفي فرنسا على وجه الخصوص.[2]

[1] فريد بن بوزيد، مرجع سابق، ص06.

[2] سفيان نقماري، نبيل قبلي، التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، جامعة حسيبة بن بو علي الشلف، 03و04 ديسمبر 2012، ص 12.

وكما ذكرنا في هذا النموذج الذي يقوم على إنشاء شركة تابعة وذلك من خلال إنشاء شركة تأمين من طرف بنك أو من خلال إنشاء بنك تابع لشركة التأمين، وهنا تجدر بنا الإشارة للتفرقة بين صيرفة التأمين (Bancassurance) والتأمين المصرفي (L'assurbanque) أو ما يسمى بالتأمين المالي (Assurfinance)، وهو حالة مكملة لصيرفة التأمين، حيث أن التأمين المصرفي يعني أن تقرر شركة التأمين إضافة خدمات مصرفية لمجموعة خدماتها التأمينية وذلك بموجب عقد بينها وبين بنك قائم، أو من خلال إنشاء بنك تابع لمجموعتها.[1]

الشكل رقم (04): أهم استراتيجيات صيرفة التأمين

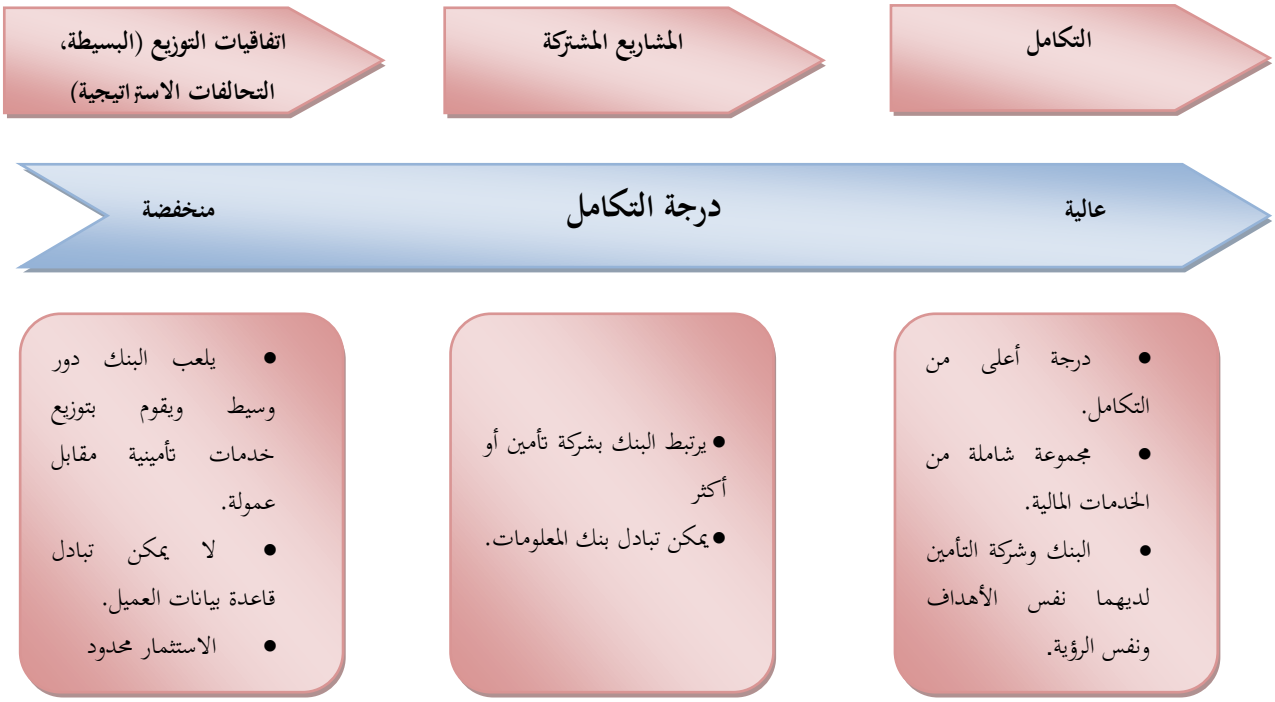

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ما سبق

المطلب الثاني: مزايا صيرفة التأمين

تساهم صيرفة التأمين في تنمية وتطوير قطاع التأمين وعصرنته، وذلك من خلال جملة من المزايا التي تقدمها لكل من البنوك، شركات التأمين والعملاء وهذا ما سنوضحه فيما يلي:

[1] Trainar Philippe, La Bancassurance : Généralisation Ou Déclin Du Modèle ?, Revue D'économie Financière, N°92, 2008, p. 54.

أولا: مزايا صيرفة التأمين بالنسبة لشركات التأمين

من أهم الحوافز التي تحث وتدفع شركات التأمين على التوجه نحو صيرفة التأمين ما يلي:[1]

- ✓ الحصول على سوق تأمينية واسعة من خلال فروع البنوك والوصول إلى فئات جديدة من طالبي التأمين مستفيدة من السمعة الجيدة التي تمتلكها هذه المصارف.
- ✓ زيادة حجم الأقساط المحصلة وسهولة تحصيلها في مواعيدها النظامية.
- ✓ تقديم التغطيات على شكل برامج وحملات تسويقية.
- ✓ تقليل التكلفة التسويقية للخدمات التأمينية مما يؤدي إلى خفض أسعار المنتجات وتحسين تغطية المخاطر.
- ✓ تقليل تكلفة التشغيل إذ أن بيع منتجات التأمين عبر البنوك أقل تكلفة من الناحيتين المادية والزمنية من طرق التوزيع التقليدية.
- ✓ تطوير منتجات واستحداث تغطيات ووثائق جديدة تلائم احتياجات عملاء المصارف.
- ✓ تقليل الاعتماد على الوكلاء والسماسرة كقنوات تسويق تقليدية بما يقلل من مخاطر الاعتماد الكلي على شبكة توزيع واحدة.
- ✓ التأكد من الملاءة المالية للعملاء الجدد من خلال البنوك.
- ✓ الاستفادة من قاعدة بيانات عملاء البنك وتكنولوجيا المعلومات المستخدمة فيه لتطوير الخدمة.

ثانيا: مزايا صيرفة التأمين بالنسبة للبنوك

من أهم الحوافز التي تدفع بالبنوك نحو التوجه للتأمين المصرفي ما يلي:[2]

- ✓ تؤمن تدفقا إضافيا ومستقرا من الدخل من خلال التنوع الذي يحققه الدخل في مجال التأمين وهذا يؤدي إلى تقليل اعتماد البنوك على الاختلاف في معدلات الفائدة كمصدر وحيد للدخل.
- ✓ قدرة البنوك على استخدام قاعدة عملائه الواسعة لتسويق التأمين.
- ✓ بيع جملة واسعة من الخدمات المالية للعملاء مما يساعد على تحسين العلاقة بالعملاء والحفاظ على ولائهم.

[1] شكر محمد أحمد، كريم يونس، تحالف شركات التأمين مع المصارف لترويج الخدمات التأمينية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد التاسع، العدد 26، الفصل الأول، 2014، ص ص: 346-347، بتصرف.

[2] عبد اللطيف عبود، صيرفة التأمين بين التطاول والتكامل، مجلة التأمين والتنمية، العدد 30، مارس 2005، ص 05.

- ✓ تخفيض حجم رأس المال الضروري للحصول على نفس الدخل من العمل المصرفي لوحده.
- ✓ العمل على تحقيق خدمات مالية مدمجة ومتنوعة مصممة لتلبية حاجات العملاء في مختلف مراحل حياته الاقتصادية والعمرية.
- ✓ الحصول على نسبة من الأموال التي تذهب عادة لشركات تأمين الحياة والمعفاة أحيانا من الضرائب.
- ✓ تقليل احتمالات تذبذب العائد على رأس المال فكما هو معروف لكل من البنوك وشركات التأمين دورات ربحية أو اكتتابية مختلفة، وهناك ارتباط ضعيف بين دورة البنوك ودورة شركات التأمين، وبالتالي فإن دخول البنوك في دورة انكماشية ربما يعوضه الربح الناتج عن التأمين الذي قد يكون في مرحلة الانتعاش من الدورة الاقتصادية.

ثالثا: مزايا صيرفة التأمين بالنسبة للعملاء

من أهم المزايا التي تقدمها صيرفة التأمين لعملاء البنك ما يلي:[1]

- ✓ انخفاض التكلفة التأمينية وانخفاض أسعار التأمين.
- ✓ تطوير المنتجات التأمينية بما يتناسب مع احتياجات العملاء.
- ✓ الاستفادة من حزمة متكاملة من الخدمات المالية والتأمينية والمصرفية.
- ✓ إتاحة فرص التسوق للعملاء من خلال تخفيف العناء وإمكانية الاستفادة من الخدمات البنكية والتأمينية في آن واحد.

المطلب الثالث: متطلبات نجاح صيرفة التأمين ومعوقاته

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض العوامل المحيطة بصيرفة التأمين والتي تساعد على نجاحه والعراقيل التي تقف أمام تطوره.

أولا: عوامل نجاح صيرفة التأمين

يتوقف نجاح صيرفة التأمين على عدد من العوامل المترابطة، منها عوامل داخلية تتعلق بالبنوك وشركات التأمين، وعوامل خارجية تتعلق بالبيئة المحيطة، ويمكن إيجاز أهم هذه العوامل فيما يلي:

أ- عوامل خارجية: تتمثل فيما يلي:

[1] نسيمة شراطي، التأمين المصرفي كنموذج للإبتكار في الخدمات، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 04، سبتمبر 2015، المدية، الجزائر، ص81.

1- الإطار التشريعي:[1] تعتبر اللوائح التنظيمية والقوانين والتشريعات المتعلقة بالصيرفة التأمينية ومدى موقف السلطات من تنمية هذا النشاط وتطويره من أهم عوامل نجاح صيرفة التأمين، ومثال ذلك:

✓ **إيطاليا:** إذ كانت بداية صيرفة التأمين مرتبطة بصدور قانون Amato في 30 جويلية 1990 الذي سمح للبنوك بمزاولة النشاط التأميني وإضفاء الصفة القانونية للتأمين.

✓ **الولايات المتحدة الامريكية:** كان قانون Glass Steagall Act عائقا أمام تطور التأمين المصرفي في الولايات المتحدة الأمريكية إذ كان يفصل بين نشاط البنوك ونشاط شركات التأمين، ولم ير التأمين المصرفي النور إلا سنة 1999م وكان ذلك بعد المصادقة على قانون جديد يسمح بعملية توزيع المنتجات التأمينية عبر البنوك.

2- المزايا الضريبية:[2] يمكن للمزايا الضريبية تشجيع المستهلكين على الاستثمار في منتج التأمين على الحياة أو التقاعد، فمثلا وثائق التأمين على الحياة الموزعة عبر خدمة التأمين المصرفي في فرنسا وايطاليا واسبانيا عرفت نموا كبيرا والذي يمكن تفسيره من خلال المزايا الضريبية الكبيرة.

3- الصورة الجيدة للبنك لدى العملاء:[3] فالبنوك التي تتمتع بسمعة وصورة طيبة ويكون لعملائها علاقات خاصة وجيدة مع مسيريها، تكون أكثر قدرة على التعامل مع المشاكل المالية للمؤمن، كون أن الاتصال بين هذه البنوك وعملائها يكون بطريقة مباشرة أي عن طريق لقاءات شخصية، وهذا ما لوحظ في فرنسا، إيطاليا، إسبانيا، وبلجيكا والتي عرفت نموا هائلا في صيرفة التأمين.

4- الشبكة التوزيعية الكبيرة والمتقاربة للبنك:[4] إن وجود عدد كبير من نقاط البيع يمكن أن يقدم للعملاء تقاربا جغرافيا وبشريا والذي من شأنه تسهيل اللقاءات بين المصرفيين والعملاء، وبالتالي زيادة حظوظ بيع وتسويق منتجات عبر قناة صيرفة التأمين.

5- انخفاض معدل اختراق التأمين:[5] لقد سعت بعض البنوك الدولية الكبرى إلى استغلال انخفاض معدل انتشار التأمين في بعض الدول، وقامت بعقد تحالفات أو شراكات مع شركات التأمين المحلية وهذا لدرايتها أكثر باحتياجات المستهلكين للتأمين، مما أدى لنجاح كبير في نشاط التأمين المصرفي وأفضل مثال على ذلك ما حدث في إسبانيا وبعض دول أمريكا اللاتينية.

---

[1] حسين حساني، كلثوم مرقوم: واقع بنك التأمين في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس عشر،2017، ص 218.

[2] سفيان نقماري، مرجع سابق، ص ص: 7-8.

[3] نسيمة شراطي، مرجع سابق، ص 83.

[4] نسيمة شراطي، المرجع نفسه، ص83.

[5] حسين حساني، مرجع سابق، ص 219.

ب- العوامل الداخلية:[1]

1- تعريف المنتج وطرق توزيعه: فالمنتج يجب أن يكون معرف من طرف البنك الذي يميز جيدا حاجات عملائه، كما يجب أن تكون هذه المنتجات بسيطة لتسهيل فهمها وتقديمها بسهولة بالنسبة لشبكة توزيعية مكونة من عمال غير متخصصين، كما يجب أن تكون الخيارات المطروحة فيها محددة.

2- إعطاء الأهمية اللازمة لتكوين شبكة البيع للمنتجات التأمينية: إن تدريب الموظفين في مجال التأمين ضروري لتمكينهم من إتقان أساسيات التأمين حتى يكونوا قادرين على تقديم خدمة جديدة للعملاء، إذ يمكن للأخطاء التي يرتكبها موظف غير كفء أن تكون لها انعكاسات سلبية على صور البنك مع عملائه، ما قد يؤثر على الثقة الموجودة بين البنك والعميل، وهذا ما جعل وجود تكوين تام زمنيا وتقنيا لموظفي البنك قبل إطلاق عملية بنك التأمين أمرا لا بد منه،كما أنه من المهم العودة للمتخصصين في الميدان التأميني وإدراجهم في مختلف المستويات والهياكل وهذا لدعم نشاط البنك.

3- توفر نظام المعلوماتية: إن توفير نظام معلومات آلي وفعال ومرن موضوع تحت تصرف قوى البيع يساعد على نجاح التأمين المصرفي، لأن سرعة الرد على العميل على مستوى الشباك تعتبر عنصرا حاسما في عملية البيع، ولذلك فإن الإدماج الكامل لمعالجة البيانات في الشبكة البنكية تمكنهم من الحساب في عين المكان قسط التأمين وإصدار العقد مباشرة، كما أن بعض الدول عرف التأمين المصرفي فيها نجاحا كبيرا في مجموع أنشطته منذ إطلاق اكتتاب عقود التأمين عبر نظام المعلومات الآلي للوكالات البنكية، إضافة إلى ذلك لا بد من وجود فريق عمل لديه الصلاحيات والقدرة على اتخاذ القرارات وتنفيذها، لأن صناعة التأمين تستدعي تخطيطا متزامنا بين أقسام المصرف وشركة التأمين لضمان نجاحه.

4- ضرورة تفهم واحترام الاختلاف بين ثقافتي البيع المصرفية والتأمينية: تقتضي صيرفة التأمين تفهم واحترام الاختلاف بين ثقافتي البيع المصرفية والتأمينية، وتحديد نظام عمولات ومكافآت عادل ومدروس يتمتع بالوضوح والشفافية، تفاديا لأي تعارض واحتكاك بين موظفي البنك وبائعي شركة التأمين وهذا فيما يخص رواتب موظفي البنك وعمولات البائعين للخدمات التأمينية، وكذلك مخافة البنك من أن يأتي الاكتتاب في التأمينات الاستثمارية على حساب الودائع المصرفية ومنتجات البنك الأخرى.

[1] نسيمة شراطي، مرجع سابق، ص ص: 83-84.

ثانيا: معوقات صيرفة التأمين[1]

من أهم الصعوبات التي تواجه تنفيذ التحالفات التأمينية المصرفية:

- ✓ محدودية الوعي التأميني وضعف التقبل الاجتماعي لفكرة ومفهوم التأمين بوجه عام.
- ✓ طبيعة الخدمة في النشاط التأميني حيث أنها ليست شيئا ملموسا بل مجموعة منافع مستقبلية يعتمد تسويقها عبر البنوك على أسلوب عرض الخدمة وليس ماهيتها.
- ✓ ضعف التنسيق بين قنوات بيع الخدمة بين كل من البنك وشركة التأمين الحليفة.
- ✓ أن تملك البنوك لشركات التأمين يواجه خطورة قد تضعها في أوضاع مالية حرجة في حال تعثرت شركات التأمين أو عجزت عن الوفاء بالتزاماتها.
- ✓ تدخل الحكومات والسلطات المالية المركزية في تقرير شكل العلاقة بين البنوك وشركات التأمين، إذ أنها تفرض على الشركات بأن ترفع رأس مالها واحتياطاتها المالية دوريا؛ الأمر الذي قد لا تكون البنوك الحليفة معها قادرة على تغطية هذه الزيادات للوصول إلى معايير الملاءة المالية المثلى في شركات التأمين الحليفة.
- ✓ القوانين التي تحضر تبادل المعلومات السرية الخاصة بعملاء البنوك وتمنع تزويد أي طرف ثالث بها حتى وإن كان طرفا متحالفا كشركة التأمين مثلا.

[1] شكر محمد أحمد، كريم يونس، مرجع سابق، ص ص: 356-357.

المبحث الرابع: تجارب دولية في صيرفة التأمين

قبل تطرقنا لصيرفة التأمين في الجزائر في الجانب التطبيقي لا بد من استعراض أهم التجارب الدولية الناجحة وحصة صيرفة التأمين في أسواق التأمين في الدول الرائدة في قطاع التأمين، وحاولنا عرض بعض التجارب الأوروبية والآسيوية والعربية.

المطلب الأول: صيرفة التأمين في أوروبا

تعتبر الدول الأوروبية من الدول الرائدة في صيرفة التأمين، فظهور هذه الأخيرة في بداياته كان في الدول الأوربية لينتشر بعدها حول العالم، ومن بين أهم الدول الأوربية التي تعرف بيها صيرفة التأمين تطورا ملحوظا نجد فرنسا، إيطاليا، بلجيكا، إسبانيا.

أولا: التجربة الفرنسية

في بداية السبعينيات، بدأت المجموعات المصرفية في تأسيس شركات التأمين على الحياة، والتي تم توزيع منتجاتها من خلال شبابيك البنوك، وأول بنك شرع في تبني صيرفة التأمين هو Crédit Mutuel de l'Est، الذي أنشأ شركة تأمين على الحياة تابعة Assurances du Crédit Mutuel في عام 1972.[1]

وبداية انتشار صيرفة التأمين في فرنسا كانت بدخول البنوك الفرنسية سوق التأمين على الحياة بعد صدور المادة (05) من القانون البنكي رقم 84-46 الصادر في 24 جانفي 1984، مما سمح بتوسيع نطاق العمليات التأمينية التقليدية، حيث أنه في نهاية 2010 مثلت قناة صيرفة التأمين الحصة الأكبر في سوق التأمين على الحياة ب 61%.[2]

تحتل البنوك الفرنسية موقعا أساسيا في عملية توزيع منتجات التأمين على الحياة حيث أنه من بين الشركات العشرين الأولى للتأمين على الحياة في فرنسا، 12 منها فروع بنوك أو توزع منتجاتها من خلال الشبكات المصرفية[3].

---

[1] Alain LAMBERT, Rapport d'information, La situation et les perspectives du secteur des assurances en France, n^0 45, 29 octobre 1998 : https://www.senat.fr/rap/r98-045/r98-045.html consulté le : 09/02/2018.

[2] Sandrine Chokron, Said Halla, Jean-Louis Martinez, Bancassurance Stratégies D'entreprises Dans Le Secteur De La Banque Et De L'assurance, Boeck, 2014, p.44.

[3] Bouchra Fninou, La bancassurance au Maroc : réalités et perspectives, mémoire pour l'obtention du diplôme des études supérieures approfondies (DESA), sciences de gestion, faculté des sciences économiques juridiques et sociales, Casablanca, université Hassan II, 2001, p.28.

الشكل رقم (05): الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الحياة في فرنسا خلال الفترة 2011-2016

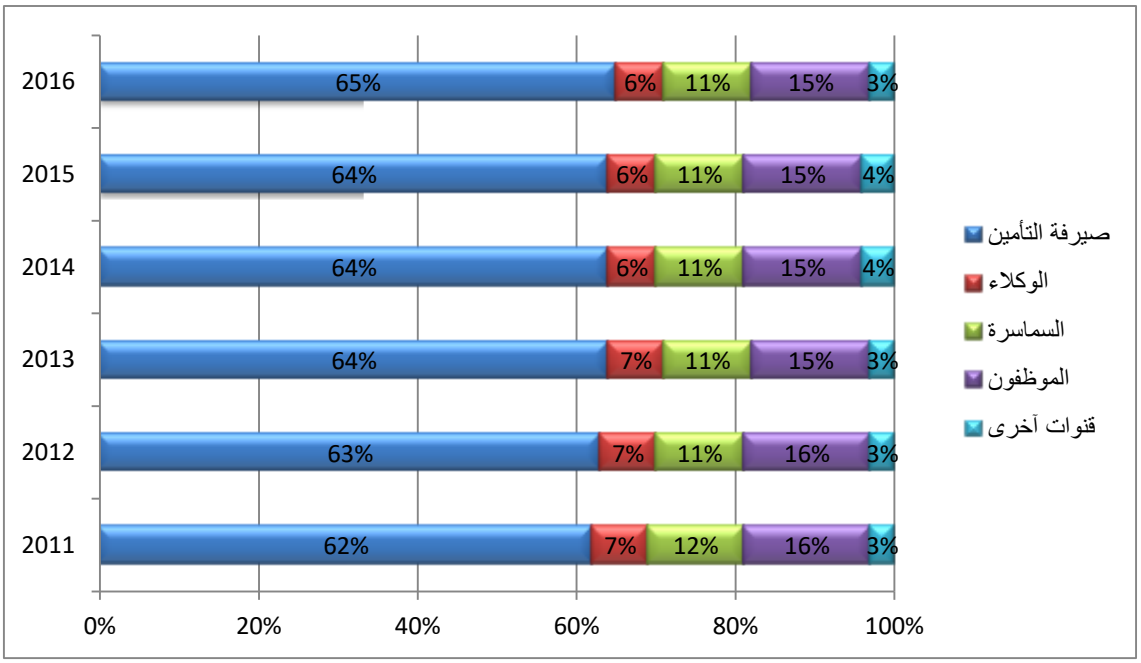

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على :

- Fédération Française De L'assurance (FFA), Tableau De Bord 2016 De L'assurance, Septembre 2017, p. 86.

من خلال الشكل رقم (05) والذي يبين الحصص السوقية لقنوات توزيع التأمين على الحياة والتي تسيطر شبابيك البنوك على الحصة الأكبر خلال الفترة 2011-2016 بنسبة وصلت إلى 65% في سنة 2016 أي أن صيرفة التأمين تعتبر من القنوات الأساسية في توزيع التأمين على الحياة في فرنسا، أما القنوات التقليدية (البيع المباشر، السماسرة، الوكلاء) فحصتها السوقية وصلت إلى 32 %، هذا ما يبين أن التأمين على الحياة في فرنسا يوزع أغلبه عبر شبابيك البنوك.

الشكل رقم (06): الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الأضرار في فرنسا خلال الفترة 2011-2016

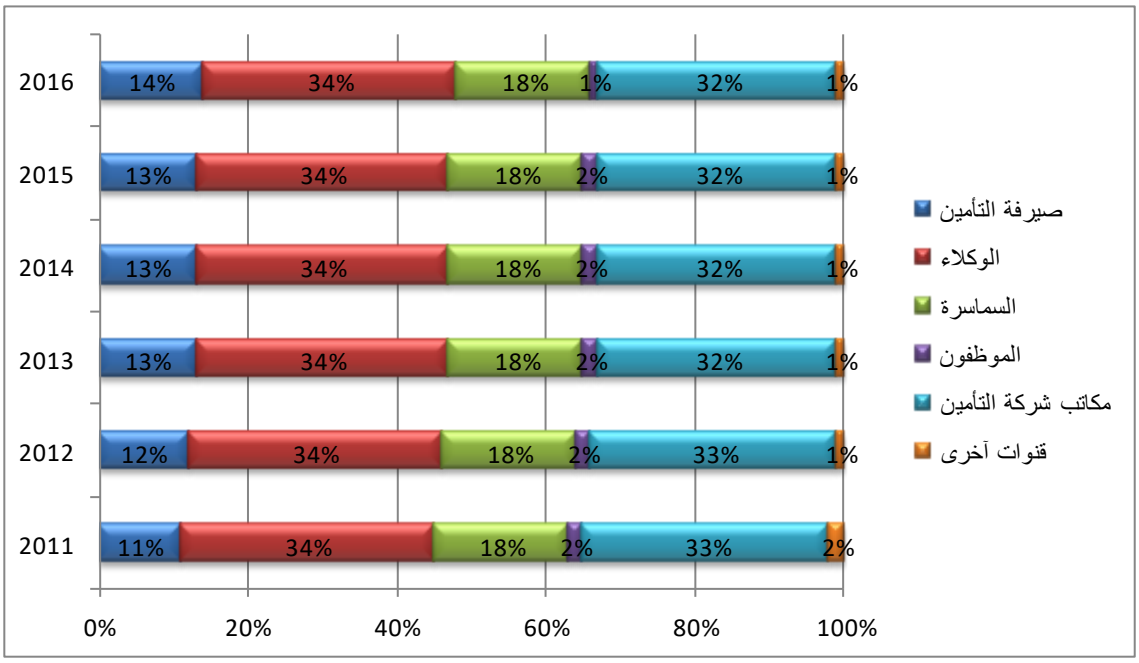

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Fédération Française De L'assurance (FFA), Tableau De Bord 2016 De L'assurance, Septembre 2017, p. 86.

أما التأمين على الأضرار في فرنسا من خلال الشكل رقم (06) يتضح أن القنوات التي تسيطر على الحصة الأكبر هي كل من الوكلاء والبيع المباشر عبر شبابيك شركات التأمين 34% و32% على التوالي سنة 2016، أما صيرفة التأمين فلم تتجاوز حصتها 13% من الحصة السوقية للتأمين على الأضرار.

مما سبق نجد أن البنوك الفرنسية تقتحم سوق التأمين على الحياة بقوة فهي تكاد تكون القناة الرئيسية لتوزيع منتجات التأمين على الحياة، وذلك راجع إلى:

نضج وتطور قطاع التأمين الفرنسي حيث حقق هذا الأخير رقم أعمال قدر بـ 214.76 مليار يورو منها 138.1 مليار يورو تأمين على الحياة و76.66 مليار يورو تأمين الأضرار وذلك سنة 2016، كما بلغ معدل نفاذية التأمين في السوق الفرنسي 9.28% لتحتل بذلك فرنسا المرتبة 11 عالميا و 5 أوروبيا.[1]

[1] Swiss Re Sigma Magazine N°5, 2017, Pp 50-52.

- التشابه بين التأمينات على الحياة والنشاط البنكي والمتمثل أساسا في تعبئة المدخرات طويلة الأجل والتأمينات على الحياة تعتبر ادخارا طويل الأجل خاصة تأمينات الحياة والرسملة (والتي تضم التأمين على الوفاة وعقود الرسملة [*]).

ثانيا: التجربة الاسبانية

عرفت إسبانيا منذ 1990 تطورا في سوق صيرفة التأمين، وذلك راجع للامتيازات الضريبية الممنوحة بالنسبة للتأمين على الحياة مما أدى إلى توزيع منتجات التأمين على الحياة بكثافة، كما يعتبر السوق الاسباني أكثر الأسواق الأوربية جاذبية لمجمعات التأمين الأجنبية.[2]

الشكل رقم (07) تطور معدل اختراق التأمين في إسبانيا خلال الفترة 2008-2016

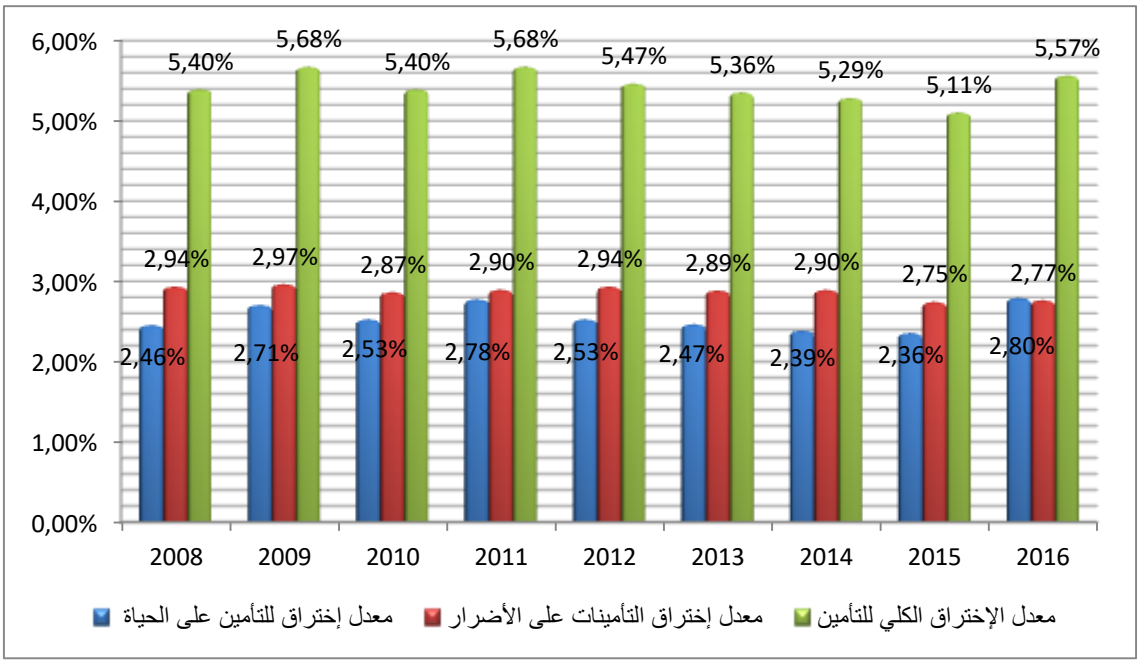

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على:

- Best's Special Report: European Insurance Markets Display Early Recovery Sings But Regulatory Issues Brew, market review, 30th October 2015, p13.
- Swiss Re Sigma Magazine N°3, 2016, p 54.
- Swiss Re Sigma Magazine N°3, 2017, p54.

[*] ويقصد بعقود الرسملة العقود التي يلتزم فيها المؤمن بدفع مبلغ محدد للمؤمن له/ المستفيد على شكل رأس مال أو ريع في آجل محددة ومتفق عليها مقابل أن يدفع المؤمن له القسط المتفق عليه حسب الآجال المتفق عليها.

[2] IMF Country Report, SPAIN: IAIS Insurance Core Principles: Detailed Assessment Of Observance, N° 12/39, International Monetary Fund, Washington, May 2012, P10.

من خلال الشكل رقم (07) بلغ معدل الاختراق 5.57% في اسبانيا سنة 2016 محقق بذلك ارتفاعا مقارنة بالسنوات الثلاث الماضية، لكن هذا المعدل لم يصل بعد إلى المعايير الأوروبية (في فرنسا مثلا يصل المعدل إلى 9.28%)، حيث بلغ رقم أعمال قطاع التأمين في اسبانيا 61.99 مليار يورو منها 31.14 مليار يورو تأمينات على الحياة و 30.85 مليار يورو تأمينات الأضرار،[1] أي أن الحصص السوقية مقسمة مناصفة بين تأمينات الأضرار وتأمينات الحياة.

الشكل رقم (08) الحصة السوقية حسب قناة التوزيع للتأمين على الأضرار في اسبانيا خلال الفترة 2008-2016

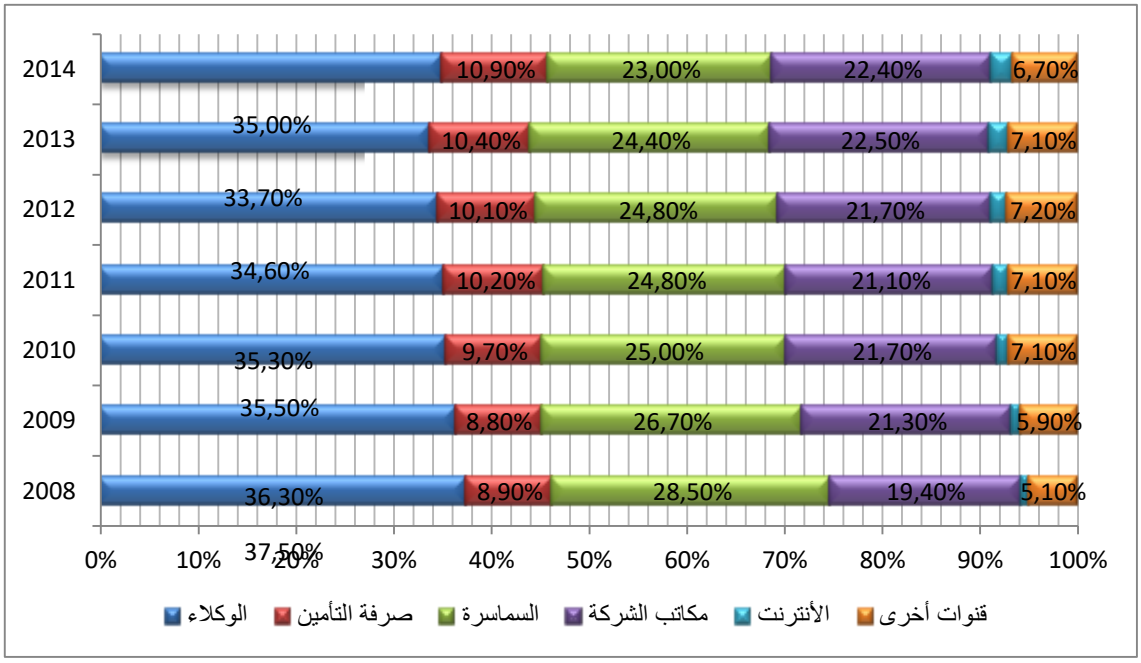

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- MAPFRE Economic Research: The Spanish Insurance Market In 2016, Fundacion MAPFRE, June 2017, p.32.

من خلال الشكل السابق يتبين أن القناة الرئيسية في توزيع منتجات التأمين على الأضرار في إسبانيا هي الوكلاء حيث بلغت في 2014 حصتها 34% يليها السماسرة بـ 23% ومكاتب شركات التأمين بـ 22.40% وهذا يعني أن القنوات التقليدية تسيطر على الحصة الأكبر بـ 79.40% بينما قناة صيرفة التأمين كانت حصتها في توزيع منتجات التأمين على الأضرار 10.90% في سنة 2014.

[1] Swiss Re Sigma Magazine, L'assurance Dans Le Monde, N^{0}5, 2017, Pp 50-52

الشكل رقم (09) الحصة السوقية حسب قناة توزيع التأمين على الحياة في إسبانيا خلال الفترة 2008–2014

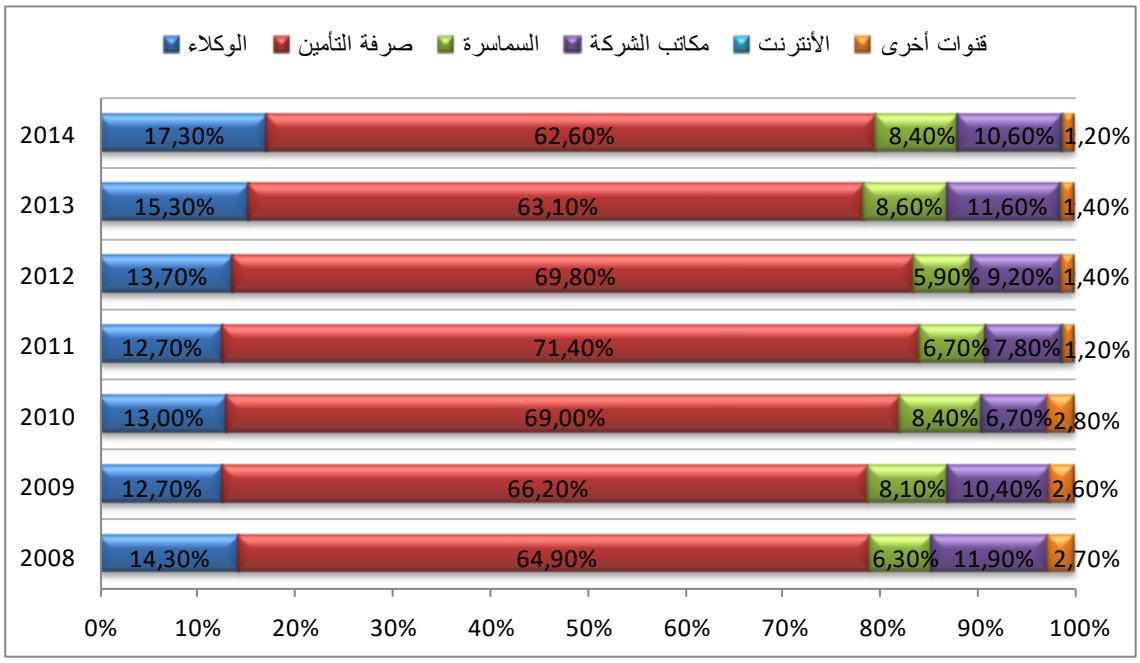

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- MAPFRE Economic Research: The Spanish Insurance Market In 2016, Fundacion MAPFRE, June 2017, p.32.

من خلال الشكل رقم (08) نجد أن الحصة الأكبر في توزيع منتجات التأمين على الحياة هي صيرفة التأمين حيث بلغت سنة 2014 حصتها 62.60% من إجمالي الحصة السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الحياة، أما القنوات التقليدية (مكاتب شركات التأمين الوكلاء السماسرة) فبلغت حصتها مجمعة 17.30%.

و من خلال ما سبق يتضح بأن توزيع منتجات التأمين في اسبانيا عبر قنوات صيرفة التأمين يعرف تطورا، خاصة تأمينات الحياة فشبابيك البنوك تعد القناة الرئيسية التي توزع عبرها.

ثالثا: التجربة البلجيكية

تعتبر بلجيكا أول الدول الأوربية التي ظهرت بها صيرفة التأمين، حيث بدأت البنوك الاهتمام بالنشاط التأميني بعد صدور قانون (Mammouth) في 30 جوان 1975 الذي ألغى التخصص وسمح للبنوك بتنويع خدماتها.

حققت شركات التأمين البلجيكية سنة 2016 إجمالي رقم أعمال قدر بـ 30.58 مليار يورو (منه 15.51 مليار يورو تأمين على الحياة و15.07 تأمينات الأضرار) وبذلك تحتل بلجيكا المرتبة 9 أوروبيا و20 عالميا، أما معدل اختراق التأمين فقد بلغ 6.36% سنة 2016.[1]

الشكل رقم (10) تطور الحصة السوقية لقنوات توزيع منتجات التأمين على الأضرار في بلجيكا 2005-2016

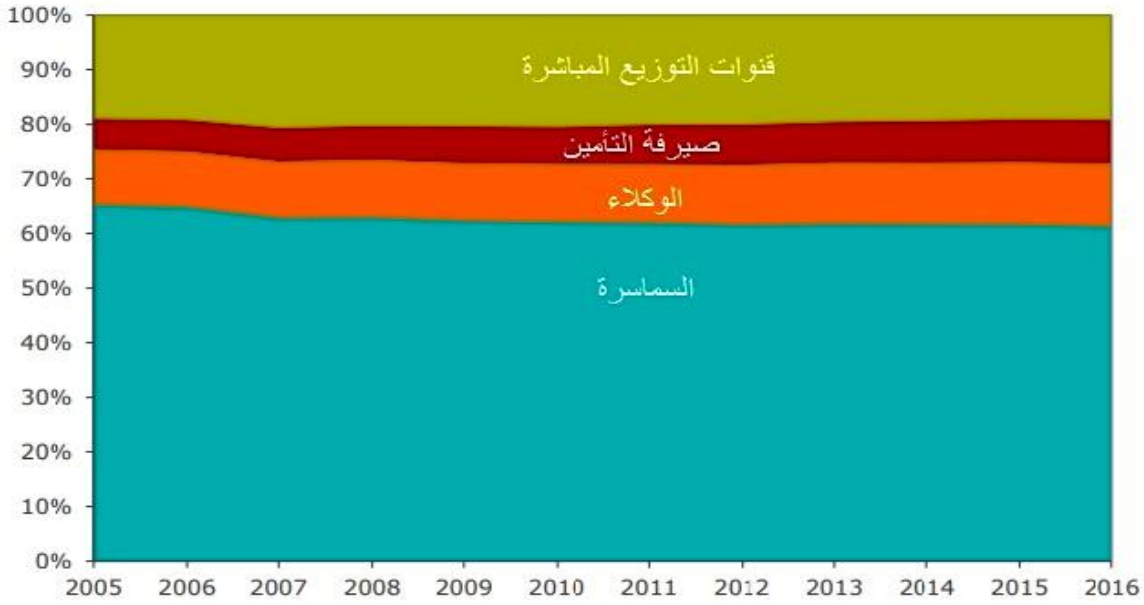

المصدر:

- Assurinfo: Canaux De Distribution De L'assurance-Chiffres 2016, Union Professionnelle Des Entreprises D'assurances (Assuralia), Bulletin Hebdomadaire N°3, Belgique, 05 Février 2018, p. 42.

من خلال الشكل رقم (10) يتضح أن القناة الرئيسية لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار هي السماسرة حيث سيطرة هذه الأخيرة خلال الفترة 2005-2007 على 65% من الحصة السوقية، في حين تراجعت إلى حوالي 61.3%، تليها القنوات المباشرة التي سجلت حصة 21.5% في سنة 2016، أما صيرفة التأمين فتعتبر القناة الاضعف فلم تتجاوز حصتها 8.1% خلال 2005-2016.

[1] Swiss Re Sigma Magazine, L'assurance Dans Le Monde, N^0 5, 2017, Pp 50-54.

الشكل رقم (11): تطور حصص قنوات توزيع منتجات التأمين على الحياة في بلجيكا 2005-2016

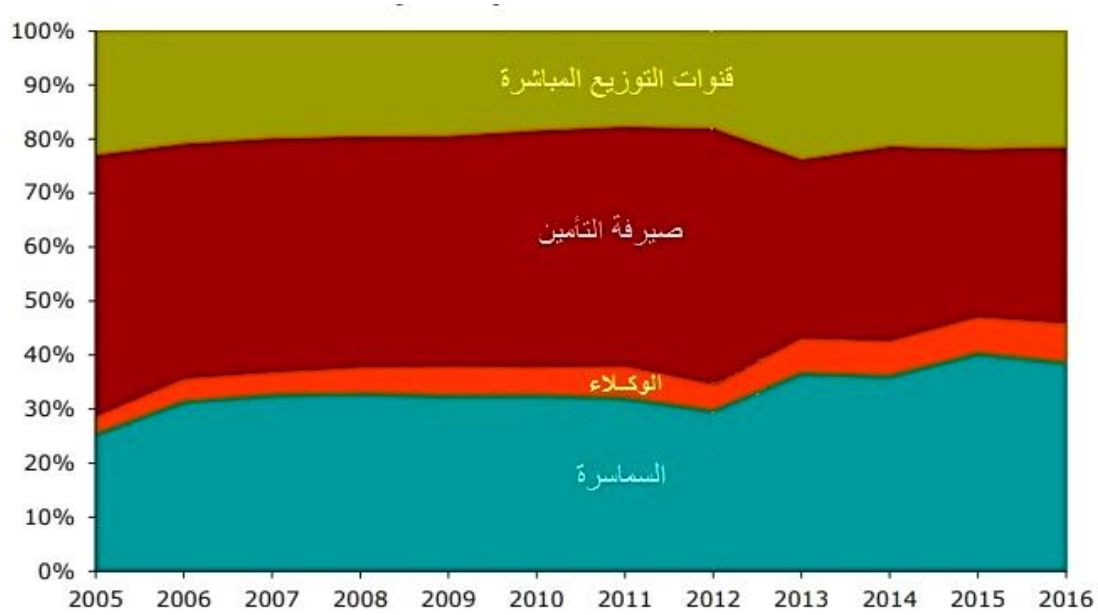

المصدر:

- Assurinfo: Canaux De Distribution De L'assurance-Chiffres 2016, Union Professionnelle Des Entreprises D'assurances (Assuralia), Bulletin Hebdomadaire N°3, Belgique, 05 Février 2018, P 43.

من خلال الشكل (10) نلاحظ:

أن صيرفة التأمين خلال الفترة 2005-2012 ظلت تسيطر على 50% من الحصة السوقية في توزيع منتجات التأمين على الحياة لتتراجع وتصل إلى 2016 إلى 47.9%، تليه قناة السماسرة والتي كانت حصتها 39.3% في سنة 2016.

من خلال ما سبق وعلى الرغم من أن بلجيكا كانت من أولى الدول التي ظهرت فيها صيرفة التأمين ورغم انها تمثل الحصة الأكبر في توزيع منتجات التأمين على الحياة لكن بالنظر إلى منتجات التأمين على الأضرار فهي لا تزال قناة ضعيفة نسبيا.

رابعا: التجربة الايطالية

بدأ نشاط صيرفة التأمين في إيطاليا بعد صدور قانون Amato سنة 1990، الذي سمح للبنوك الايطالية ببيع منتجات التأمين على الحياة عبر شبابيكها، ومع وجود شبكة مصرفية كبيرة وثقة الإيطاليين في مؤسساتهم البنكية أدى ذلك لتطور صيرفة التأمين في إيطاليا.

تتميز السوق الإيطالية للتأمين بأنها من بين الأسواق الأوروبية الأكثر تطورا حيث احتلت المرتبة 7 أوروبيا و14 عالميا سنة 2016 بمعدل اختراق قدر بـ 8.24%، أما رقم الأعمال لقطاع التأمين الإيطالي فقد بلغ 146.8 مليار يورو، منها 110.7 مليار يورو تأمين على الحياة و 36.1 يورو تأمينات الأضرار.[1]

الشكل رقم (12) الحصص السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الحياة في ايطاليا خلال الفترة 2011-2016

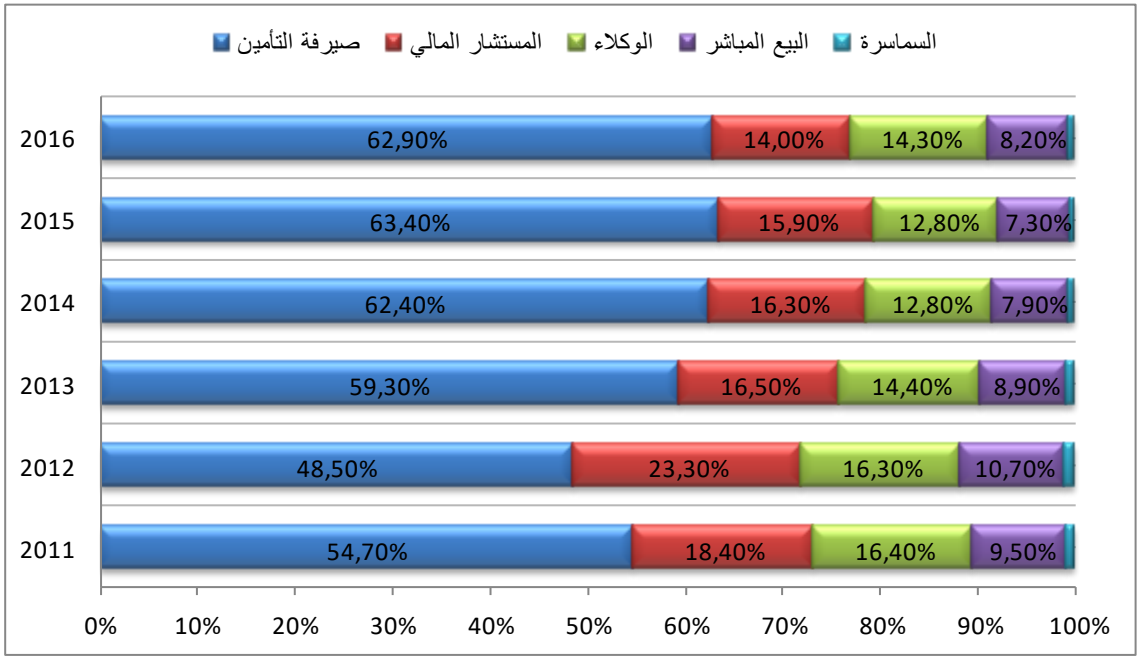

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Associazione Nazionale Fra Le Imprese Assicuratrici (Ania), Itatian Insurance 2015-2016, 2017.

من خلال الشكل (11) نجد أن صيرفة التأمين تسيطر على حصة الأسد في توزيع منتجات التأمين على الحياة حيث وصلت النسبة 62.9% في سنة 2016 بعدما كانت حصته 54.7% سنة 2011.

[1] Swiss Re Sigma Magazine, world insurance in 2016, N^{0}5, 2017, pp, 50-54.

الشكل رقم (13) الحصص السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار في ايطاليا خلال الفترة 2011-2016

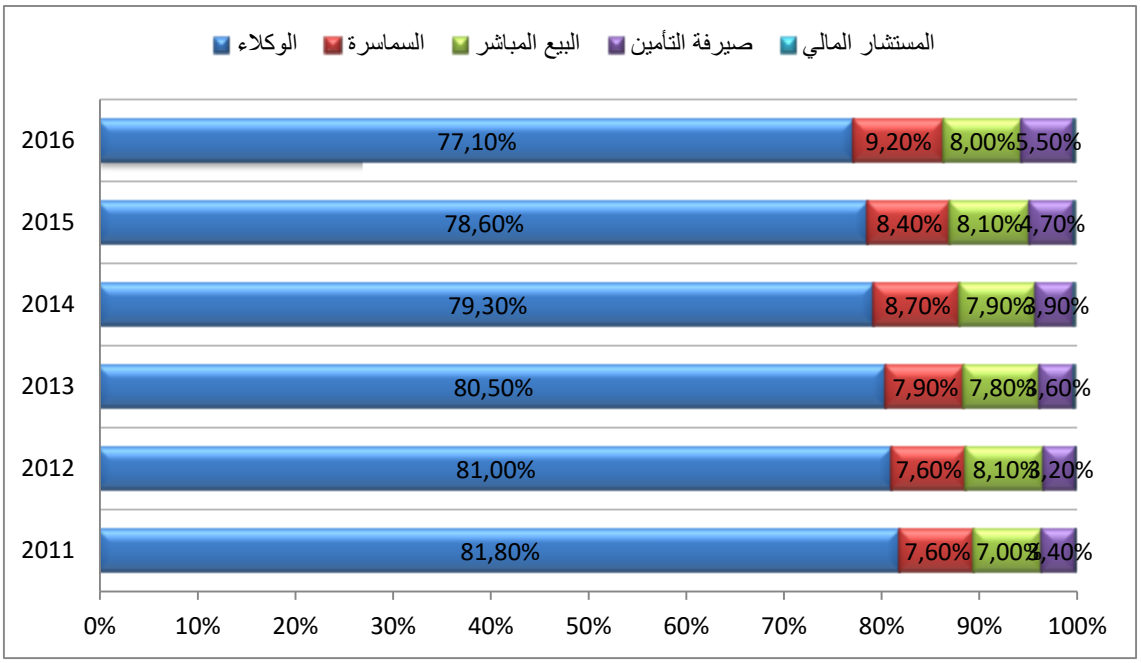

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Associazione Nazionale Fra Le Imprese Assicuratrici (ANIA), Itatian Insurance 2015-2016, 2017.

يعتبر الوكلاء القناة الرئيسية لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار فهي تسيطر على نسبة 77.1% من إجمالي الحصة السوقية لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار، في حين أن صيرفة التأمين لم تتجاوز حصتها 5.5% في سنة 2016.

من خلال ما سبق نلاحظ أن صيرفة التأمين في إيطاليا شهدت تطورا خاصة فيما يتعلق بتوزيع منتجات التأمين على الحياة حيث تعتبر هي القناة الرئيسية لتوزيع هذه الأخيرة.

المطلب الثاني: التجربة الآسيوية

إن ظهور صيرفة التأمين في آسيا كان متأخرا مقارنة بأوروبا حيث لم يكن موجودا إلى غاية سنة 2000، وفي سنة 2005 مثل توزيع منتجات التأمين على الحياة عبر قناة صيرفة التأمين 28% أما منتجات التأمين على الأضرار فمثلت 2%،[1] ويرجع هذا التطور في صيرفة التأمين في آسيا أساسا إلى انتعاش الأسواق التأمينية في كل من

[1] Swiss Re Sigma Magazine, La bancassurance : tendances émergentes, opportunités et défis, N°5/2007, p26.

الصين، كوريا الجنوبية، اليابان، الهند، لكن سوف نكتفي بالتطرق للتجربتين الصينية والكورية وذلك نظرا لعدم توفر احصائيات باقي الدول.

أولا: التجربة الصينية

كانت بداية ظهور صيرفة التأمين في الصين سنة 1996، لكن البداية الفعلية لهذا النشاط كانت سنة 2000، وفي 2003 تم إزالة القيود وتم السماح للبنوك بتوزيع منتجات التأمين لأكثر من شركة تأمين،[1] ومع زيادة متطلبات رأس مال البنوك الصينية أصبحت صيرفة التأمين بالنسبة لها مصدرا ثابتا للدخل، وفي سنة 2008 تم السماح للبنوك وشركات التأمين الصينية بامتلاك حصص ملكية في بعضها البعض بموجب الاتفاق بين اللجنة التنظيمية المصرفية الصينية (CBRC) واللجنة التنظيمية للتأمين (CIRC).[2]

الشكل (14): تطور حجم الاقساط حسب الفروع في الصين خلال الفترة 2007-2014

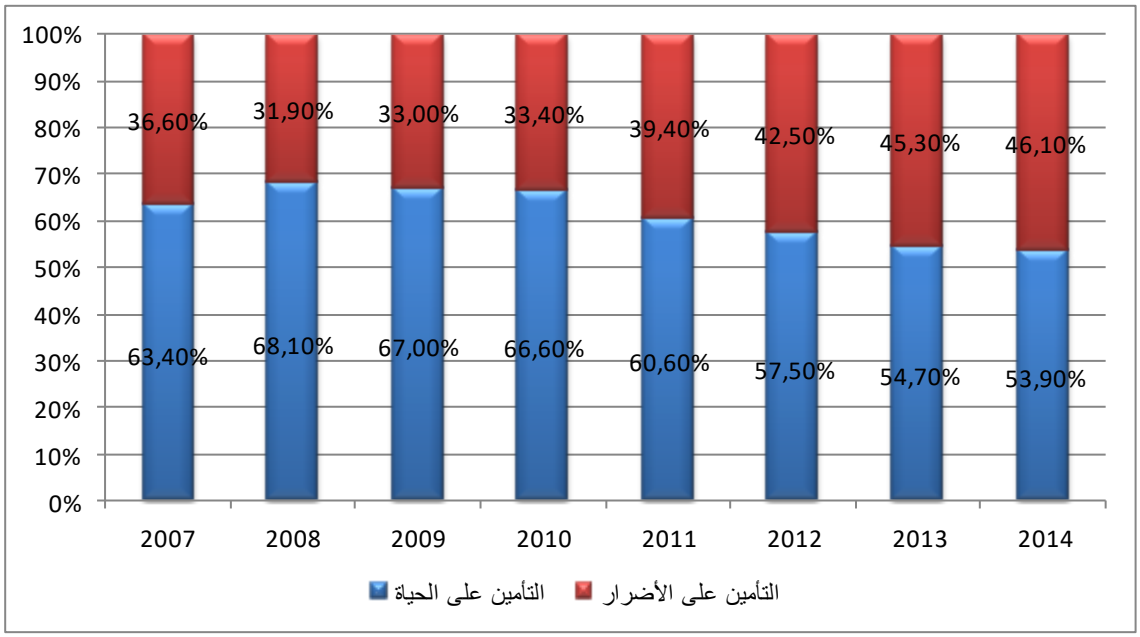

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Linas Grigaliunas, Carola Saldias, China's Insurance Market Overview–Caracteristics End Trends-,Dagong Europe Credit Rating, 15september 2015, P12.

من خلال الشكل (14) يتبين أن التأمينات على الحياة تسيطر على الحصة الأكبر في السوق الصيني للتأمين، تراوحت حصة التأمين على الحياة خلال الفترة 2007-2014 بين 63.4%-53.9%.

[1]Swiss Re Sigma Magazine, Ibid, p. 35.

[2]Nomura Research Institute, Recent Developments In China's Bancassurance Market, Lakyara ,Vol.11, 12 September 2012, p.2.

الشكل (15): تطور حصة صيرفة التأمين في توزيع التأمين على الحياة في السوق الصينية خلال الفترة 2008-2015

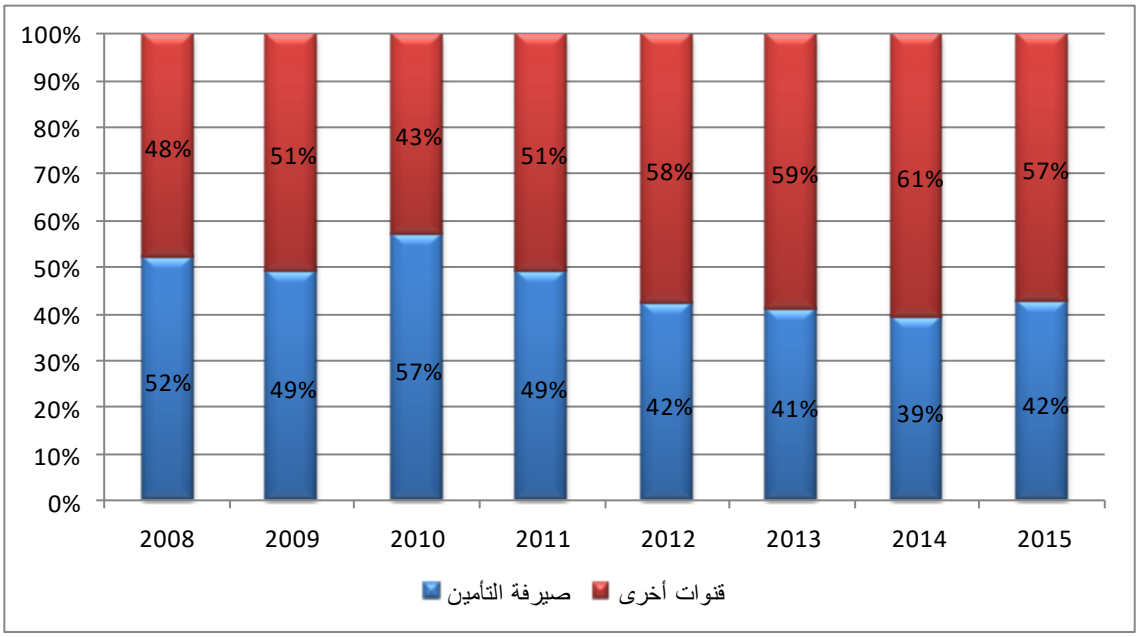

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Chris Kaye, Frankie Leung, Holger Michaelis, Chee Kok Poh, Eric Schuh and Robert Wiest, Bancassurance In China: Reaching The Next Level, The Boston Consulting Group (BCG) & Suisse Reinsurance Company (Swiss-Re), Beijing, China, December 2009, p.6.
- Towers Watson, The Chinese Insurance Market, September 2011, p.6.
- Stephan Binder, Jorg Mubhoff, Global Insurance Industry Insights, An In-Depth Perspective, Mckinsey Global Insurance Pools-Seventh Edition 2017, p.30.
- Annual report of the Chinese insurance market 2015, p. 41.
- Devin Mcgranahan, Global Insurance Industry Insights, A Detaile Analysis Of Trends That Shape The Industry, Mckinsey Global Insurance Pools, Fifth Edition, 2015, p.25.

من خلال الشكل (15) نلاحظ أن صيرفة التأمين بلغت في الصين 57% كأكبر حصة سنة 2010 لتتراجع خلال السنوات الموالية لتصل إلى 39% كأدنى حد سنة 2014، ويعود التراجع في حصة صيرفة التأمين في توزيع أقساط التأمين على الحياة في الصين إلى صدور بعض اللوائح القانونية التي تحدد عدد شركات التأمين بـ 3 شركات كحد أقصى يمكن للبنك عقد اتفاقيات توزيع معها.[1]

[1]Stephan Binder, Jorg Mubhoff, Global Insurance Industry Insights, An In-Depth Perspective, Mckinsey Global Insurance Pools-Seventh , Edition 2017, P31.

ثانيا: تجربة كوريا الجنوبية

كانت بداية ظهور صيرفة التأمين في كوريا الجنوبية كمرحلة أولى في أوت 2003 حيث سمحت الحكومة الكورية ببيع التأمين على الحياة عبر شبابيك المؤسسات المالية، وفي 2005 تم السماح ببيع باقي منتجات التأمين (المرض، حوادث المرور، والتأمين على الحياة طويل الأجل...).[1]

الشكل (16): تطور حجم الاقساط حسب الفروع في كوريا الجنوبية خلال الفترة 2009-2015

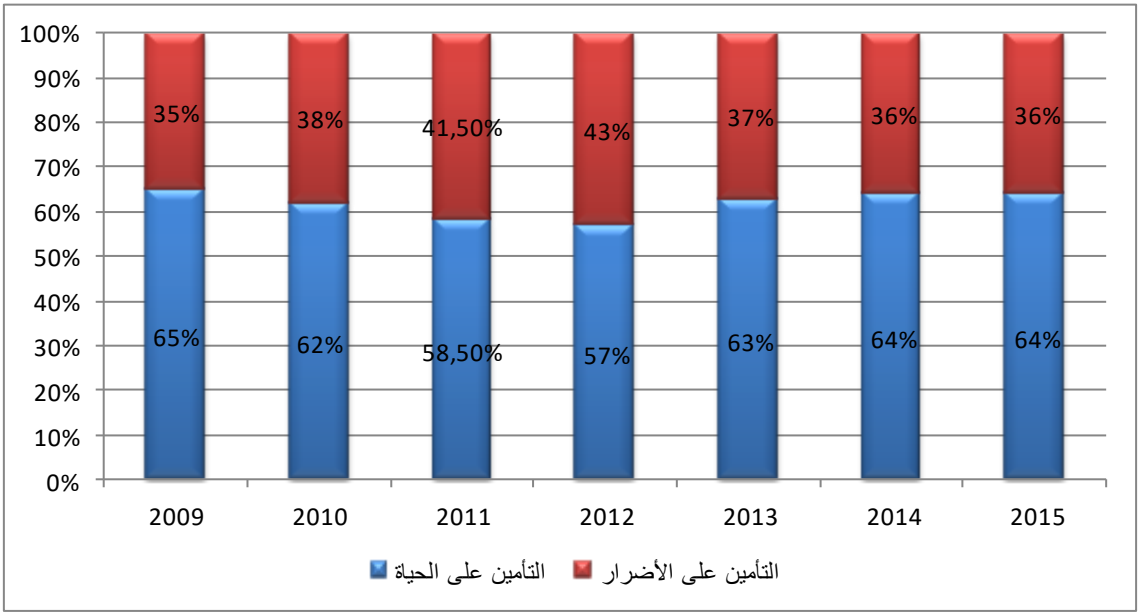

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Swiss Re Sigma Magazine, Insurance in world: N°2/2011, N°3/2012, N°3/2013, N°4/2015, N°3/2016.

ويعد سوق التأمين في كورية الجنوبية من الأسواق المتقدمة آسيويا فقد بلغ معدل اختراق التأمين به 11.42% سنة 2015،[2] كما يتميز سوق التأمين لكورية الجنوبية بسيطرة التأمين على الحياة على الحصة الأكبر من السوق فمن خلال الشكل (16) نجد أنه خلال سنة 2015 وصلت حصة التأمين على الحياة إلى 64% من إجمالي قيمة الأقساط في السوق.

[1] Hiroshi Matsuoka, Developments In Korea's Bancassurance Life Insurance Market, Insurance Research Group, Nli Research, P03.

[2] Swiss Re Sigma Magazine, World Insurance In 2015, N°3/2016, P 46.

الشكل (17): قنوات توزيع التأمين على الحياة في كوريا الجنوبية خلال الفترة 2010-2014

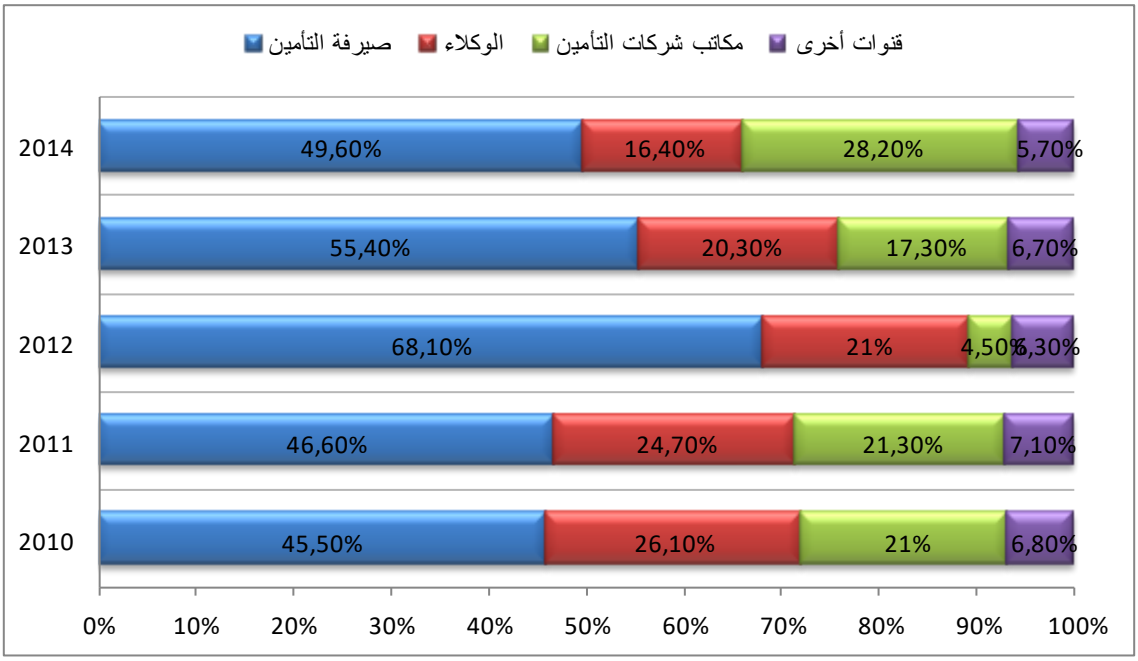

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Kyung-Won Cho, Korean Life Insurance Market, An Overview of Sales and New Issues, Korea Insurance Development Institute, LIMRA, p.17.

من خلال الشكل السابق يتبين أن القناة الأكثر استخداما في توزيع منتجات التأمين على الحياة في كوريا الجنوبية هي صيرفة التأمين، فقد بلغت حصة توزيع منتجات التأمين عبر شبابيك البنوك 49.6% خلال سنة 2014.

المطلب الثالث: التجربة العربية

رغم الإصلاحات التي شهدها قطاع التأمين العربي خلال السنوات الأخيرة إلا أن هذا الأخير لا يزال في مراتب متأخرة عالميا، حيث لم تتجاوز حصة سوق التأمين العربية 0.73% (من السوق العالمية) في سنة 2017[1]، وبالنسبة للتأمين على الحياة فحصته لم تتجاوز 0.27% في نفس السنة، ومن بين الدول الرائدة عربيا في قطاع التأمين نجد الإمارات العربية المتحدة التي تحتل المرتبة الأولى في إجمالي أقساط التأمين وكذلك في إجمالي أقساط التأمين على الحياة، تليها المغرب ثم السعودية.

[1]Swiss Re Sigma Magazine, World Insurance In 2017, N^0 3, 2018, p 40.

الشكل رقم (18): تطور حجم الأقساط حسب الفروع في سوق التأمين العربية خلال الفترة 2007–2017

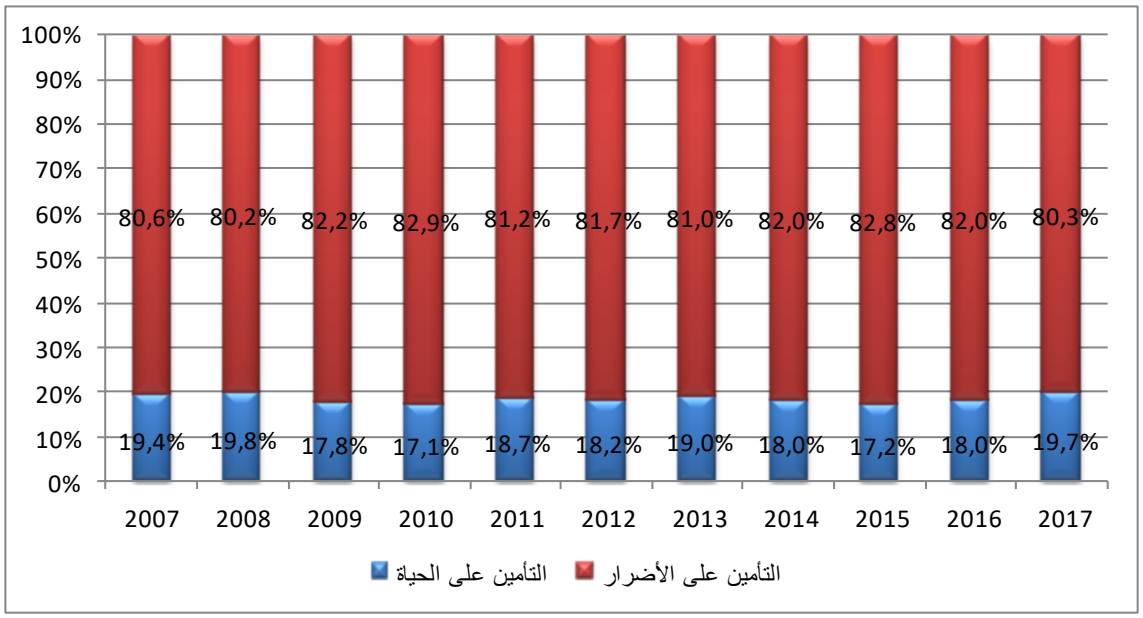

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swiss Re Sigma Magazine, world insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

يبين الشكل رقم (18) أن تأمينات الأضرار تسيطر على أكثر من 80% من إجمالي الأقساط هذا ما يعني أن سوق التأمين على الحياة لا يزال ضعيفا في السوق العربية حيث لم تتجاوز حصته 19.7% خلال فترة الدراسة، حيث أن المتوسط العالمي لحصة اقساط التأمين على الحياة بلغ 54.3% سنة 2017[1].

أما صيرفة التأمين فبداية ظهورها في الدول العربية كانت في سنة 2000 بعد اندماج بنك البحرين والكويت مع شركة التأمين البحرينية الكويتية في البحرين،[2] تحتل المصارف في معظم الدول العربية مركز القيادة بسبب حجمها وقاعدة رأسمالها وشبكة توزيعها كما أن أغلب المصارف تمتلك حصص في رؤوس أموال شركات التأمين هذا ما يسمح بانطلاقة جيدة لصيرفة التأمين.[3]

[1] Swiss Re Sigma Magazine, ibid, p42.

[2] عادل زقرير، دور صيرفة التأمين في تطوير وانتعاش سوق التأمينات –حالة الجزائر–، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة حمه لخضر، الوادي، العدد 10، الجزء 1، 2017، ص148.

[3] Manoj Kumar, Development And Growth Of Bancassurance In Gulf And Middle East, Bankers Digest, Marsh 2004:
http://www.einsuranceprofessional.com/artbancassurance_me.html, consulté 05 /01/2018

لقد تبنت العديد من الدول العربية صيرفة التأمين كآلية جديدة لتوزيع منتجات التأمين عبر البنوك ولاقت قبولا ونجاحا مثل ما حدث في المغرب ولبنان والإمارات، ففي لبنان بلغ معدل اختراق صيرفة التأمين* 30% بالنسبة للتأمين على الحياة و10% للتأمينات على الأضرار 2014،[2] أما الإمارات فقد سجلت صيرفة التأمين 10.8% من إجمالي الأقساط ونسبة 38.2% من اجمالي أقساط التأمين على الحياة سنة 2017،[3] وفي المغرب بلغت حصة صيرفة التأمين من إجمالي الأقساط 23% سنة 2016 و52% من حصة أقساط التأمين على الحياة[4].

* معدل اختراق صيرفة التأمين= إجمالي الأقساط الموزعة عن طريق قناة صيرفة التأمين/ PIB

[2] Swiss Re : Inssurance, Bancassurance And Takaful In The Middle East, Turkey And Pakistan, September 2015, P13.

[3] هيئة التأمين، التقرير السنوي عن نشاط قطاع التأمين في دولة الامارات العربية المتحدة 2017، الإمارات العربية المتحدة، 2018، ص 50.

[4] Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), activité de bancassurance –exercice 2016–, 2017, p,1.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال ما سبق يمكن القول أن العولمة المالية أدت إلى الاتجاه نحو تحرير القطاع المالي والذي بدوره ساهم في سعي البنوك إلى تقديم خدمات مالية متنوعة، ومن بين هذه الخدمات توزيع منتجات التأمين تحت إطار ما يسمى بصيرفة التأمين والتي تعتبر بالنسبة لشركات التأمين قناة لتوزيع منتجاتها وبالنسبة للبنوك مجال لتنويع وتوسيع خدماتها وكسب ولاء عملائها. ولصيرفة التأمين العديد من النماذج تختلف باختلاف درجة التكامل بين البنوك وشركات التأمين، فقد تبدأ على شكل اتفاقية توزيع التي يقوم فيها البنك بتوزيع منتجات التأمين فقط وقد تصل إلى تأسيس البنك لشركة تأمين.

ومن خلال عرض التجارب الدولية نجد أن الدول الأوروبية من أكثر الدول الرائدة في مجال صيرفة التأمين فهي تعتبر القناة الأساسية لتوزيع التأمين وبشكل خاص التأمين على الحياة.

الفصل الثاني:

تشخيص قطاع التأمين والقطاع المصرفي في المغرب والجزائر

تمهيد الفصل الثاني:

من خلال ما تطرقنا له في الفصل الأول نجد أن صيرفة التأمين ونجاحها مرهون بعوامل مختلفة (القوانين، التشريعات، المزايا الضريبية، معدل الاختراق وشبكة توزيع البنوك)، منها ما يتعلق بالقطاع التأميني ومنها ما يتعلق بالقطاع المصرفي، لذلك سنحاول من خلال هذا الفصل المقارنة بين قطاع التأمين والقطاع المصرفي في كل من المغرب والجزائر بالاعتماد على جملة من المؤشرات تتعلق بطبيعة كل قطاع على حدة، وقد قسمنا هذا الفصل إلى أربع مباحث، نحاول من خلال المبحث الأول تقديم أهم مراحل تطور القطاع التأميني في الجزائر وهيكله وتحليل نشاطه خلال فترة الدراسة، وفي المبحث الثاني نحاول تقديم عرض حول تطور قطاع التأمين في المغرب وأهم شركات التأمين الناشطة به وتحليل نشاطها خلال فترة الدراسة، ومن خلال المبحث الثالث نقدم مقارنة بين قطاع التأمين في الجزائر والمغرب من خلال عدة مؤشرات (حجم الأقساط، معدل الاختراق وكثافة التأمين) ومقارنتها عالميا، إفريقيا وعربيا، وفي المبحث الرابع تطرقنا لمقارنة بين القطاع المصرفي في الجزائر والمغرب من خلال التركيز على عدد الشبابيك ومؤشر الكثافة البنكية وعدد الحسابات البنكية.

المبحث الأول: تحليل واقع قطاع التأمين الجزائري

شهد قطاع التأمين في الجزائر العديد من الإصلاحات بداية من فتح القطاع أمام الشركات الأجنبية والمحلية الخاصة عن طريق الأمر 95 /07 ووصولا إلى القانون المعدل والمتمم له 04/06 الذي جاء لتعزيز القطاع وتحفيز نشاطه، سنتطرق من خلال هذا المبحث إلى التطور التاريخي لقطاع التأمينات وأهم الجهات الفاعلة به ومن ثم نقوم بتحليل نشاط التأمين في الجزائر.

المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين في الجزائر

إن تطور قطاع التأمين الجزائري يرتبط بالمراحل التاريخية التي مرت بها الجزائر، حيث يمكن أن نميز بين عدة مراحل منها المرحلة الاستعمارية، مرحلة الاستقلال واحتكار الدولة للقطاع ومرحلة تحرير القطاع، ومن خلال هذا المبحث سنتناول مراحل تطور قطاع التأمين الجزائري من خلال عرض الإصلاحات التي شهدها القطاع.

أولا: المرحلة الاستعمارية (قبل 1962م)

يرتبط وجود التأمين في الجزائر بوجود الاستعمار ومؤسساته التي تسير هذا النشاط حيث ظهر في أوروبا على شكل تعاوني إثر إنشاء الشركة التعاونية للتأمين من الحريق سنة 1961، وتتبعها إنشاء التعاونية المركزية الفلاحية من طرف الفلاحين الفرنسيين، وفي الحقيقة إن ظهور هذه الشركات كان تجسيداً للتشريعات الفرنسية التي أملاها قانون 13 جويلية 1930، والذي تواصل تطبيقه إلى غاية 1947م، حيث أدت الضرورة إلى سَّن قانون جديد يتلاءم والظروف الجديدة لمتطلبات العصر آنذاك وهو مرسوم 06 مارس 1947 الذي يتضمن تكوين لائحة إدارية عامة لمراقبة مؤسسات التأمين بالجزائر.[1]

في هذه المرحلة تم تطبيق القوانين والتشريعات الفرنسية المتعلقة بالتأمين، ومن أهم هذه القوانين، قانون 13جويلية 1930 المتعلق بالتأمين البري والذي لم يطبق في الجزائر إلا سنة 1933 بمقتضى المرسوم الصادر عن السلطة الفرنسية بتاريخ 10 أوت 1933، وتكمن أهمية هذا القانون في تنظيم عقود التأمين بصورة محكمة حيث يعتبر أول محاولة من قبل المشرع الفرنسي في هذا المجال.[2]

تميزت هذه المرحلة بكون القطاع كان مستغلاً من طرف شركات أجنبية (أغلبها شركات فرنسية) بلغ عددها آنذاك 270 شركة تأمين،[3] وقيام المشرع الفرنسي بإصدار مجموعة من القوانين والنصوص التنظيمية.

---

[1] Boualam Tafiani : Les assurances en Algérie –Etude pour une meilleure contribution à la stratégie de développement- , OPU et ENAP , 1987, p. 24.

[2] معراج جديدي: محاضرات في قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص15 -16.

[3] Ali Hassib, Introduction à l'étude des assurances, Édition ENAL, Alger, 1994, p.25.

ثانيا: مرحلة ما بعد الاستقلال (1962–1995)

وتنقسم هذه المرحلة إلى عدة مراحل:

أ– المرحلة الانتقالية (1962–1966):

بعد استقلال الجزائر سنة 1962 واجهت الدولة الجزائرية حديثة النشأة العديد من التحديات والمشاكل مست مختلف القطاعات الاقتصادية بما فيها قطاع التأمين وتمثلت تلك المشاكل فيما يلي:

- القوانين والتشريعات التي كانت تسير قطاع التأمين هي قوانين فرنسية، حيث لا يوجد تشريع جزائري في ميدان التأمين.
- النقص الشديد في الإطارات واليد العاملة المؤهلة في قطاع التأمين.
- أن عمليات التأمين بعد الاستقلال كانت تمارس من طرف شركات أجنبية وخاصة الفرنسية، التي كانت تخضع لرقابة شكلية بسبب غياب الإطارات الوطنية والتشريعات الخاصة بالشركات الأجنبية مما سمح لهذه الأخيرة بأن تكتفي فقط بالفروع التي تحقق من ورائها عائداً مرتفعا والذي لم يكن يوظف محليا بل يتم تحويله إلى الدولة الأم لتلك الشركات عن طريق عمليات إعادة التأمين.

ولمواجهة هذه المشاكل عملت السلطات الجزائرية على سن نصوص تشريعية لتنظيم عمليات التأمين في الجزائر سنة 1963 فور إدراكها للخطر الذي تشكله هذه الممارسات على الاقتصاد الوطني ويتمثل هذا التدخل في سن قانونين أساسيين في 8 جوان 1963 وهما:

- ✓ القانون رقم 63-197: حيث نص هذا القانون على إنشاء عملية إعادة التأمين وجعلها قانونية وإجبارية لكل عمليات التأمين المحققة في الجزائر، بالإضافة إلى إنشاء الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR كمؤسسة تابعة للدولة بالقرار الصادر بتاريخ 15 أكتوبر 1963 وبموجبه ألزمت كل شركات التأمين المزاولة لنشاطها بالجزائر على التنازل عن نسبة 10% من الأقساط المحصلة بالنسبة لجميع أنواع الأخطار المعاد تأمينها لفائدة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR التي تأسست لهذا الغرض،[1] إضافة إلى ممارستها لجميع أنواع عمليات التأمين.

[1] قرار تثبيت معدل التنازل الإجباري لفائدة الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 18 أكتوبر 1963.

- ✓ قانون رقم 63-201:[1] والذي نص على التزام شركات التأمين بتقديم ضمانات مسبقة وكذلك طلب الاعتماد لدى وزارة المالية وهذا حتى تتمكن من مواصلة نشاطها في الجزائر.

ويمكن تلخيص أهم أهداف القانونين السابقين فيما يلي:

- مراقبة استعمال الأموال المجمعة من الأقساط المحصلة.
- تجنب تحويل الأموال العمومية إلى الخارج عن طريق عمليات إعادة التأمين.

لقد ساهم القانونين السابقين في تطهير سوق التأمين الجزائرية من الشركات الأجنبية التي رفضت الشروط التي أملاها القانونين (بالنسبة لطلب الاعتماد أو بالنسبة للتنازل القانوني) فقررت أغلب الشركات الأجنبية توقيف نشاطها بالجزائر.

وقد ترتب على رحيل الشركات الأجنبية بقاء العديد من الالتزامات العالقة اتجاه المؤَّمن لهم والمستفيدين من العقود، وفي هذا الشأن كُلفت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR بتسيير الملفات العالقة وطلبات التعويض المقدمة من طرف المؤَّمن لهم.

ورغم هذه الوضعية فقد تم اعتماد 18 شركة تأمين منها ثلاث شركات وطنية هي:

- الشركة الجزائرية للتأمين SAA بتاريخ 12 ديسمبر 1963.
- الصندوق المركزي لإعادة التأمين والتعاونيات الفلاحية CCRMA بتاريخ 28 أفريل 1964.
- الصندوق الجزائري التعاوني للتأمينات لعمال التربية والثقافة MAATEC بتاريخ 29 ديسمبر 1964 حاليا أصبح اسمها التعاونية الوطنية لعمال التربية والثقافة MUNATEC.

بالإضافة إلى منح الاعتماد لـ 15 شركة أجنبية (6 شركات فرنسية، 3 بريطانية، 1 إيطالية، 1 أمريكية، 1 هندية، 1 نيوزلندية، 1 تونسية، 1 مغربية).

ب- مرحلة احتكار الدولة لقطاع التأمين (1966-1973)

شهدت هذه المرحلة عملية تأميم قطاع التأمين في الجزائر في 27 ماي 1966 من خلال إصدار أمرين:

- ✓ الأمر 66-127 الذي وضع حدًا لاستغلال التأمين في الجزائر من طرف الشركات الأجنبية وفي هذا الإطار أشارت المادة الأولى منه على أنه:"من الآن فصاعدًا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة"،[1] واستثنى في المادة الثانية من التأميم شركتي CCRMA، MAATEC.

[1] Loi N° 63-201 du 08 juin 1963 relative aux obligations et garanties exigées des entreprises d'assurance exerçant une activité en Algérie, Journal Officiel, N° 39, du 14 juin 1963.

✓ الأمر 66- 129 الخاص بتأميم شركة الجزائرية للتأمينات SAA.

وبذلك فإنه من بين 17 شركة تأمين تم تأميم SAA فقط، أما الباقي فقد تم تصفيتهم باستثناء التعاونيتين MAATEC و CCRMA.

ج-مرحلة التخصص (1973-1979)

ابتداء من سنة 1973 وعلى غرار بقية القطاعات الاقتصادية اتبعت الجزائر سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين وهذا بغرض جعله مواكبا للتحولات الاقتصادية وملائما للبيئة الحاصلة، والذي جُسد بمجموعة قرارات بقي العمل بها إلى غاية سنة 1976.[2]

حيث أنه في 1 أكتوبر 1973 بموجب الأمر 54/73 تم إنشاء الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR التي أصبحت هي الشركة الوحيدة التي يسمح لها بعملية إعادة التأمين (بعد CAAR).

وفي 21 ماي 1975 تم إقرار مبدأ التخصص لشركات التأمين التجارية بموجب القرار رقم 828:

- حيث أصبحت CAAR متخصصة في تأمين الأخطار الصناعية (الحرائق، الانفجارات، النقل البري والجوي، المسؤولية المدنية، الأعمال الهندسية).
- أصبحت SAA متخصصة في تأمين الأخطار البسيطة، التأمينات البرية وتأمينات الأشخاص.

كما منعت الشركات العمومية من اللجوء إلى وسطاء التأمين الخواص، وألزمت بالعمل مع وكالات مباشرة تابعة لإحدى شركات التأمين العمومية.[3]

د- مرحلة ما قبل تحرير السوق (1980-1995)

سير قطاع التأمين في الجزائر بعد الاستقلال وفقا للتشريع الفرنسي القديم بمجموعة من النصوص واللوائح القانونية ولقد ألغي هذا التشريع في 5 جويلية 1975 دون أن يحل محله أي تنظيم بديل حيث عانى قطاع التأمين في الجزائر من فراغ قانوني لمدة 5 سنوات إلى غاية سنة 1980 أين أصدر المشرع الجزائري القانون رقم 80-07 بتاريخ 9 أوت 1980 وبذلك سُد هذا الفراغ بقانون وضع خصيصا ليلائم البيئة الجزائرية بصفة خاصة وليساير التوجهات السياسية والاقتصادية بصفة عامة؛ فالقانون رقم 80-07 رسخ لاشتراكية أكبر وللسيطرة على نشاط التأمين "بما أنه أداة للدولة من أجل توجيه ومراقبة الاقتصاد.

---

[1] الأمر رقم66 /127: يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 31 ماي 1966.

[2] Boualem Tafiani : op.cit, p85.

[3] Mokthar Naouri: Un fort potentiel à exploiter; revue algérienne des assurances, édition UAR, N°:4; Juin2001, p 16.

ولقد تضمن هذا القانون كافة مجالات التأمين الكبرى (البرية، البحرية، الجوية) وكذلك رقابة الدولة على سوق التأمين واستثنى إعادة التأمين والتأمين التعاوني، وأنشأ عددا من التأمينات الإجبارية من خلال إلزام الهيئات العقارية العمومية بالاكتتاب في التأمينات الحريق وأضرار المياه وإلزام أصحاب المهن الحرة (مهندسين، معماريين، مقاولين،...) والقطاع الاستشفائي وأعضاءه بالاكتتاب في التأمينات المسؤولية المدنية المهنية.

وقد شهدت حركة النقل البحري والبري في الجزائر تطوراً كبيراً مما أدى بالمشرع لإنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT بموجب القانون 82/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985.

وفي إطار الإصلاحات التي عرفتها الجزائر سنة 1988 تمتعت شركات التأمين بأكثر استقلالية في شكل شركات اقتصادية عمومية، وفتح لها المجال لممارسة نشاطها في جميع فروع التأمين ابتداء من سنة 1989 حيث كان للإصلاحات الاقتصادية أثر كبير في إلغاء التخصص بالنسبة لشركات التأمين العمومية لتتماشى مع استقلالية المؤسسات ولتحقيق التوازن من الناحية الفنية ما بين فروع التأمين من أجل تدارك الاختلال الحاصل حيث تم تغيير وتعديل قانونها الأساسي لتتمكن من ممارسة جميع عمليات التأمين ونشأت بذلك منافسة بين مختلف الشركات التأمينية من أجل تقديم خدمات أفضل بتكاليف أقل، هذا باستثناء الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CCR التي بقيت تحتكر عمليات إعادة التأمين.

ثالثا: مرحلة تحرير سوق التأمين الجزائري بعد 1995

عرف قطاع التأمين في هذه المرحلة اصلاحات عديدة تماشيا مع التغيرات الاقتصادية العالمية، حيث تم اصدار جملة من القوانين والإجراءات نذكر منها:

أ- مضمون الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات:[1]

أحدث الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات ثورة هامة في مجال التأمين، حيث نص على تحرير نشاط التأمين في الجزائر وبذلك تم إلغاء قانون احتكار الدولة لقطاع التأمين، وسمح ولأول مرة منذ تأميم القطاع سنة 1966 لرؤوس الأموال الخاصة الجزائرية والأجنبية بإنشاء شركات تأمين على أرض الجزائر بنفس الشروط التي تخضع لها الشركات العمومية الجزائرية، كما اتسم هذا التشريع بالشمولية والحداثة، ويعتبر حوصلة لما توصلت إليه التشريعات الأخرى وقد كان يهدف إلى:

- ترقية وتطوير سوق التأمين وإدماجه في النشاط الاقتصادي والاجتماعي؛
- رفع حجم الادخار وتوجيهه؛

[1] عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين: عرض للمسار ووقوف عند النتائج، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 35، سبتمبر 2013، ص53.

- حماية حقوق المؤمن لهم؛

ب- القانون رقم 04/06 المتعلق بالتأمين:

يأتي القانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات بغية توفير ظروف مواتية وتطوير القطاع من حيث التحكم في نشاطه وتفعيل أداءه بما يحقق ترقيته وتطويره، ومن أهم أهداف هذا القانون:[1]

- دعم وتطوير أعمال التأمين على الحياة والتأمين الصحي؛
- تعميم التأمين الجماعي؛
- إنشاء عملية صيرفة التأمين؛
- فصل أنشطة الشركات (التأمين على الأضرار، التأمين على الأشخاص)؛
- تعزيز الأمن المالي؛
- إنشاء صندوق ضمان للأشخاص المؤمن عليهم؛
- فتح السوق لفروع شركات التأمين الأجنبية و/أو شركات إعادة التأمين؛

ج- مرحلة حل النزاع الفرنسي الجزائري في مجال التأمين:

يعود النزاع الجزائري الفرنسي إلى عام 1966 عندما قامت الدولة بتأميم قطاع التأمين، حيث قامت الشركات الفرنسية الموجودة في الجزائر بإيقاف نشاطها ومغادرتها تاركة ورائها التزامات عالقة تكفلت بها الشركات الجزائرية وقامت بتسوية المطالبات، لكن الممتلكات المكتسبة مقابل تلك الالتزامات ظلت قانونيا ملكا للشركات الفرنسية، وتم حل النزاع بشكل نهائي في عام 2008 بعد مفاوضات مطولة من خلال إمضاء اتفاقية في 07 مارس 2008 بين الشركات الجزائرية (CAAR , SAA) والشركات الفرنسية (AGF, AVIVA, AXA, GROUPAMA, MMA) مما سمح للشركات الفرنسية بدخول السوق الجزائرية.[2]

المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين في الجزائر

تعتبر الرقابة جزءاً مهما لأي قطاع خصوصا لقطاع التأمين لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى أهم هيئات التي تقوم بالعملية الرقابية على قطاع التأمين في الجزائر.

أولا: هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين الجزائري

تتولى عملية الاشراف والرقابة على قطاع التأمين في الجزائر مجموعة من الهيئات التي نوجزها فيما يلي:

[1] KPMG, Guide des Assurances en Algérie, Édition 2009, pp. 14-15.

[2] KPMG, op.cit., P 15.

أ- مديرية التأمينات:

وهي هيئة تابعة لوزارة المالية ومن مهامها:[1]

- دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتغطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية والاقتصادية والاجتماعية.
- دراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين.
- دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله.
- الاشراف على تسيير الهيئات التي تمارس المهام المتصلة بنشاط التأمين والموضوعة تحت سلطة وزير المالية.
- السهر على الوفاء بدين شركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين.
- دراسة ملفات طلبات الاعتماد لشركات والتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين.

ب- المجلس الوطني للتأمينات CNA:

أنشئ المجلس الوطني للتأمينات في 25 جانفي 1955 بموجب الأمر 07/95، وهو جهاز استشاري تابع لوزارة المالية حيث يسعى إلى ترقية وتطوير نشاط التأمين ليصبح ركيزة الاقتصاد الوطني مستقبلاً، فهو يساهم في ذلك كونه يعتبر وسيلة هامة في توجيه السياسة العامة للدولة لنشاط التأمين؛ ويرأس هذا المجلس وزير المالية، ويتشكل المجلس الوطني للتأمينات من: ممثلي الدولة- ممثلي المؤمِنين والوسطاء- ممثلي المؤَمن لهم- ممثلي مستخدمي القطاع،[2] وأسس المجلس لتحقيق الأهداف التالية:[3]

- ترقية نشاط التأمين من خلال تطوير وسائل وسياسات الحماية والوقاية للتقليص من فرص حدوث مخاطر.
- وضع تسعيرة للتأمين تتوافق مع طبيعة السوق الجزائري، والتي تأخذ بعين الاعتبار القاعدة الإحصائية الوطنية.
- تحسين وتحديث ظروف التسيير الداخلي لشركات التأمين وإدخال التقنيات الحديثة في الإدارة.
- يقدم استشارات بالنسبة لجميع المسائل المتعلقة بنشاط التأمين.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 75، بتاريخ 2 ديسمبر 2007.

[2] www.cna.dz , consulté 20/03/2017.

[3] مصطفى بناي، واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2011، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2013-2014، ص 160.

- العمل على التوازن ما بين حقوق والتزامات طرفي العقد.
- المساهمة في إعداد النصوص التنظيمية.
- التأطير والتنسيق في مجال التوظيفات المالية في ظل الشروط الحسنة في الأسواق الدولية وبذلك فهو يساهم في توازن ميزان المدفوعات الجزائري، ويحفز تبادل الموافقات ما بين شركات التأمين.

ج- الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين UAR[1]:

أنشئ الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين في 22 فيفري 1994 بموجب القانون 90- 31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1994، وللاتحاد صفة الجمعية المهنية، وما يميزه عن المجلس الوطني للتأمينات هو أنه يهتم فقط بمشاكل المؤَمِّنين حيث أن العضوية فيه تقتصر على شركات التأمين وإعادة التأمين فقط.

ومن بين أهداف الاتحاد نذكر ما يلي:

- ضمان تعزيز وتطوير سوق التأمين بما يضمن تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين.
- التعاون مع الهيئات المعنية في وضع المعايير التنظيمية والتشريعات التي تؤدي إلى ترقية نشاط التأمين.
- العمل على ترسيخ أدبيات ممارسة نشاط التأمين.
- تحسين مستوى التأهيل والتكوين لعمال القطاع من خلال تطور التقنيات الحديثة.

د- الهيئة المركزية للأخطار:

هذه الهيئة موجودة بوزارة المالية ومرتبطة بمديرية التأمينات، فشركات التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية ملزمة بأن توفر كل المعلومات الضرورية لهيئة الأخطار وهذا لإتمام مهامها، وقد حدد المرسوم التنفيذي رقم 07- 138 حيز مهام هذا الجهاز:[2]

- يجمع المعلومات المتعلقة بعقود التأمين المكتتب بها لدى شركات التأمين وإعادة التأمين والفروع التابعة للشركات الأجنبية.
- شركات التأمين ملزمة من جهتها بالتصريح عن جميع عقود التأمين المصدرة.

[1] www.uar.dz, consulté 22/03/2017.

[2] صبرينة شراقة، دور الرقابة والإشراف في تنمية قطاع التأمين في الجزائر، ملتقى دولي حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي، جامعة فرحات عباس، سطيف، 25-26 أفريل 2011، ص 9.

ه- لجنة الإشراف على قطاع التأمينات:

تتكفل بمهام رقابة مؤسسات التأمين من شركات ووسطاء، تتشكل هذه اللجنة من رئيس يعينه رئيس الجمهورية وممثلين عن المجلس الأعلى، وممثل عن وزارة المالية، وخبير في مجال التأمينات، ومن بين مهام هذه اللجنة (السهر على قانونية عمليات التأمين وملاءة المتعاملين، التأكد من مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء رأس مال شركة التأمين أو رفعه...).

تبعا لأحكام المادة 209 من القانون 06-04 لجنة الإشراف هي جهاز يمارس رقابة الدولة على قطاع التأمين، يهدف لتحقيق وأداء الوظائف التالية:[1]

- السهر على مدى احترام شركات التأمين ووسطاء التأمين للأحكام التشريعية.
- حماية مصالح المؤمن لهم والمستفيدين من العقود من خلال حرصها على مدى انتظام عمليات التأمين إلى جانب متابعة ومراقبة ملاءة الشركات.
- ترقية وتنمية السوق الوطني للتأمين بهدف إدماجه في النشاط الاقتصادية والاجتماعية.

و- صندوق ضمان المؤمن لهم:

بموجب أحكام المادة 213 من القانون 04 -06 يؤسس لدى وزارة المالية صندوق يدعى بصندوق ضمان المؤمن لهم، وهذا بهدف تحمل جزء أو كل الديون التقنية تجاه المؤمن لهم والمستفيدين من العقود، وهذا في حالة عسر مالي لشركات التأمين، يتم تمويل هذا الصندوق باشتراك سنوي لشركات التأمين وإعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية، على أن لا يتعدى هذا المبلغ 1% من الأقساط المصدرة الصافية من الإلغاءات.[2]

ز- صندوق ضمان السيارات:

أنشأ في 5 أفريل 2004 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-103 المؤرخ في 05 أفريل 2004، حيث يتولى الصندوق مهمة تحمل كل أو جزء من التعويضات الممنوحة إلى ضحايا الحوادث الجسمانية أو ذوي الحقوق، التي تتسبب في وقوعها عربات برية ذات محرك وفي حالة ما إذا ظل المسؤول عن الأضرار مجهولا، أو سقط عنه الضمان، أو كانت تغطيته غير كافية، أو غير مؤمن وتبين أنه قادر على الوفاء جزئيا أو كليا.[3]

---

[1] المادة 209 مكرر: القانون 06- 04 المعدل والمتمم للأمر 07/95، مؤرخ في 20 فيفري 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006.

[2] المادة 213 من القانون 06-04 المعدل والمتمم للأمر 07/95، مؤرخ في 20 فيفري 2006، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15، الصادر بتاريخ 12 مارس 2006.

[3] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 04-103 المؤرخ في 05 أفريل 2004، المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 07 أفريل 2004.

ثانيا: شركات التأمين في السوق الجزائرية

يضم قطاع التأمين الجزائري حاليا من 24 شركة تأمين من بينها 09 شركات عمومية، 03 تعاونيات، 08 شركات خاصة، 04 شركات مختلطة.

الجدول رقم (01): شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية 2017

نوع النشاط	اسم الشركة	الاسم التجاري	تاريخ التأسيس
الشركات العمومية			
التأمين على الأضرار	الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين	CAAR	08 جوان 1963
	الشركة الوطنية للتأمين	SAA	12 ديسمبر 1963
	الشركة الجزائرية للتأمينات	CAAT	30 أفريل 1985
	الشركة المركزية لإعادة التأمين	CCR	1 أكتوبر 1973
	شركة تأمين المحروقات	CASH	31 جويلية 1999
	الشركة الجزائرية لضمان الصادرات	CAGEX	20 جويلية 1996
	شركة ضمان القرض العقاري	SGCI	5 أكتوبر 1997
التأمين على الأشخاص	شركة كرامة للتأمين	CAARAMA	09 مارس 2011
	شركة تأمين الحياة الجزائر	TALA	17 أفريل 2011
الشركات الخاصة			
التأمين على الأضرار	شركة تراست الجزائر	TRUST ALGERIA	18 نوفمبر 1998
	الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين	CIAR	5 أوت 1998
	شركة الجزائر للتأمينات	La 2A	5 أوت 1998
	الشركة العامة للتأمينات المتوسطية	GAM	8 جويلية 2001
	شركة سلامة للتأمينات الجزائر	SALAMA ASSURANCES	13 أفريل 1999
	شركة أليانس للتأمينات	ALLIANCE ASSURANCES	30 جويلية 2005
التأمين على الأشخاص	شركة مصير للحياة	MACIR VIE	11 أوت 2011
	شركة كارديف الجزائر	CARDIF EL-DJAZAIR	11 أكتوبر 2006
الشركات المختلطة			
التأمين على الأضرار	شركة أكسا الجزائر للتأمين على الأضرار	AXA DOMMAGE	3 أكتوبر 2011
التأمين على الأشخاص	شركة تأمين الاحتياط والصحة	AMANA	10 مارس 2011
	شركة أكسا الجزائر للتأمين على الحياة	AXA VIE	2نوفمبر 2011
	الجزائرية للحياة	L'ALGÉRIENNE VIE (AGLIC)	2 فيفري 2015
التعاونيات			
التأمين على الأضرار	الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي	CNMA	2 ديسمبر 1974
	تعاضدية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة	MAATEC	10 ديسمبر 1964
التأمين على الأشخاص	شركة التعاضدي	LE MUTUALISTE	5 جانفي 2012

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات المجلس الوطني للتأمينات (WWW.CNA.DZ) والاتحاد الجزائري لشركات التأمين وشركات إعادة التأمين (WWW.UAR.DZ).

المطلب الثالث: تحليل إنتاج شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2007-2017

يرتبط العرض في أسواق التأمين بعدد الشركات التي تقدم هذه الخدمة وبمدى قدرتها على تلبية حاجات العملاء، وتتمثل منتجات سوق التأمين الجزائري في: تأمين السيارات، التأمين ضد الحريق، التأمين ضد الأخطار الزراعية، التأمين على الماشية، تأمينات نقل البضائع (تأمين بري، بحري وجوي)، تأمينات الأضرار الأخرى (الأخطار الصناعية،...)، تأمينات الأشخاص(الأخطار المرتبطة بمدة الحياة البشرية، تعويض المصاريف الطبية، الصيدلانية والجراحة، الوفاة، أثر الحادث...)، تأمين الصادرات (التأمين على الخطر التجاري، الخطر السياسي).

أولا: تحليل تطور إنتاج شركات التأمين المباشر خلال الفترة 2007-2017

يتمثل إنتاج شركات التأمين المباشر في إجمالي الاقساط المحصلة في سنة معينة ويوضح الشكل التالي تطور إنتاج شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2007-2017 ونسبة التغيير.

الشكل رقم(19): تطور إنتاج التأمين المباشر في الجزائر خلال الفترة 2007-2017

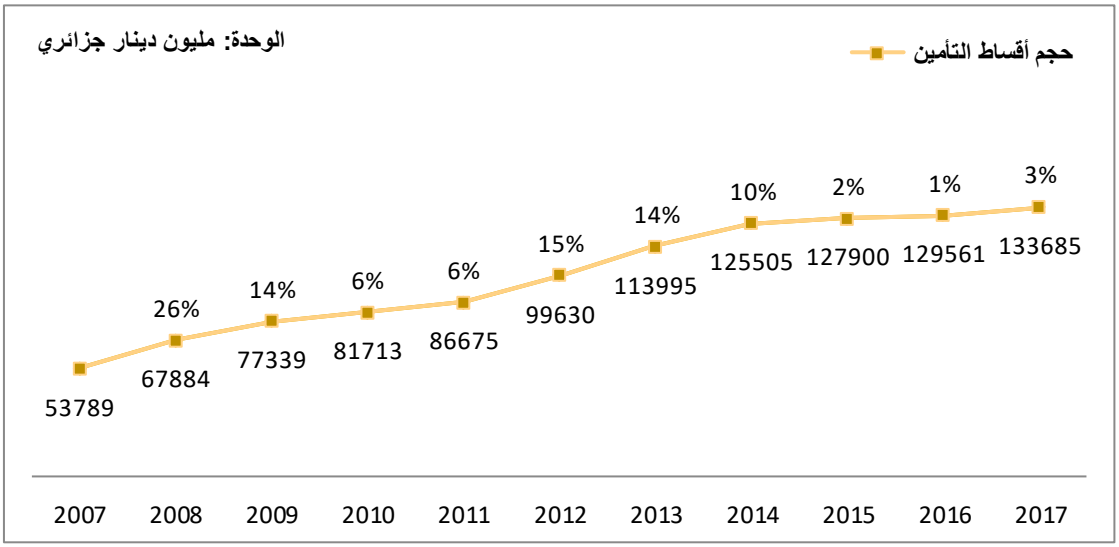

المصدر:

- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie 2016, 2017.

يوضح الشكل رقم (19) أن قطاع التأمين في الجزائر خلال الفترة 2007-2017 سجل معدلات نمو إيجابية متفاوتة اعلاها كان سنة 2008 قدر بـ 26% حيث يرجع هذا النمو بشكل رئيسي إلى النمو الذي حققته التأمينات على الأضرار خاصة فرع التأمين على السيارات (يعود هذا المعدل إلى تطور الحظيرة الوطنية للسيارات

مع الأخذ بعين الاعتبار إلزامية التأمين على السيارات)، كذلك التحسن في فرع تأمين الأضرار على الممتلكات (إطلاق العديد من المشاريع الاستثمارية الكبرى في مختلف القطاعات الاقتصادية) [1].

ثانيا: بنية سوق التأمين الجزائري

تنشط في سوق التأمين الجزائري العديد شركات التأمين منها العمومية ومنها الخاصة والمختلطة ويوضح الشكل التالي حصة هذه الشركات في إجمالي الأقساط.

الشكل رقم (20): بنية سوق التأمين في الجزائر حسب طبيعة نشاط شركات التأمين 2007-2017

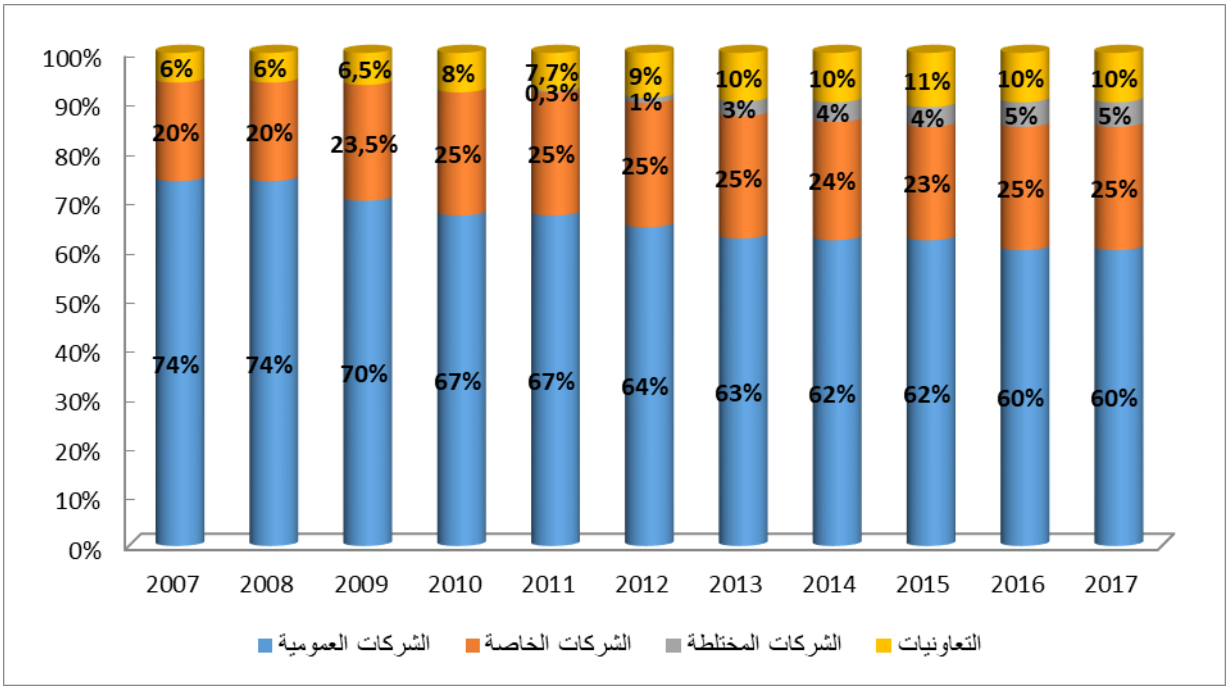

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على:

- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

رغم الاصلاحات التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر وانفتاح السوق أمام رأس المال الخاص الوطني والأجنبي إلا أنه وحسب الشكل السابق لا تزال الشركات العمومية تسيطر على الحصة الأكبر حيث كانت حصتها تقدر بـ 74% خلال سنة 2007، لكن رغم هيمنتها على السوق إلا أن حصتها تتجه نحو الانخفاض لتصل في سنة 2017 إلى 60%؛ ويفسر الانخفاض بدخول شركات تأمين خاصة جديدة خاصة بعد تطبيق الفصل بين شركات التأمين على الأضرار وشركات التأمين على الأشخاص سنة 2011.

[1] Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, Rapport D'activité Des Assurances en Algérie, 2008, p 8..

ثالثا: تطور إنتاج التأمين حسب الفروع خلال الفترة 2007-2017

تقوم شركات التأمين بتقديم العدد من المنتجات للمؤمن لهم تصنف إلى فروع كبرى ويبين الشكل الموالي تطور حجم الأقساط في السوق الجزائرية حسب الفروع خلال الفترة 2007-2017.

الشكل رقم (21): تطور انتاج التأمين حسب الفروع في الجزائر 2007-2017

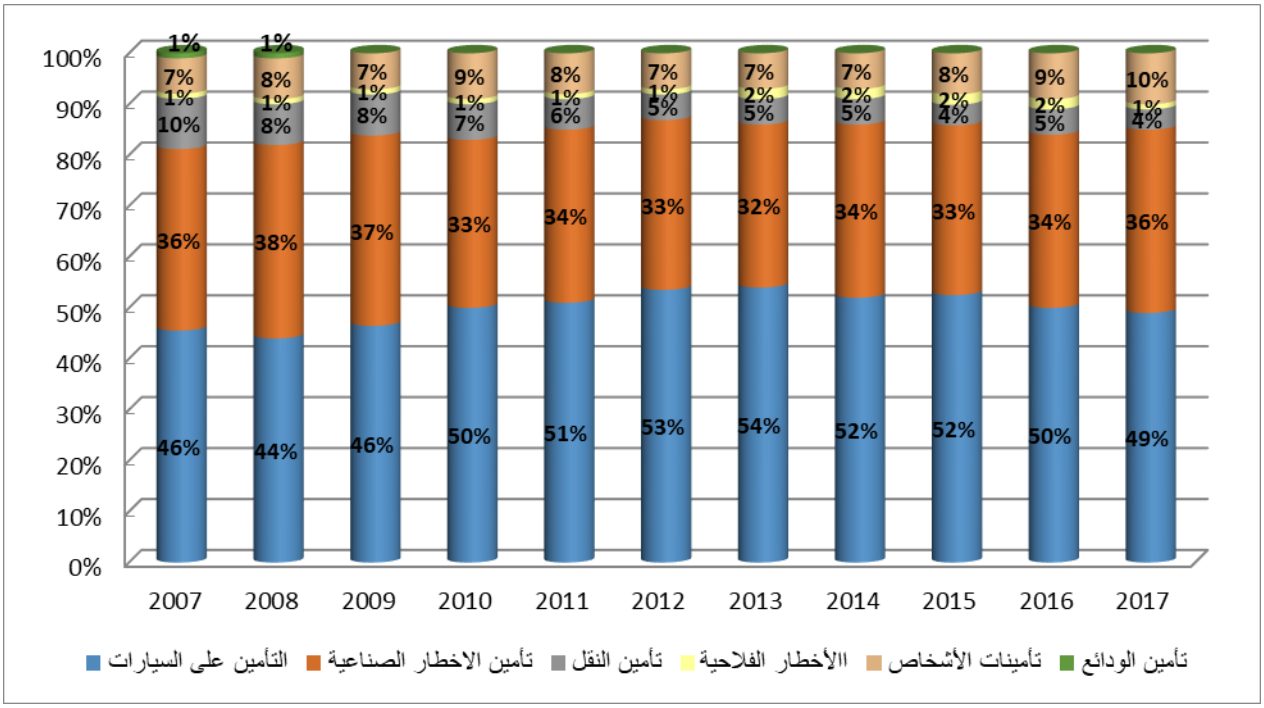

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

من خلال الشكل يتبين لنا أن الحصة الأكبر خلال فترة الدراسة 2007-2017 تعود للتأمين على السيارات والذي سجل 49% سنة 2017 (تفسر هذه النسبة المرتفعة لفرع التأمين على السيارات بإلزامية الاكتتاب فيه)، يليه فرع التأمين على الأخطار الصناعية الذي حقق 36% من إجمالي إنتاج التأمين في السوق الجزائرية، أما التأمين على الأشخاص فسجل حصة قدرت بـ 10% (بمعدل نمو قدر بـ 20% مقارنة بسنة 2016) ويعود هذا النمو في الحصة السوقية إلى تطور فرع التأمين على الحياة/الوفاة[1].

[1] Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie, 2017, p13.

المبحث الثاني: تحليل واقع قطاع التأمين في المغرب

سنحاول من خلال هذا المبحث عرض أهم المراحل التي مر بها قطاع التأمين المغربي والهيئات المنظمة له ومن ثم نقوم بتحليل نشاط شركات التأمين المغربية حسب حجم السوق وحصة الفروع من السوق.

المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين المغربي

مر قطاع التأمين المغربي بعدة مراحل نوجزها في النقاط التالية:[1]

- ✓ تعود بداية التأمين في المغرب إلى النصف الثاني من القرن التاسع عشر وذلك نتيجة لنظام التنازلات بموجب معاهد 9 ديسمبر 1856*، حيث لم يكن التأمين جزءا من ثقافة المجتمع المغربي وكانت عملية التأمين تعتبر غير أخلاقية لأنها تنمي فكرة الإهمال والقمار لذلك تم رفضه من قبل النظام القانوني الإسلامي باستثناء العمليات التي تتعلق بالتنمية الاقتصادية، كما أن محدودية القدرة الشرائية لشرائح معينة من المجتمع عائقا أمام تطور نشاط التأمين، وبقي التأمين بمختلف فروعه غريبا عن التقاليد القانونية للبلد إلى أن خضع المغرب للحماية الفرنسية.
- ✓ من أوائل شركات التأمين التي زاولت نشاطها بالمغرب: شركة La Espagnola سنة 1879، و la Centrale Et La Réparation سنة 1883، وشركة The Calpean Maritime Insurance Ltd سنة 1887، شركة La Manhein 1886، شركة Le Lioyd Alleman سنة 1893.
- ✓ خلال الحرب العالمية الأولى تم إنشاء شركة Le Maroc كأول شركة محلية سنة 1916 مختصة في التأمين البحري ومخاطر الحرب، وتم حلها بعد 4 سنوات.
- ✓ وخلال الحرب العالمية الثانية ظهرت 23 شركة تأمين بين عامي 1941 و1951 التي كان رأس مالها في الغالب أجنبي باستثناء الشركة الملكية المغربية للتأمين La Royal Marocaine D'assurances التي أنشأت سنة 1950 برؤوس أموال مغربية، وفي سنة 1958 تأسست 315 شركة تأمين منها 25 شركة مغربية.
- ✓ سنة 1960 تم انشاء شركتين هما C.N.I.A (الشركة الشمال إفريقية العابرة للقارات للتأمين) وS.C.R (الشركة المركزية لإعادة التأمين) بمساهمة الدولة المغربية عن طريق صندوق الإيداع والتسيير.

[1] Hicham El Habbouli, Le Contrat d'assurance Vie en droit comparé Franco-Marocain, Thèse de Doctorat Droit, Université De Rennes 1, France, 2015, pp. 11-12.

* هي معاهدة تجارية بين بريطانيا والمغرب، وكانت كل بنودها موجهة لخدمة الأجانب، إذ تضمنت مسألة تحرير التجارة وحرية تنقل التجار البريطانيين وإمكانية السكن والتملك، وأسست بالتالي للحماية الأجنبية.

✓ وفي سنة 1965 صدر قانون يلزم شركات التأمين في المغرب برفع رأس مالها إلى ما لا يقل عن مليون درهم وحددت سنة 1968 كأقصى تقدير لسحب الاعتماد هذا ما ساهم في تقليص عدد الشركات الناشطة في السوقة المغربية إلى 130 شركة تأمين في عام 1970، ثم 32 شركة في نهاية 1973 و27 سنة 1975.

✓ في سنة 1995 تم تصفية 5 شركات تأمين (الشركة العربية للتأمين المغرب، الشركة الأطلسية للتأمين، الاتحاد المغربي للتأمين وإعادة التأمين، شركة النهضة وشركة النصر) وذلك بناء على أوامر وزير المالية والاستثمار الخارجي في 12 سبتمبر 1995.[1]

✓ في سنة 2005 سجل سوق التأمين وإعادة التأمين المغربي اندماج شركة الوطنية والشركة الملكية المغربية للتأمينات في شركة واحدة سُميت RMA Watanya.

المطلب الثاني: هيكل قطاع التأمين المغربي

سنتطرق في هذا المطلب لأهم الشركات الناشطة في قطاع التأمين المغربي والهيئات المسؤولة عن عملية الإشراف والرقابة.

أولا: هيئات الإشراف والرقابة

تقوم بعملية الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في المغرب مجموعة من الهيئات نوجزها في ما يلي:

أ- هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي: أنشأت هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بموجب القانون رقم 64-12 والذي دخل حيز التنفيذ بتاريخ 14 أفريل 2016، وتم استحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي لتحل محل مديرية التأمينات والاحتياط الاجتماعي (التي كانت تابعة لوزارة الاقتصاد والمالية المغربية)، وهي الهيئة المكلفة بمراقبة مقاولات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين، وكذا أنظمة الاحتياط الاجتماعي (صناديق التقاعد، تعاضديات الاحتياط الاجتماعي والهيئات المسيرة للتأمين الإجباري على المرض)، وتتمتع الهيئة بصلاحيات واسعة في مجال تنظيم ومراقبة القطاعات الخاضعة لمراقبتها، وذلك خدمة لمصالح المؤمن لهم والمنخرطين والمستفيدين من الحقوق.[2]

ب- صندوق ضمان السيارات: أنشأ في فيفري 1955، وهو جزء من نظام حماية ضحايا حوادث المرور المتعلقة بالسيارات، فقد تم إنشاؤه لتوفير تعويض كلي أو جزئي عن الإصابة الجسدية التي تسببها المركبات الآلية،

[1] Chaimaa Tabri, Le Sectuer Des Assurances Au Maroc, Université Hassan 1er, Maroc, P 6.

[2] www.acaps.ma, consulté le 24 /03/2018.

بما في ذلك الدراجات النارية أو مقطورتها وذلك في الحالات التي يكون فيها الأشخاص المتسببين في الحوادث غير معروفين أو غير مؤمنين أو بسبب إعسار شركة التأمين.[1]

ج- الجامعة المغربية لشركات التأمين وإعادة التأمين: وهي عبارة عن هيئة تجمع شركات التأمين وإعادة التأمين المغربية، ومن مهامها:[2]

- الدفاع عن المصالح المهنية لشركات التأمين وإعادة التأمين وتنسيق عمل الشركات الأعضاء.
- تمثيل صناعة التأمين مع الحكومات والجمعيات المهنية الأخرى.
- رفع دعوى للدفاع عن مصالحها والمصالح المشتركة لأعضائها.
- العمل على تحسين التقنيات المهنية، والتدريب المهني، وتطوير قطاع التأمين، تحسين الخدمة المقدمة للجمهور من قبل الأعضاء.
- تكوين والحفاظ على البيانات الإحصائية والمحاسبية والمالية لقطاع التأمين ونشرها على الأعضاء والجهات الخارجية.
- تنظيم العلاقات المهنية بين الأعضاء وكذلك بين ممثلي شبكات التوزيع وبوجه عام فعل كل ما هو ضروري واتخاذ أي إجراء في الوقت المناسب لصالح شركات التأمين وكذلك قطاع التأمين.

د- المكتب المركزي المغربي:[3] يضم هذا المكتب شركات التأمين المغربية التي تمارس التأمين على السيارات، وله طابع الجمعية تأسس في 20 فيفري 1969، ومن مهامه:

- إدارة وتسوية المطالبات التي تحدث في المغرب والناتجة عن الحوادث التي تتسبب فيها سيارات المرقمة في الخارج، والمطالبات التي تنتج عن حوادث في الخارج تتسبب فيها السيارات المرقمة في المغرب، تنظيم وتسيير النظام الدولي لتأمين السيارات والمسمى البطاقة الخضراء.

ثانيا: شركات التأمين الناشطة في السوق المغربية

يضم سوق التأمين المغربي إلى غاية (2017) 23 شركة تأمين وإعادة تأمين، منها 19 شركة تجارية و4 تعاونيات، تمارس 8 شركات التأمين على الأضرار والتأمين على الحياة معا، و3 شركات تمارس التأمين على الأضرار، وشركتان مختصتان في التأمين على الحياة والرسملة، وشركتان متخصصتان في التأمين على القرض،

[1] Hamid Besri, Systèmes Parallèles Et De Substitution Pour L'indemnisation Des Dommages Autres Que Ceux Cause Par Des Accidents De La Circulation Automobile, XI éme Congres Mondial De L'aida –Rapport National- Maroc, P4.

[2] www.fmsar.org.ma, consulté 25 /03/2018

[3] http://www.bcma.org.ma, consulté 26 /03/2018

وشركتين تمارسان إعادة التأمين، و5 شركات تمارس عمليات المساعدة (تساعد الأشخاص في حالة حدوث إصابات أمراض الوفاة أو تعطل المركبات أو السرقة) وشركة متخصصة في التأمين على الصادرات. وفي سنة 2017 تم اعتماد شركة تأمين جديدة "CHAABI ASSISTANCE"، كما تم منح موافقة لشركة SMAEX للقيام بعمليات التأمين على القرض.[1]

الجدول رقم (02): شركات التأمين الناشطة في السوق المغربية حسب نشاطها في نهاية سنة 2017

نوع النشاط	طبيعة الشركة	إسم الشركة	الإسم التجاري
التأمين على الأضرار والتأمين على الحياة معا	تجارية	أطلنطا للتأمين	ATLANTA ASSURANCES
		أكسا للتأمين المغرب	AXA ASSURANCE MAROC
		سهم للتأمين	SAHAM ASSURANCE
		الملكية المغربية الوطنية للتأمين	RMA WATANYA
		سند للتأمين	SANAD ASSURANCES
		تأمين الوفاء	WAFA ASSURANCE
		ألبانز المغرب	ALLIANZ MAROC
	تعاونية	التعاونية المركزية	MCMA
التأمين على الحياة	تجارية	المغربية للحياة	LA MAROCAINE VIE
	تعاونية	التأمين الشعبي	TAAMINE CHAABI
التأمين على الأضرار فقط	تجارية	شركة تأمين النقل	CAT
	تعاونية	تعاونية التأمين الفلاحية	MAMDA
		تعاونية التأمينات لأرباب النقل المتحدين	LA MATU
شركات إعادة التأمين	تجارية	الشركة المركزية لإعادة التأمين	SCR
		مامدا لإعادة التأمين	MAMDA RÉ
الشركات المساعدة	تجارية	أكسا المغرب للمساعدة	AXA ASSISTANCE MAROC
		وفا إيما للمساعدة	WAFA IMA ASSISTANCE
		المغرب الدولية للمساعدة	MAROC ASSISTANCE INTERNATIONALE
		سهم للمساعدة	SAHAM ASSISTANCE
		شعبي للمساعدة	CHAABI ASSISTANCE
تأمين القرض	تجارية	يولير هيرمس أكمار	EULER HERMES ACMAR
		كوفاس المغرب	COFACE MAROC
تأمين الصادرات	تجارية	الشركة المغربية لتأمين الصادرات	SMAEX

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجامعة المغربية لشركات التأمين وإعادة التأمين (www.fmsar.org.ma) وتقرير سنة 2017 لهيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي(المغرب).

[1] Autorité de Contrôle des Assurances et de la Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : secteur des assurances au Maroc, 2017, p11.

المطلب الثالث: تحليل إنتاج قطاع التأمين المغربي خلال الفترة 2007-2017

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض نشاط التأمين في المغرب من خلال تحليل انتاج شركات التأمين بنية السوق المغربية حسب الفروع.

أولا: تطور إنتاج التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017

يوضح الشكل التالي التطور في حجم الأقساط المحصلة في السوق المغربية للتأمين ومعدلات التغير من سنة إلى أخرى.

الشكل رقم (22): تطور إنتاج التأمين المباشر في السوق المغربية 2007-2017

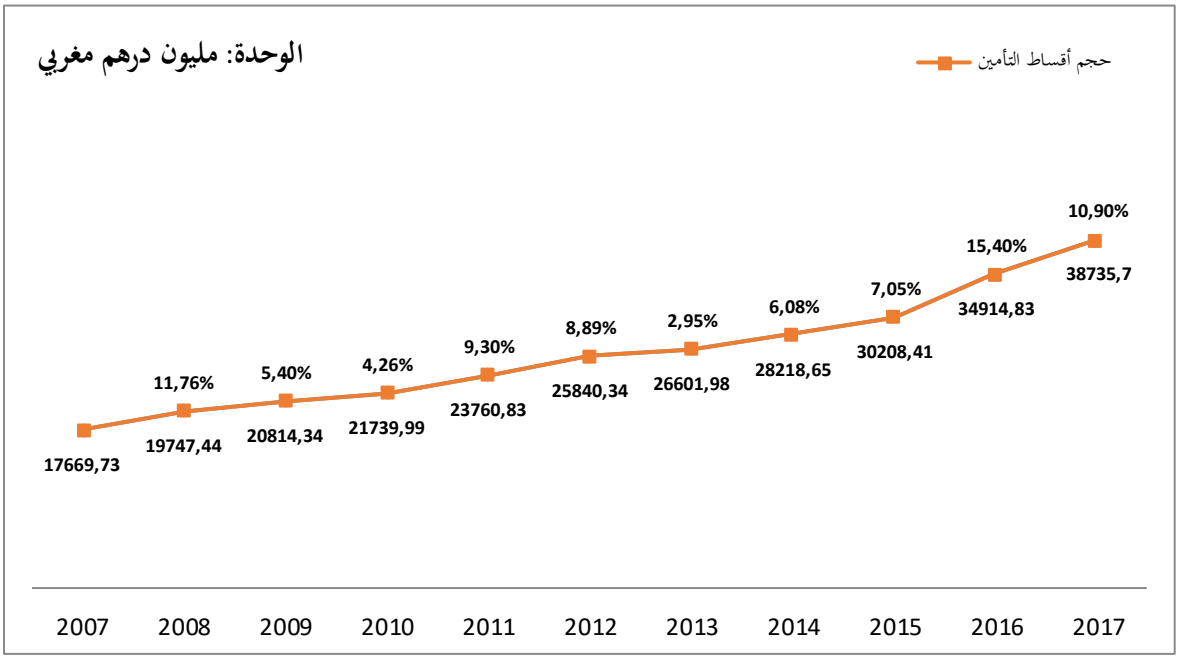

المصدر: إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Direction Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale, Rapport D'activité Des Entreprises D'assurances Et De Réassurance Au Maroc (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014).
- Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc (2015, 2016, 2017).

من خلال الشكل السابق، يتضح بأن قطاع التأمين في المغرب خلال فترة الدراسة حقق معدلات إيجابية متفاوتة كان أعلاها سنة 2016 بمعدل 15.4% والتي تعود للزيادة في حجم أقساط التأمين على الحياة والرسملة (تمثل 40.9% من إجمالي الأقساط) حيث حقق نمو قدر بـ 35.4%[1].

[1] Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc, 2016, p 18.

ثانيا: إنتاج قطاع التأمين المغربي حسب شركات التأمين

يوضح الشكل التالي حصص شركات التأمين في السوق المغربية للتأمين خلال 2007-2017

الشكل رقم (23): تطور إنتاج التأمين في المغرب حسب الشركات 2007-2017

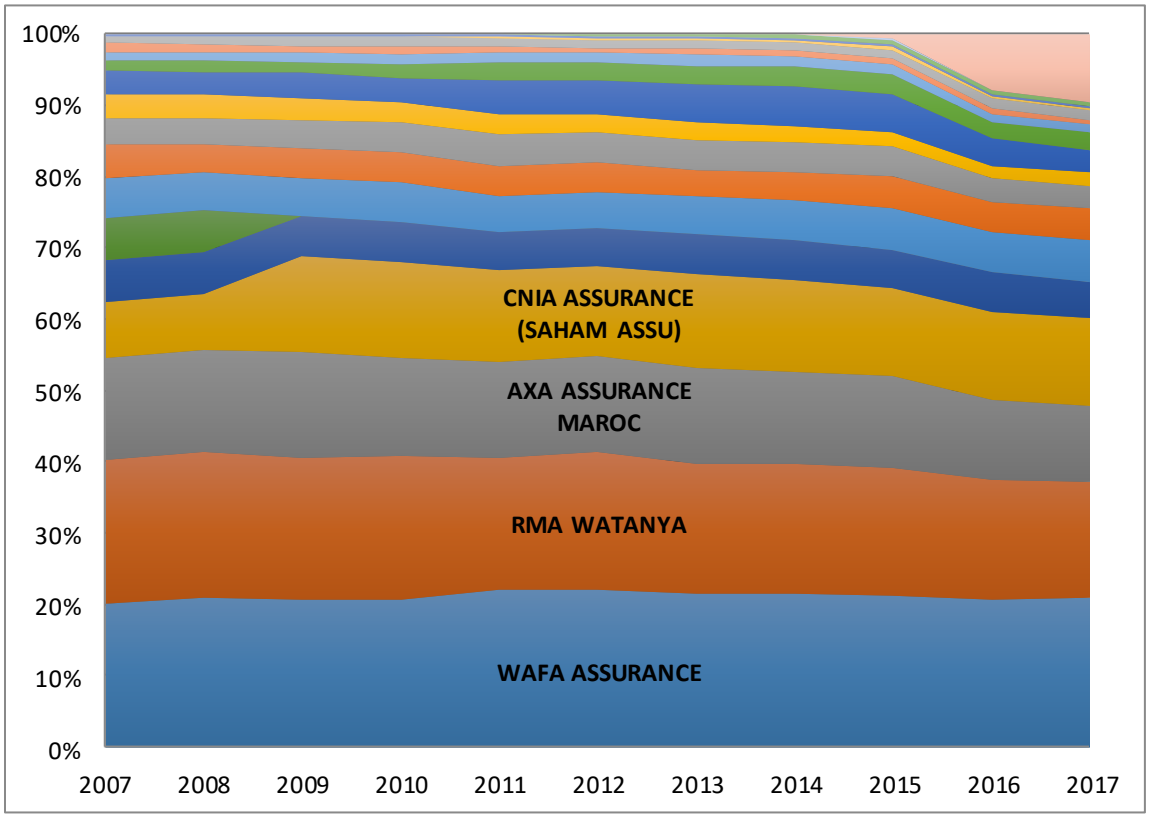

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Fédération Marocaine Des Sociétés d'Assurances Et De Réassurance situation Liminaire Exercice, Secteur Maroc Des Assurances, (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015).
- Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc, 2017.

من خلال الشكل السابق نجد أنه خلال فترة الدراسة تسيطر الشركات الأربعة على الحصة الاكبر بالترتيب (تأمين الوفاء، الملكية المغربية الوطنية للتأمين، أكسا للتأمين المغرب، سهم للتأمين)، ففي سنة 2017 سيطرت شركة WAFA Assurance على الحصة الأكبر بـ 20.9% تليها RMA Watanaya بحصة قدرت بـ 16.20% وSAHAM ASSURANCE بـ 12.4%، كما أن شركة MUTTELLE TTAMINE CHAABI حققت حصة 9.5% في سنة 2017 بالرغم من حداثة نشأتها (2015 سنة)، إذا الشركات التي تسيطر على الحصة الأكبر في السوق المغربية للتأمين هي شركات خاصة.

ثالثا: إنتاج التأمين في المغرب حسب الفروع

يوضح الشكل التالي إنتاج شركات التأمين المغربية خلال الفترة 2007-2017 حسب الفروع.

الشكل رقم (24): تطور انتاج التأمين حسب الفروع في السوق المغربية 2007-2017

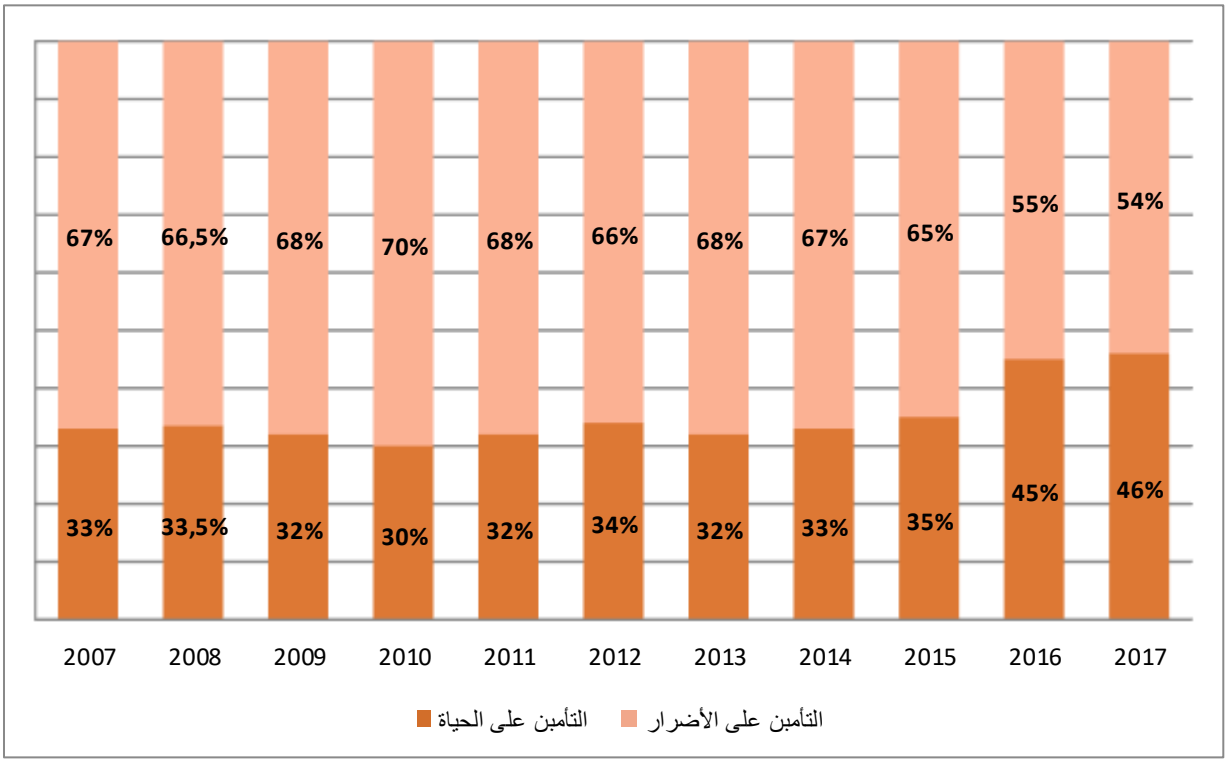

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Fédération Marocaine Des Sociétés d'Assurances Et De Réassurance situation Liminaire Exercice, Secteur Maroc Des Assurances, (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015).
- Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc, 2017.

يبين الشكل رقم (24) أن التأمين على الأضرار خلال فترة الدراسة يمثل الحصة الأكبر في السوق المغربية لكن في السنتين 2016-2017 ارتفعت حصة التأمين على الحياة والرسملة لتصل إلى 46% وتكون بذلك في المرتبة الأولى يليها فرع التأمين على السيارات الذي سجل 27.1%[1].

[1] Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc, 2017, p3.

المبحث الثالث: مقارنة بين قطاع التأمين في كل من الجزائر والمغرب

بعد ما قدمنا عرض لتطور نشاط التأمين في كل من الجزائر والمغرب نحاول من خلال هذا المبحث المقارنة بين القطاعين من خلال حجم الأقساط، معدل الاختراق وكثافة التأمين وذلك من خلال مقارنتهما بالمتوسط العالمي.

المطلب الأول: المقارنة على أساس الحصة السوقية من الأقساط (عالميا، افريقيا وعربيا)

يتضمن هذا المطلب تطور حجم الأقساط التأمين في السوق العالمية، الإفريقية، العربية.

أولا: السوق العالمية للتأمين

يوضح الجدول الموالي تطور حجم أقساط سوق التأمين العالمي ومكانة السوق المغربية والجزائرية فيها.

الجدول رقم (03): تطور حجم أقساط التأمين في الجزائر والمغرب وحصصهم العالمية 2007-2017

الوحدة: مليون دولار

السنوات	السوق العالمية	الجزائر				المغرب			
	حجم الأقساط	حجم الأقساط الكلي	حجم أقساط التأمين على الحياة	الحصة في السوق العالمية	الترتيب عالميا	حجم الأقساط الكلي	حجم أقساط التأمين على الحياة	الحصة في السوق العالمية	الترتيب عالميا
2007	4060870	711	44	%0.02	71	2153	716	%0.05	53
2008	4269737	1031	83	%0.02	65	2548	846	%0.06	53
2009	4066095	797	63	%0.02	70	2583	825	%0.06	53
2010	4338964	1162	87	%0.03	61	2592	827	%0.06	52
2011	4595123	1201	103	%0.03	64	2859	871	%0.06	53
2012	4612514	1250	89	%0.03	67	2857	930	%0.06	53
2013	4640941	1440	98	%0.03	67	3180	1023	%0.07	53
2014	4778248	1597	106	%0.03	64	3400	1143	%0.07	52
2015	4778248	1262	100	%0.03	69	3122	1084	%0.07	51
2016	4732188	1209	102	%0.03	69	3561	1457	%0.08	49
2017	4891694	1215	117	%0.02	69	3718	1523	%0.08	50

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swissre Sigma Magazine, world insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

من خلال الجدول رقم (03) نلاحظ:

✓ أن حجم الأقساط في السوق العالمية للتأمين حقق نموا قدر بـ 20% من سنة 2007 إلى سنة 2017، كما سجل سنة 2009 تراجعا في حجم الأقساط بـ 3.65% وذلك راجع إلى الازمة المالية العالمية وإفلاس بنك Lehman Brothers في سبتمبر 2008[1].

[1] Swiss Re Magazine , L'assurance Dans Le Monde, Sigma N^0 3/2009, P04.

✓ بالنسبة للسوق الجزائرية للتأمين فقد حققت معدلات نمو في حجم الأقساط الكلي خلال فترة الدراسة حيث تضاعف حجم الأقساط بحوالي 1.7 مرة ويرجع هذا النمو –كما تطرقنا في المبحث الأول– إلى الزيادة في إنتاج في فرع التأمين على السيارات، لكن رغم هذا النمو إلا أن الحصة في السوق العالمية تعد ضعيفة جدا فهي لم تتجاوز 0.03%، أما الترتيب عالميا فقد سجلت تحسنا طفيف بانتقالها من الترتيب 71 سنة 2007 إلى 69 سنة 2017.

✓ حققت السوق المغربية للتأمين نموا في حجم الأقساط خلال فترة الدراسة لتحقق نمو قدر ب 70% بالمقرنة بين سنتي 2007-2017، وهذا النمو راجع بشكل أساسي إلى النمو في فرع التأمين على الحياة الذي يسيطر على 40% من إجمالي الأقساط، وتحتل المغرب لمرتبة 50 عالميا بالنسبة لحجم الأقساط.

من خلال المقارنة بين الجزائر والمغرب من حيث حجم الأقساط نجد:

✓ أن حجم الأقساط في المغرب أكثر من الجزائر حيث بلغ حجم الأقساط في المغرب 3.7 مليار دولار سنة 2017، في حين في الجزائر بلغ 1.2 مليار دولار، أي أن إنتاج قطاع التأمين في المغرب 3 أضعاف إنتاج التأمين في الجزائر، هذا ما جعل المغرب تحتل مراتب متقدمة مقارنة بالجزائر.

✓ فرع التأمين على الحياة في المغرب يغطي حوالي 41% من إجمالي الأقساط، أما الجزائر ففرع التأمين على الحياة لا يمثل سوى 9.6% من اجمالي الأقساط.

✓ مساهمة سوق التأمين المغربية (0.08%) والسوق الجزائرية (0.02%) في السوق العالمية تعتبر ضعيفة، ففي بعض الدول المتقدمة تجاوزت 20%، مثل الولايات المتحدة الأمريكية 28.1% والصين 11% في سنة 2017[1].

ثانيا: السوق الإفريقية للتأمين

يوضح الشكل التالي تطور حجم أقساط التأمين في السوق التأمين الإفريقية وحصتها في السوق العالمية، وحصة السوق الجزائرية والمغربية من السوق الإفريقية.

[1] Swiss Re Magazine , L'assurance Dans Le Monde, Sigma N°3/2018, P40.

الجدول رقم (04): تطور حجم أقساط التأمين في السوق الافريقية خلال الفترة 2007-2017

الوحدة: مليون دولار

السنوات	السوق الافريقية		الجزائر		المغرب	
	حجم الأقساط	الحصة في السوق العالمية	الترتيب افريقيا	الحصة في السوق الافريقية	الترتيب افريقيا	الحصة في السوق الافريقية
2007	53294	%1.31	7	%1.33	2	%4
2008	54713	%1.28	5	%1.9	2	%4.64
2009	49287	%1.21	6	%1.6	2	%5.24
2010	66719	%1.54	5	%1.7	2	%3.88
2011	68080	%1.48	5	%1.8	2	%4.2
2012	71891	%1.56	6	%1.7	2	%4
2013	72425	%1.56	6	%2	2	%4.4
2014	68974	%1.44	6	%2.3	2	%5
2015	64123	%1.41	6	%2	2	%5
2016	60709	%1.28	5	%2	2	%5.9
2017	66691	%1.36	5	%1.8	2	%5.6

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swissre Sigma Magazine, world insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

من خلال الجدول رقم (04) نلاحظ تطوراً في حجم الأقساط في السوق الأفريقية خلال فترة الدراسة مسجلا معدل نمو قدر بـ 25% بين سنة 2007-2017، لكن رغم هذا النمو إلا أن حصته في السوق العالمية لم تتجاوز 1.56% كأقصى تقدير سنة 2013.

الشكل رقم (25): حصة كل من الجزائر والمغرب في السوق الإفريقية للتأمين خلال الفترة 2007-2017

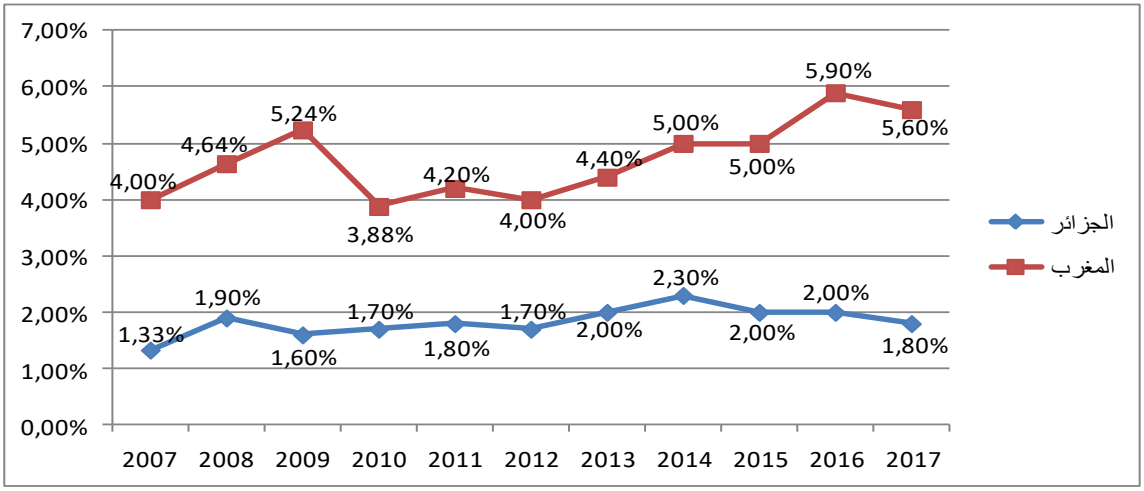

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (04)

من خلال الشكل رقم (25) يتبين أن حصة السوق المغربية للتأمين من السوق الأفريقية ضعيفة فهي لم تتجاوز خلال فترة الدراسة 5.9% كحد أقصى سنة 2016، وتحتل المغرب المرتبة 2 افريقيا بعد جنوب إفريقيا أما الجزائر فحصتها هي الأخرى تعتبر ضعيفة وكانت أكبر حصة 2.3% سنة 2014 لتعود وتنخفض إلى 1.8% سنة 2017 مسجلة بذلك المرتبة 5 إفريقيا.

ثالثا: السوق العربية للتأمين

يوضح الشكل التالي تطور حجم أقساط التأمين في السوق العربية وحصتها في السوق العالمية، وحصص كل من السوق الجزائرية والمغربية بيها.

الجدول رقم (05): تطور حجم أقساط التأمين في السوق العربية خلال الفترة 2007-2017

الوحدة: مليون دولار

السنوات	السوق العربية		الجزائر		المغرب	
	حجم الأقساط	الحصة في السوق العالمية	الحصة في السوق العربية	الترتيب عربيا	الحصة في السوق العربية	الترتيب عربيا
2007	**13326**	%0.32	%5.3	7	%16.2	3
2008	**17101**	%0.4	%6	5	%14.8	3
2009	**18525**	%0.4	%4.3	6	%14	3
2010	**21339**	%0.5	%5.4	6	%12.2	3
2011	**22889**	%0.5	%5.2	6	%12.5	3
2012	**24999**	%0.54	%5	7	%11.4	3
2013	**27839**	%0.6	%5.2	7	%11.4	3
2014	**30984**	%0.64	%5.2	7	%11	3
2015	**35349**	%0.78	%3.6	7	%8.8	3
2016	**35491**	%0.75	%3.4	7	%10	3
2017	**35857**	%0.73	%3.4	6	%10.4	3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swissre Sigma Magazine, world insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

يتبين من خلال الجدول رقم (05) أن سوق التأمين العربي حقق نموا مستمرا خلال فترة الدراسة فقد تضاعف حجم الأقساط بـ 2.7 مرة إذا ما قارنا بين سنتي 2007-2017، لكن مساهمة السوق العربية للتأمين في السوق العالمية لا تزال ضعيفة جداً فقد سجلت 0.73% سنة 2017.

الشكل رقم (26): حصة كل من الجزائر والمغرب في السوق العربية للتأمين خلال الفترة 2007-2017

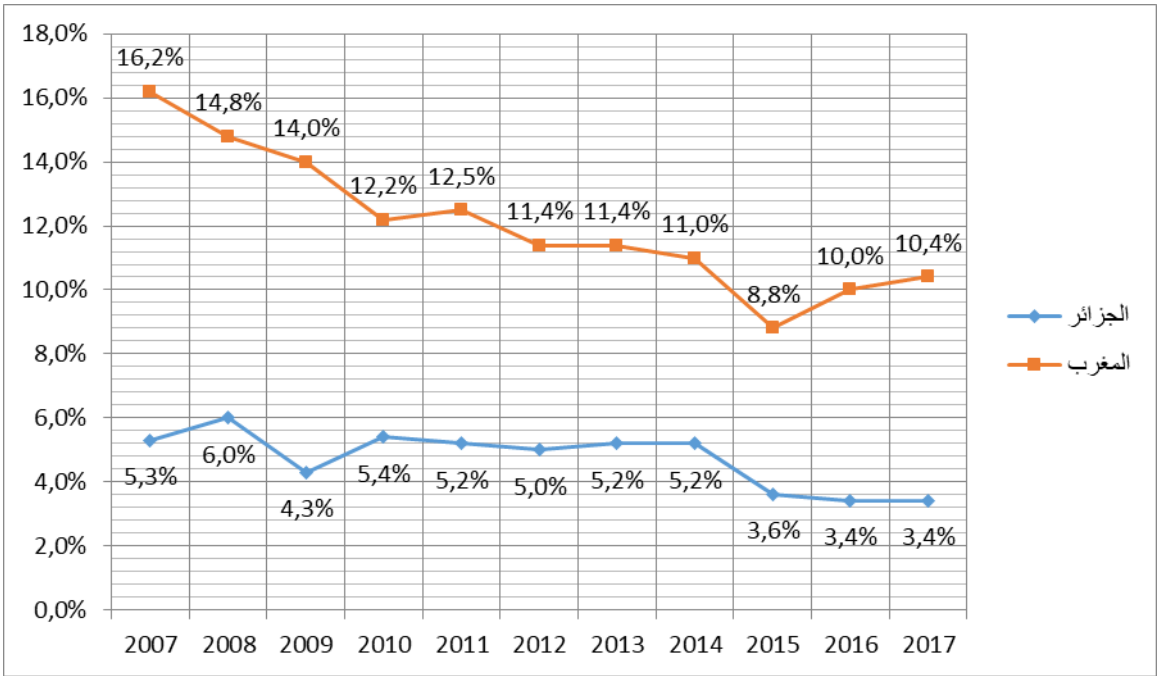

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول (05)

من خلال الشكل رقم (26) نلاحظ أن الحصة السوقية للمغرب في السوق العربية للتأمين تراجعت خلال الفترة 2007-2015 ويرجع ذلك إلى التطور الذي حققته كل من الإمارات العربية المتحدة والسعودية في قطاع التأمين، لتعود تحقق نمو خلال سنتي 2016 و2017، محققة بذلك المرتبة 3 عربيا بعد كل من الامارات والسعودية بالترتيب.

أما الجزائر فقد كانت الحصة في السوق العربية متذبذبة خلال فترة الدراسة لكن خلال 3 سنوات الأخيرة تراجعت الحصة إلى 3.4% بعد ما كانت 5.3% سنة 2017، لتحقق بذلك المرتبة 7 عربيا.

من خلال المقارنة نجد أن السوق المغربية للتأمين من الأسواق الرائدة عربيا.

المطلب الثاني: المقارنة على أساس مؤشر معدل الاختراق

يعتبر مؤشر معدل اختراق التأمين من المؤشرات المهمة في تقييم مكانة ودور قطاع التأمين في الاقتصاد وهو عبارة عن حاصل قسمة اجمالي الأقساط المباشرة على الناتج الداخلي الخام PIB والذي يبين مدى مساهمة قطاع التأمين في النشاط الاقتصادي، وسنحاول من خلال هذا المطلب توضيح تغيرات معدل الاختراق في كل من الجزائر والمغرب خلال فترة الدراسة ومقارنتهما بالمتوسط العالمي.

الجدول رقم (06): تطور معدل الاختراق في المغرب والجزائر ومقارنته بالمعدل العالمي والإفريقي خلال الفترة 2007-2017

السنوات	السوق العالمية			السوق الأفريقية			الجزائر			المغرب		
	متوسط معدل الاختراق	متوسط معدل الاختراق للتأمينات على الحياة	متوسط معدل الاختراق لتأمينات الأضرار	معدل الاختراق	معدل الاختراق للتأمينات على الحياة	معدل الاختراق لتأمينات الأضرار	معدل الاختراق	معدل الاختراق للتأمينات على الحياة	معدل الاختراق لتأمينات الأضرار	معدل الاختراق	معدل الاختراق للتأمينات على الحياة	معدل الاختراق لتأمينات الأضرار
2007	%7.5	%4.4	%3.1	%4.3	%3.1	%1.2	%0.5	%0	%0.5	%3.4	%1.1	%2.2
2008	%7.1	%4.1	%2.9	%3.6	%2.5	%1.1	%0.6	%0	%0.6	%2.9	%1	%1.9
2009	%7	%4	%3	%3.3	%2.2	%1.1	%0.6	%0	%0.6	%2.8	%0.9	%1.9
2010	%6.9	%4	%2.9	%3.9	%2.7	%1.2	%0.8	%0.1	%0.7	%2.8	%0.9	%1.9
2011	%6.6	%3.8	%2.8	%3.6	%2.5	%1.2	%0.7	%0.1	%0.6	%2.9	%0.9	%2
2012	%6.5	%3.69	%2.81	%3.65	%2.53	%1.12	%0.67	%0.05	%0.62	%2.95	%0.96	%1.99
2013	%6.3	%3.5	%2.8	%3.5	%2.4	%1.1	%0.8	%0.1	%0.7	%3	%1	%2
2014	%6.2	%3.4	%2.7	%2.8	%1.9	%0.9	%0.7	%0	%0.7	%3.2	%1.1	%2.1
2015	%6.23	%3.47	%2.77	%2.9	%1.97	%0.92	%0.82	%0.07	%0.76	%3.05	%1.06	%1.99
2016	%6.28	%3.47	%2.81	%2.77	%1.85	%0.92	%0.8	%0.07	%0.73	%3.48	%1.42	%2.05
2017	%6.13	%3.33	%2.8	%2.96	%2	%0.92	%0.72	%0.07	%0.65	%3.49	%1.43	%2.06

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swissre Sigma Magazine, world insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

من خلال الجدول رقم (06) نلاحظ أن متوسط معدل الاختراق سجل تراجعا خلال فترة الدراسة من 7.5% سنة 2007 إلى 6.13% سنة 2017، ويرجع ذلك إلى أن النمو في الناتج المحلي الإجمالي العالمي كان أعلى

من النمو في حجم الأقساط المباشرة العالمية ما عدا سنتي 2014 و2015 التي كان فيها نمو الأقساط أعلى من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.[1]

كما أن معدل الاختراق في الجزائر حقق نموا طفيفا خلال فترة الدراسة لكن بمقارنته بالمتوسط العالمي فهو ضعيف حيث بلغ 0.72% سنة 2017 في حين أن المتوسط العالمي بلغ 6.13% مسجلة بذلك المرتبة 81 عالميا، وهذا يعني أن مساهمة قطاع التأمين في الجزائر في الاقتصاد الوطني لا تزال ضعيفة.

أما في المغرب لم يحقق المعدل خلال فترة الدراسة تطورا ملحوظا حيث سجل سنة 2017 معدل اختراق 3.49% لتحتل بذلك المرتبة 43 عالميا وبمقارنته بالمتوسط العالمي فإنه يعتبر متوسطا.

أما افريقيا فتحتل الجزائر المرتبة 6 والمغرب الرتبة 3 بعد جنوب إفريقيا (13.75%) وناميبيا (7.55%)[2].

الشكل رقم (27): تطور معدل الاختراق لتأمينات الأضرار في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

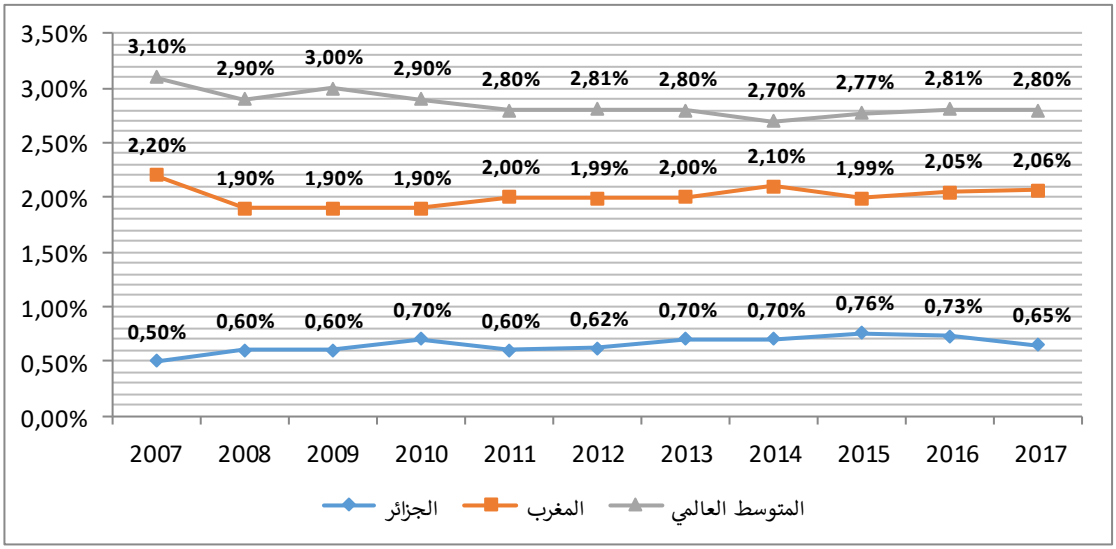

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (06)

من خلال الشكل رقم (27) نلاحظ أن معدل الاختراق للتأمينات على الأضرار في المغرب أحسن من الجزائر وأقرب للمتوسط العالمي من الجزائر (2.06% في المغرب مقابل 2.8% كمتوسط عالمي).

[1] The View Economic Research: Global Insurance Market At A Crossroads, Euler Hermes, Allianz, 22 mai 2019, p04.

[2] Swiss Re, op.cit, p46.

الشكل رقم (28): تطور معدل الاختراق للتأمين على الحياة في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

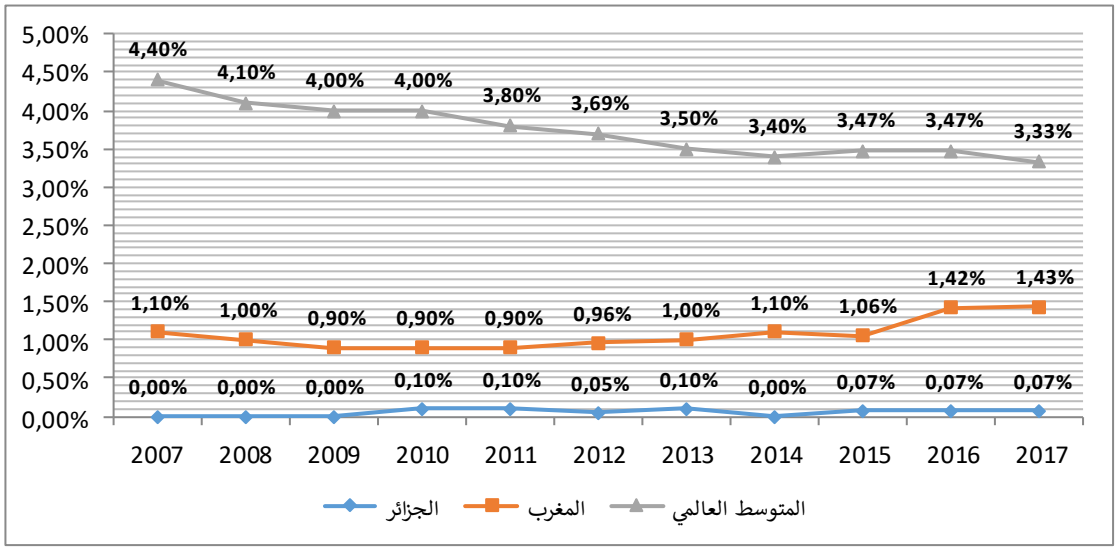

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (06)

من خلال الشكل رقم (28) نجد أن معدل الاختراق لفرع التأمين على الحياة في الجزائر ضعيف جدا فهو لم يتجاوز 0.07% مقابل 3.33% عالميا، هذا ما يعني ضعف فرع التأمين على الحياة في الجزائر، أما المغرب فمعدل الاختراق متوسط مقارنة بمتوسط المعدل العالمي (1.43% في المغرب مقابل 3.33% كمتوسط عالمي) هذا ما يعني أن فرع التأمين على الحياة في المغرب يساهم في الاقتصاد المغربي بصورة لا بأس بها.

من خلال ما سبق يمكن القول أن قطاع التأمين في المغرب يساهم في الاقتصاد المغربي بصورة أحسن من الجزائر هذا من جهة ومن جهة أخرى فإن مساهمة فرع التأمين على الحياة في الجزائر تكاد تكون معدومة حيث أن تقدم أسواق التأمين تقاس بتقدم فرع التأمين على الحياة.

المطلب الثالث: المقارنة على أساس مؤشر كثافة التأمين

يعتبر إنفاق الفرد على التأمين من العوامل المهمة التي تبين مدى انتشار ثقافة التأمين بين الأفراد وتقاس بمؤشر كثافة التأمين وهو عبارة عن حاصل قسمة إجمالي الأقساط على إجمالي عدد السكان، وسنحاول المقارنة بين الجزائر والمغرب من خلال مؤشر كثافة التأمين ومقارنتهما بالمتوسط العالمي.

الشكل رقم (07): تطور كثافة التأمين في المغرب والجزائر ومقارنتها بالمعدل الإفريقي والعالمي خلال الفترة 2007-2017

الوحدة: دولار/ الفرد

		2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
العالم	كثافة التأمين	607.7	633.9	595.1	627.3	661	655.7	652	662	621.2	638.3	650
	كثافة التأمين على الحياة	358.1	369.7	341.2	364.3	378	372.6	366	368	345.7	353	353
	كثافة التأمين على التأمين على الأضرار	249.6	264.2	253.9	263	283	283.1	285	294	275.6	285.3	297
افريقيا	كثافة التأمين	55.3	55.6	48.8	64.7	65	67.3	66	61	54.7	50.5	54
	كثافة التأمين على الحياة	39.6	38.4	32.3	45.8	44	46.7	46	41	37.3	33.7	36
	كثافة التأمين على التأمين على الأضرار	15.8	17.1	16.6	18.9	21	20.6	21	20	17.4	16.7	18
الجزائر	كثافة التأمين	21	30	22.9	32.8	33	34.3	39	40	31.8	30	29
	كثافة التأمين على الحياة	1.3	2.4	1.8	2.5	3	2.4	3	3	2.5	2.5	3
	كثافة التأمين على التأمين على الأضرار	19.7	27.6	21	30.3	30	31.9	36	37	29.3	27.5	26
المغرب	كثافة التأمين	68.9	80.3	80.7	80	89	87.6	97	102	90.8	102.3	104
	كثافة التأمين على الحياة	22.9	26.8	25.8	25.6	27	28.5	31	34	31.5	41.9	43
	كثافة التأمين على التأمين على الأضرار	46	53.5	55	54.5	62	59.1	66	68	59.3	60.4	61

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Swissre Sigma Magazine, World insurance in (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).

من خلال الجدول رقم (07) نلاحظ أن المتوسط العالمي لإنفاق الفرد على التأمين حقق خلال فترة الدراسة نموا ما عدا سنة 2009 تراجع فيها متوسط انفاق الفرد على التأمين وذلك راجع للأزمة المالية العالمية التي حدثت سنة 2008، وتسيطر التأمينات على الحياة على الحصة الأكبر من انفاق الفرد على التأمين حيث بلغت 54.3% سنة 2017؛أما افريقيا فإن كثافة التأمين بلغت 54 دولار/الفرد وهذا المعدل يعتبر ضعيفا مقارنة بالمتوسط العالمي.

الشكل رقم (29): تطور كثافة التأمين على الأضرار في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

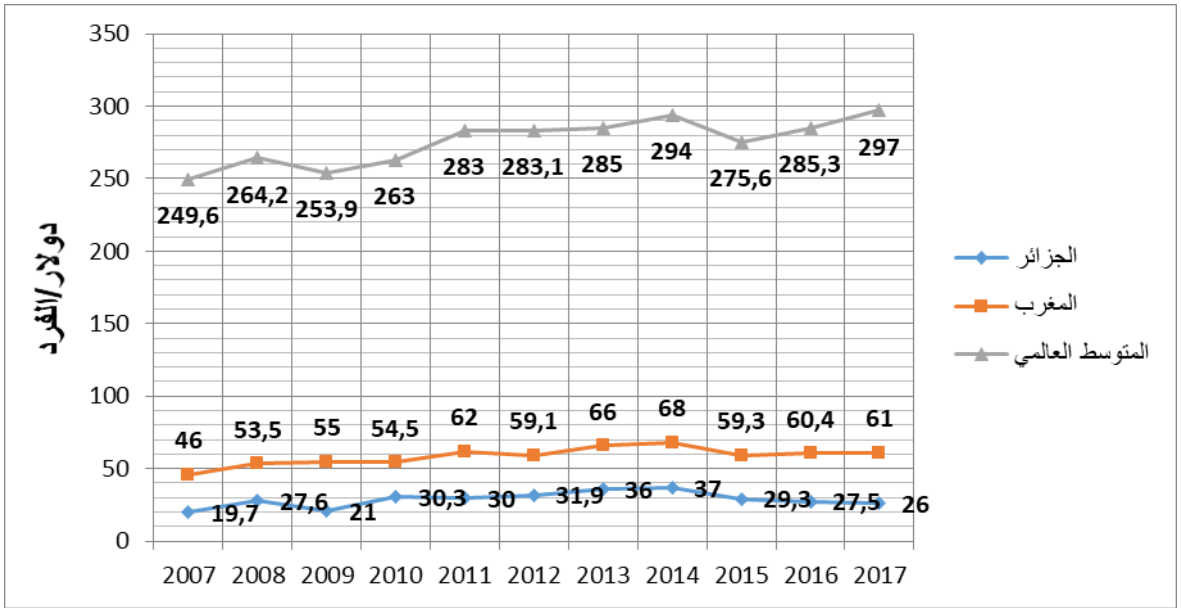

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على معطيات الجدول رقم (07)

من خلال الشكل السابق نلاحظ أن كثافة التأمين على الأضرار في كل من المغرب والجزائر بعيدة عن المتوسط العالمي رغم أنه حقق نموا في كلا البلدين، لكن تعتبر المغرب أحسن من الجزائر حيث بلغت كثافة التأمين على الأضرار في المغرب 61 دولار/الفرد سنة 2017 وهي أكثر من ضعف معدل كثافة التأمين على الأضرار في الجزائر الذي سجل 26 دولار/الفرد فقط سنة 2017.

الشكل رقم (30): تطور كثافة التأمين على الحياة في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

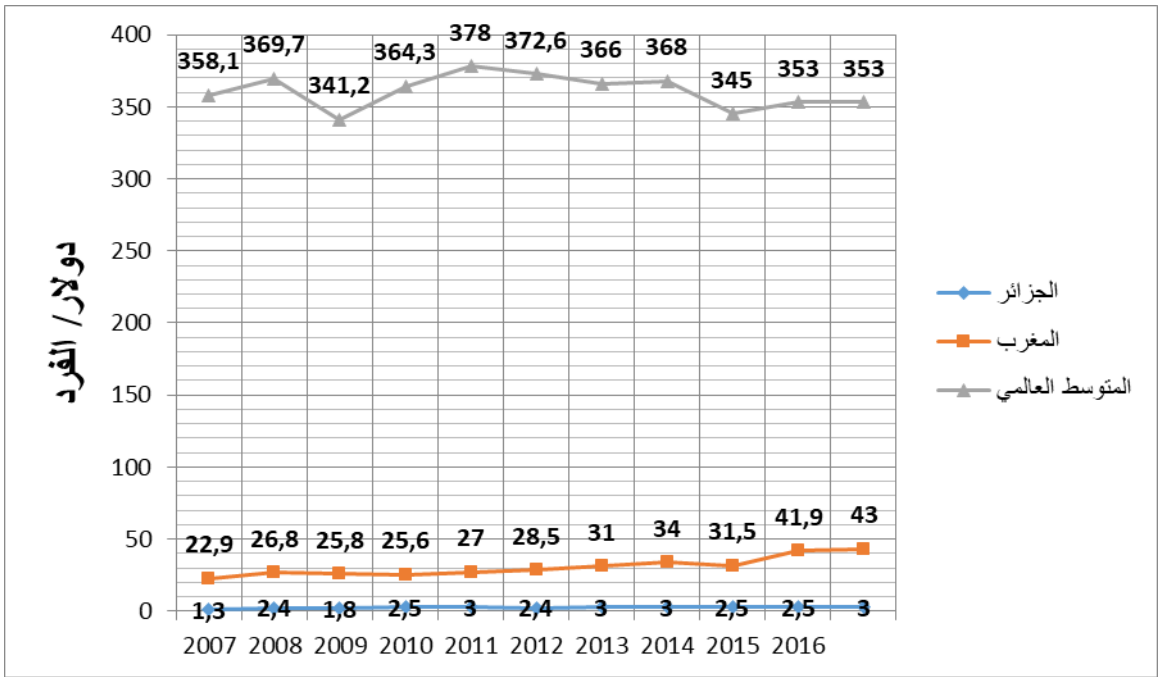

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على الجدول رقم (07)

يبين الشكل رقم (30) أن معدل كثافة التأمين على الحياة في الجزائر والمغرب ضعيف مقارنة بالمتوسط العالمي فقد سجلت المغرب معدل قدر بـ 43 دولار/الفرد سنة 2017 وهو معدل جيد مقارنة بالجزائر التي يكاد يكون إنفاق الفرد على التأمين على الحياة معدوما فقد سجلت معدل 3 دولار/الفرد سنة 2017، هذا ما يعني أنا ثقافة التأمين في المغرب أحسن منها في الجزائر، ويقدم مؤشر كثافة التأمين على الحياة صورة واضحة على ثقافة التأمين لأن التأمين على الحياة يكون غالبا إختياريا وإنفاق الفرد على هذا الفرع يدل على ثقافته التأمينية.

المبحث الرابع: تحليل ومقارنة القطاع المصرفي الجزائري والمغربي 2007-2017

تعتبر البنوك جهة فاعلة في عملية صيرفة التأمين حيث أنها تعتبر قناة يمكن لشركات التأمين من خلالها الوصول لفئة جديدة من العملاء، يتناول هذا المبحث مقارنة بين القطاع المصرفي في كل من الجزائر والمغرب.

المطلب الأول: التطور التاريخي للقطاع المصرفي الجزائري والبنوك الناشطة به

يتضمن هذا المطلب التطور التاريخي للجهاز المصرفي الجزائري وأهم الإصلاحات التي مر بها، بالإضافة إلى أهم البنوك الناشطة به حاليا.

أولا: التطور التاريخي للجهاز المصرفي الجزائري

مر القطاع المصرفي في الجزائر بعد الاستقلال بعدة مراحل بداية من تكوينه وصولا إلى قانون النقد والقرض ومن أهم هذه المراحل نذكر ما يلي:

أ- مرحلة تكوين القطاع وفرض السيادة الوطنية (1962-1986): ورثت الجزائر آنذاك نظاما مصرفيا مكون من العديد من البنوك الأجنبية تخدم المصالح الأجنبية، وكخطوة أولى لتأسيس النظام المصرفي الجزائري قامت الدولة بتأسيس البنك المركزي الجزائري في 31 ديسمبر 1962، ومن أجل تمويل التنمية الوطنية تم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1963 الذي تحول فيما بعد إلى البنك الجزائري للتنمية، ثم بعد ذلك تم إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط الذي تحول فيما بعد إلى بنك متخصص في تمويل السكن، ولكن الإجراء الأكثر أهمية في ذلك الوقت هو إصدار عملة وطنية تتمثل في الدينار الجزائري سنة 1964،[1] وإلى غاية 1966 كان النظام المصرفي الجزائري يتميز بالازدواجية حيث كان يضم بنوك وطنية قامة علي أساس اشتراكي وسيطرة الدولة، وقطاع بنكي أجنبي قائم على أساس ليبرالي رأسمالي،[2] هذا ما دفع الدولة إلى تأمين القطاع سنة 1966 حيث نتج عن ذلك ميلاد ثلاث بنوك مملوكة للدولة: البنك الوطني الجزائري BNA، بنك الجزائر الخارجي BEA ، القرض الشعبي الجزائر CPA.

ب- مرحلة الكبح المالي (1986-1989): تميزت المرحلة من الاستقلال إلى غاية الثمانينيات بهيمنة الخزينة العمومية على عملية تمويل الاقتصاد، لهذا قامت السلطات الجزائرية بإصدار القانون البنك والقرض رقم 12/86 المؤرخ في 19 أوت 1986 والذي قلص من دور الخزينة العمومية في مجال تمويل الاستثمارات وأعطى الدور

[1] علي بطاهر، اصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004-2005، ص 29.

[2] مليكة زغيب، حياة نجار، النظام البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل، ملتقى حول المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية –الواقع والتحديات-، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2004، ص 2.

الحقيقي للبنك المركزي كبنك للبنوك،[1] بعد ذلك صدر القانون رقم 06/88 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم للقانون 12/86 والذي منح للبنوك الاستقلالية المالية بصفتها مؤسسات عمومية اقتصادية والتأكيد على دور البنك المركزي في ميدان السياسة النقدية.[2]

ج- مرحلة تحرير القطاع المصرفي (قانون النقد والقرض): تميزت هذه المرحلة بصدور قانون النقد والقرض 10/90 في 14 أفريل 1990 والذي تبنى التوجهات الجديدة للانتقال لاقتصاد السوق وذلك من خلال محاولة تحرير النظام المالي من القيود المفروضة عليه وشمل القانون كل المسائل المتعلقة بالنقد والقرض وجاء بأفكار جديدة حول دور القطاع وتنظميه وبهذا يوفر تسييرا فعالا ومرناً للنشاطات الاقتصادية،[3] وعلى أساس هذا القانون تم إدخال تعديلات على هيكل الجهاز المصرفي وفتح المجال أمام القطاع الخاص مما سمح بظهور العديد من المؤسسات المصرفية والمالية.

لكن رغم الإصلاحات عرف النظام المصرفي سنة 2003 العديد من الهزات والتي يرجعها الاقتصاديون إلى عدم احترام هذه البنوك الخاصة القواعد الاحترازية التي أقرتها لجنة بازل،[4] ليصدر بعدها الأمر 11/03 الصادر في أوت 2003 المعدل والمتمم للقانون 10/90 والذي ركز بشكل أساسي على تعزيز دور بنك الجزائر في الحفاظ على الاستقرار النقدي والمالي وتعزيز الدور الرقابي للجنة المصرفية إضافة إلى إعادة صياغة نسبة مساهمة رأس المال الأجنبي في البنوك العاملة في الجزائر.[5]

ثانيا: هيكل الجهاز المصرفي الجزائري

ينشط في السوق المصرفية الجزائرية 23 مصرفا منهم 6 صارف عمومية و14 مصرف خاص و3 مؤسسات المالية نذكرها في الجدولين التاليين:

---

[1] وليد بيبي، سعاد شعابنية، حليمة حكيمي، قراءة تحليلية لواقع الصيرفة في البنوك الجزائرية، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، العدد السادس، 06 سبتمبر 2018، ص472.

[2] رفيق باشوندة، زناقي سليماني، عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات–، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2004، ص 69.

[3] علي بطاهر، مرجع سابق، ص 155.

[4] ليلي اسمهان بقبق، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وانعكاساتها على فعالية السياسة النقدية، ملتقى دولي حول إصلاحات النظام المصرفي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، 11-12 مارس 2008، ص18.

[5] الأمر رقم 40/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 50، الصادرة في 01 سبتمبر 2010، ص11.

الجدول رقم (08): البنوك الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية سنة 2015

إسم البنك	الإسم التجاري	تاريخ التأسيس
البنوك العمومية		
البنك الخارجي الجزائري	BEA	01 أكتوبر 1967
البنك الوطني الجزائري	BNA	13 جوان 1966
بنك الفلاحة والتنمية الريفية	BADR	13 مارس 1982
بنك التنمية المحلية	BDL	30 أفريل 1985
القرض الشعبي الجزائري	CPA	29 ديسمبر 1966
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط –بنك–	CNEP -Banque-	10 أوت 1964
البنوك الخاصة		
بنك البركة الجزائر	AL BARAKA	20 ماي 1991
المؤسسة العربية البنكية الجزائر	BANK ABC	2 ديسمبر 1998
ناتيكسيس الجزائر	NATIXIS ALGERIE	27 أكتوبر 1999
سوسيتي جنرال الجزائر	SGA	2000
سيتي بنك الجزائر	CITIBANK	18 ماي 1998
البنك العربي الجزائر	ARAB BANK PLC	15 أكتوبر 2001
بي أن بي باريبا الجزائر	BNP PARIBAS EL DJAZAIR	31 جانفي 2002
ترست بنك الجزائر	TRUST BANK	أفريل 2003
بنك الخليج الجزائر	GULF BANK ALGERIA	مارس 2004
بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر	HBTF-ALGERIA	أكتوبر 2003
فرنسا بنك الجزائر	FRANSABANK EL-DJAZAIR	31 جانفي 2002
القرض الفلاحي وبنك الاستثمار الجزائر	CA-CIB Algerie	ماي 2007
بنك السلام	AL SALAM BANK	سبتمبر 2008
HSBC الجزائر	HSBC	أوت 2008

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات المواقع الإلكترونية للبنوك وموقع بنك الجزائر (www.bank-of-algeria.dz)

الجدول رقم (09): المؤسسات المالية الناشطة في السوق الجزائرية إلى غاية سنة 2015

إسم البنك	الإسم التجاري	تاريخ التأسيس
الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي	CNMA	02 ديسمبر 1972
شركة إعادة التمويل الرهني	SRH	27 نوفمبر 1997
الشركة المالية للاستثمار والمشاركة	SOFINANCE	09 جانفي 2001
الشركة الوطنية للإيجار المالي	SNL	جويلية 2010
إيجار الجزائر	ILA	01 مارس 2013
الجزائر إيجار	EDI	02 أوت 2012
الشركة العربية للإيجار	ALC	أكتوبر 2001
المغاربية للإيجار المالي الجزائر	MLA	2006
سيتي لام الجزائر	CÉTÉLÉM ALGERIE	2006

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات بنك الجزائر (www.bank-of-algeria.dz)

ثالثا: واقع القطاع البنكي الجزائري حسب الشبكة البنكية والكثافة البنكية

بعدما تطرقنا للتطور التاريخي للقطاع المصرفي وأهم الاصلاحات التي مر بها، سنحاول من خلال هذا العنصر تحليل نشاط البنوك وذلك بالاعتماد على مؤشري انتشار الشبكة المصرفية والكثافة المصرفية.

أ- انتشار الشبكة المصرفية:

يلخص الجدول التالي تطور عدد الشبابيك المصرفية في الجزائر خلال الفترة 2007-2017 ومقارنتها بعدد السكان.

الجدول رقم (10): تطور شبكة البنوك والكثافة البنكية في الجزائر خلال الفترة 2007-2017

	عدد الشبابيك			عدد السكان/عدد شبابيك البنوك (عدد الأفراد مقابل كل شباك)	الكثافة المصرفية *
	البنوك العمومية	لبنوك الخاصة	المجموع		
2007	1140	196	1336	8500	0.38
2008	1057	244	1301	8300	0.37
2009	1072	252	1324	7900	0.37
2010	1077	290	1367	7900	0.38
2011	1086	274	1360	7200	0.37
2012	1091	301	1392	7700	0.37
2013	1094	315	1409	8000	0.37
2014	1113	325	1438	7500	0.37
2015	1123	346	1496	7600	0.37
2016	1134	355	1489	7680	0.37
2017	1145	364	1509	7667	0.37

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر حول التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر (2007-2017).

من خلال الجدول السابق نلاحظ زيادة مستمرة في عدد شبابيك البنوك وهو ما يعكس توسع الشبكة المصرفية في الجزائر، حيث انتقل عدد الشبابيك من 1336 شباك سنة 2007 إلى 1509 شباك سنة 2017 لكنها زيادة بسيطة إذا ما قارناها بزيادة عدد السكان (من34.3 مليون نسمة 2007 إلى 41.32 مليون نسمة)، وتسيطر البنوك العمومية على الحصة الأكبر من عدد الوكالات بنسبة 75.87% لكن ما نلاحظه من خلال الجدول رقم (09) أن زيادة عدد الشبابيك سنويا كانت في البنوك الخاصة أكثر منها في العمومية.

وفيما يتعلق بمؤشر عدد الشبابيك المصرفية بنسبة لعدد الأفراد سجل تغيرا طفيفا خلال الفترة 2007-2017 حيث كان 8500 شخص لكل شباك سنة 2007 لينتقل إلى 7667 شخص لكل شباك سنة 2017.

أما في ما يتعلق بمؤشر الكثافة المصرفية والذي يقيس انتشار الخدمات المصرفية حيث أنه كلما كان المؤشر أكثر من 1 يعني انتشاراً أكثر للبنوك، ففي الجزائر نلاحظ أن هذا المؤشر لم يتجاوز 0.38 خلال فترة الدراسة 2007-2017 هذا ما يعني ضعف انتشار شبكة البنوك الجزائرية.

ب- تطور عدد الحسابات البنكية في الجزائر:

يعرض الجدول التالي تطور عدد الحسابات في البنوك الجزائر خلال الفترة 2008-2016 ومقارنتها بعدد السكان الناشطين اقتصاديا.

* الكثافة المصرفية (BANKING DENSITY) = (عدد الفروع المصرفية/ عدد السكان) × 10000 وهو مؤشر عالمي يقيس مدى انتشار الخدمات المصرفية على أساس مقياس عالمي والذي يقوم بحساب عدد الفروع لكل 10000 شخص.

الجدول رقم (11): تطور عدد الحسابات البنكية في الجزائر خلال الفترة 2008-2016

	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الحسابات البنكية (بالمليون)	17.5	18.23	27	27.7	29.7	31	34	35	35.7
عدد الحسابات البنكية/ إجمالي السكان الناشطين اقتصاديا	1.7	1.73	2.5	2.6	2.6	2.6	2.91	2.93	2.95
عدد الحسابات البنكية/إجمالي عدد السكان	%50	%52	%75	%75	%79	%80	%87	%88	%88

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر حول التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر (2008-2016)، تقارير الديوان الوطني للإحصائيات (Emploi Et Chômage) (2007-2016).

من خلال الجدول رقم (11) يتبن أن عدد الحسابات المصرفية في البنوك الجزائرية عرف تطور مستمر حيث انتقل العدد من 17.5 مليون حساب سنة 2008 إلى 35.7 مليون حساب سنة 2016، وهي زيادة معتبرة إذا ما قارناها بإجمالي عدد السكان خلال هذه الفترة، حيث انتقل معدل اجمالي الحسابات إلى إجمالي عدد السكان من 50% سنة 2008 إلى 88% وهذا ما يبين زيادة انتشار الخدمات المصرفية وبذل البنوك الجزائرية جهودا لجذب واستقطاب أكبر فئة من العملاء.

وبالنسبة لتطور مؤشر عدد الحسابات البنكية إلى إجمالي عدد السكان الناشطين اقتصاديا فقد انتقل من 1.7 حساب مصرفي لكل شخص سنة 2008 إلى 2.95 حساب مصرفي لكل شخص سنة 2016.

إن تطور عدد الحسابات المصرفية خلال فترة الدراسة يدل على توسع وانتشار الخدمات المصرفية في الجزائر، وهذا ما يدخل في إطار الاشتمال المالي* وانتشار الخدمات المصرفية.[1]

المطلب الثاني: التطور التاريخي للقطاع المصرفي المغربي والبنوك الناشطة به

يتضمن هذا المطلب أهم المراحل التي مر بها الجهاز المصرفي المغربي، وأهم الهيئات التي تنشط به.

أولا: التطور التاريخي للنظام المصرفي المغربي

بعد استقلال المغرب سنة 1956، شرعت السلطات المغربية في وضع أسس النظام المصرفي المغربي حيث تم إنشاء بنك المغرب بصدور الظهير قم 1-59-233 في 30 جوان 1959 ليقوم بمهام البنك المركزي ويضمن استقرار العملة وحسن سير القطاع، ومن أجل تلبية الأهداف التنموية والاحتياجات التمويلية المحددة للقطاعات الاقتصادية التي تعتبر أولويات قامت الدولة بإنشاء مؤسسات مالية ومصرفية متخصصة وإعادة هيكلة مؤسسات موجودة ففي سنة 1959 تم إنشاء صندوق الإيداع والتدبير CDG وصندوق التجهيز الجماعي FEC صندوق الادخار الوطني CEN البنك الوطني للتنمية الاقتصادية BNDE والبنك المغربي للتجارة الخارجية BMCE،

* ويقصد بالاشتمال المالي انتشار الخدمات المالية والمصرفية ووصولها إلى أكبر فئة في المجتمع.

وشهدت سنة 1961 إعادة هيكلة كل من القرض الفلاحي والقرض الشعبي، كما شهدت الفترة 1954-1961 تراجع عدد البنوك من 69 إلى 26 كنتيجة لاندماج وحل بعض البنوك.[1]

وكخطوة ثانية مهمة لدفع النظام المصرفي المغربي تم إصدار المرسوم الملكي رقم 1-67-66 المؤرخ في 21 أفريل 1967 المتعلق بالنشاط البنكي والائتمان، والذي أعطى صورة أدق للنشاط البنكي وحدد صلاحيات السلطات الإشرافي والرقابية.[2]

في عام 1993 شهد القطاع المصرفي إصلاحا تمثل في صدور القانون رقم 1-93-147 المؤرخ في 6 جويلية 1993، والذي أدخل قواعد احترازية لمنع البنوك في الافراط في تقديم الائتمان عالي المخاطر،[3] كما وضع إطارا قانونيا موحد لمجموع مؤسسات الائتمان، ونص على بعض التدابير الرامية إلى حقيق حماية أفضل للعملاء وتعزيز سلطة البنك المركزي فيما يتعلق بتقنين نشاط مؤسسات الائتمان ومراقبتها.

وفي سنة 2006 صدر القانون 03-34 المؤرخ في فيفري 2006 والذي شكل منعطفا حاسما في تاريخ المنظومة المصرفية في المغرب، وذلك من خلال القيام بتحديد دقيق لأنشطة البنوك ولصلاحيات سلطات الوصاية والرقابة، ووضع قانون خاص منظم للقطاع المصرفي، فقد مكن هذا الإصلاح من توسيع مجال تطبيق القانون المصرفي ليشمل هيئات أخرى تمارس أنشطة بنكية مماثلة، وإعادة تحديد اختصاصات الهيئات الاستشارية، وتعزيز دور بنك المغرب واستقلاليته في الاشراف على النظام المصرفي، وإحداث نظام خاص يتعلق بمعالجة الصعوبات التي تعرفها مؤسسات الائتمان.[4]

ثانيا: هيكل النظام المصرفي المغربي

ينشط في السوق المصرفية المغربية إلى غاية نهاية سنة 2016، 20 بنكا منهم 5 بنوك عمومية و15 بنك خاص، نذكرها في الجدول التالي:

[1] Khaldoun El Ouazzani, Banque Marocaine Et Financement Des Activités De Pêche : Fragilité D'une Relation – Cas Du Port De Safi – Maroc, Thèse De Doctorat, Gestion Et Management, Université Paul Valéry – Montpellier III, France, 2014, pp 23-24.

[2] Khaldoun El Ouazzani, Ibid, p.26.

[3] Bouchra Fninou, Op.cit., p.9.

[4] رأي –المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي–، مشروع قانون رقم 12-103 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، 2014، ص15.

الجدول رقم (12): البنوك الناشطة في المغرب نهاية سنة 2016

إسم البنك	الاسم التجاري
التجاري وفا بنك	Attijariwafa Bank
البنك العربي	Arab Bank
البنك المغربي للتجارة والصناعة	Banque Marocaine Pour Le Commerce Et L'industrie (BMCI)
البنك الشعبي المركزي	Banque Centrale Populaire
البنك المغربي للتجارة الخارجية	Banques Marocaine Du Commerce Extérieur (BMCE Bank)
الإتحاد المغربي للبنوك	Union Marocaine De Banques (UMB)
القرض الشعبي للمغرب	Groupe Banque Populaire
صندوق الإيداع والتدبير رأس المال	Caisse De Dépôt Et Gestion (CDG Capital)
سيتي بنك– المغرب	Citibank-Maghrib
القرض الفلاحي للمغرب	Crédit Agricole Du Maroc (CAM)
البريد بنك	Al Barid Bank
مصرف المغرب	Crédit Du Maroc (CDM)
القرض العقاري والسياحي	Crédit Immobilier Et Hôtelier (CIH)
صندوق التجهيز الجماعي	Fonds D'équipement Communal
ميديا فينانس	Media Finance
الشركة العامة المغربية للبنوك	Société Générale Marocaine De Banques (SGMB)
بنك العمل	Bank Al-Amal
سي اف جي بنك	CFG Bank
بانكو سابادیل	Banco sabadell
صندوق الادخار والتقاعد لبرشلونة (كايكسا بنك)	Caixa

المصدر: بالاعتماد على معطيات موقع بنك المغرب (www.bkam.ma)

ثالثا: واقع القطاع البنكي المغربي حسب الشبكة البنكية والكثافة البنكية

بعدما تطرقنا للتطور التاريخي للقطاع المصرفي وأهم الاصلاحات التي مر بها، سنحاول من خلال هذا العنصر تحليل نشاط البنوك وذلك بالاعتماد على مؤشري انتشار الشبكة المصرفية والكثافة المصرفية.

أ- انتشار الشبكة المصرفية:

يوضح الجدول الموالي تطور عدد الشبابيك المصرفية في المغرب خلال الفترة 2007-2017 ومقارنتها بعدد السكان.

الجدول رقم (13): تطور شبكة البنوك والكثافة البنكية في المغرب خلال الفترة 2007-2017

	عدد الشبابيك	عدد السكان/ عدد البنوك (عدد الأفراد مقابل كل شباك)	الكثافة المصرفية
2007	2748	-	0.87
2008	3138	7000	0.99
2009	4425	7100	1.38
2010	3844	6600	1.18
2011	5113	6250	1.55
2012	5447	5882	1.63
2013	5711	-	1.68
2014	5915	5700	1.72
2015	6139	-	1.76
2016	6283	5400	1.78
2017	6344	-	1.78

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك المغرب -حول مراقبة مؤسسات الائتمان ونشاطها ونتائجها- (2007-2017).

من خلال الجدول السابق نلاحظ زيادة مستمرة في عدد شبابيك البنوك وهو ما يعكس توسع الشبكة المصرفية في المغرب، حيث انتقل عدد الشبابيك من 2748 شباك سنة 2007 إلى 6344 شباك سنة 2017 يعني أن عدد الشبابيك أصبح أكثر من الضعف خاصة إذا ما قارناه بتطور عدد السكان في المغرب (30.84 مليون نسمة 2007 إلى 35.74 مليون نسمة 2017) هذا ما يعكس انتشار البنوك في المغرب.

بنسبة لمؤشر عدد الشبابيك المصرفية بنسبة لعدد الأفراد سجل تغيرا طفيفا خلال الفترة 2007-2017 حيث كان 7000 شخص لكل شباك سنة 2008 لينتقل إلى 5400 شخص لكل شباك سنة 2016.

أما فيما يتعلق بمؤشر الكثافة المصرفية والذي يقيس انتشار الخدمات المصرفية حيث أنه كلما كان المؤشر أكثر من 1 يعني انتشارا أكثر للبنوك، سجل هذا المؤشر في المغرب 1.78 سنة 2017 وهذا يعني انتشار الشبكة المصرفية في المغرب.

ب- تطور عدد الحسابات البنكية في المغرب:

يبين الجدول التالي تطور عدد الحسابات البنكية في المغرب خلال الفترة 2008-2016 ومقارنتها بعدد السكان الناشطين اقتصاديا.

الجدول رقم (14): تطور عدد الحسابات البنكية في المغرب خلال الفترة 2008-2016

	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الحسابات البنكية (مليون حساب)	12	13.4	14.8	16	17.4	18.5	19.7	21.2	22.8	23.3
عدد الحسابات البنكية/ إجمالي السكان الناشطين اقتصاديا	1.07	1.2	1.3	1.4	1.5	1.6	1.7	1.8	1.9	1.98
عدد الحسابات البنكية/ إجمالي السكان	%39	%43	%47	%50	%54	%57	%60	%64	%68	%69

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك المغرب -حول مراقبة مؤسسات الائتمان ونشاطها ونتائجها- (2007-2016)، تقارير المندوبية السامية للتخطيط المغرب-النشاط الشغل والبطالة- (2007-2016).

من خلال الجدول رقم (14) يتبين أن عدد الحسابات المصرفية في البنوك المغربية عرف تطور مستمر حيث انتقل العدد من 12 مليون حساب سنة 2007 إلى 23.3 مليون حساب سنة 2016، ومقارنة بإجمالي عدد السكان خلال في نفس الفترة ارتفع مؤشر إجمالي الحسابات المصرفية إلى إجمالي عدد السكان من 39% سنة 2008 إلى 69%.

وبالنسبة لتطور مؤشر عدد الحسابات البنكية إلى إجمالي عدد السكان الناشطين اقتصاديا فقد انتقل من 1.07 حساب بنكي لكل شخص سنة 2008 إلى 1.98 حساب بنكي لكل شخص سنة 2016، هذا ما يعني زيادة انتشار الخدمات المصرفية خلال فترة الدراسة.

المطلب الثالث: المقارنة بين القطاع المصرفي في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

سنقوم في هذا المطلب بمقارنة القطاع البنكي في كل من الجزائر والمغرب بالاعتماد على المؤشرات التالية:

أولا: المقارنة على أساس عدد الشبابيك البنكية

يسعى البنك إلى استقطاب عدد أكبر من العملاء من خلال العديد من الوسائل من بينها فتح أكبر عدد من الفروع للوصول إلى أكبر فئة من العملاء.

الشكل رقم (31): تطور عدد الشبابيك البنكية في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

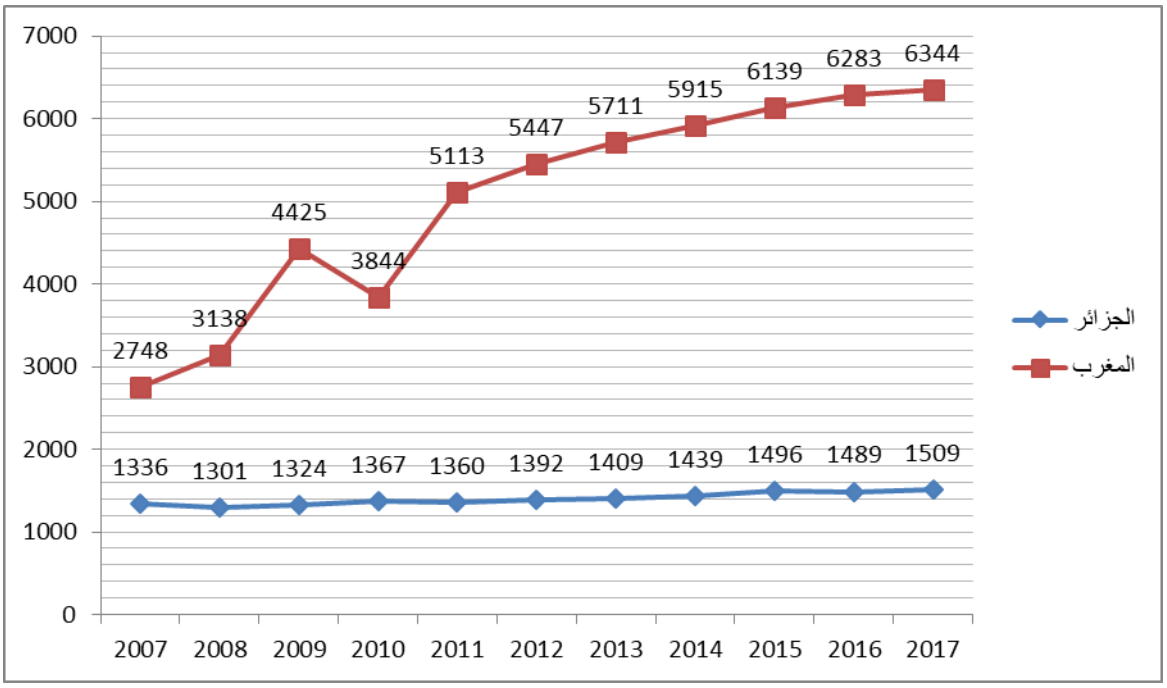

المصدر: بالاعتماد على الجدول رقم (10) والجدول رقم (13).

من خلال الشكل السابق يتضح أن البنوك المغربية تمتلك شبكة مصرفية واسعة وهي في تطور مستمر، أما البنوك الجزائرية فعدد الشبابيك المصرفية شهد تطورا طفيفا حيث بلغ عددها 1509 شباك سنة 2017 وهو عدد قليل مقارنة بالمغرب الذي وصل فيه عدد الشبابيك المصرفية إلى 6344 شباك سنة 2017.

إن زيادة عدد الشبابيك المصرفية يعني توسع أكثر للبنوك والوصول لعدد أكبر من العملاء.

ثانيا: المقارنة من حيث الكثافة المصرفية

تعبر الكثافة المصرفية عن مدى انتشار الشبكة المصرفية وبالتالي الوصول إلى أكبر عدد من العملاء وهذا ما يخدم صيرفة التأمين ويعمل على تطويرها فالهدف الأساسي منها هو الوصول إلى أوسع فئة من العملاء، والوصول إلى سوق جديدة لمنتجات التأمين بتكلفة أقل.

الشكل رقم (32): تطور الكثافة المصرفية في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

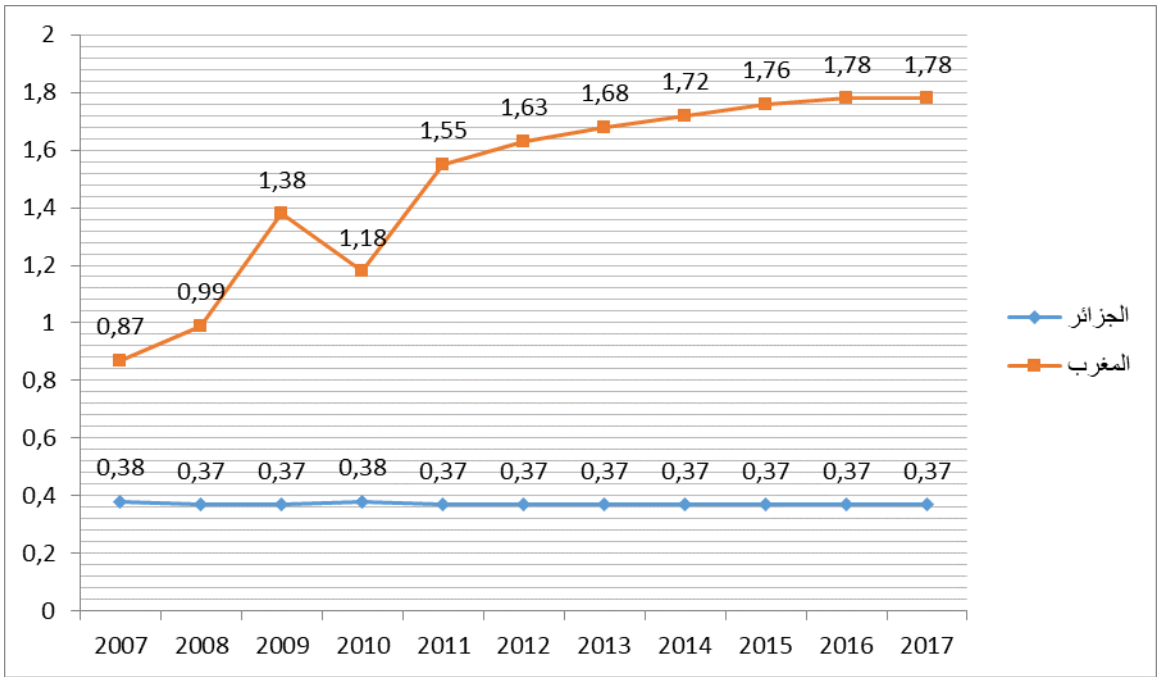

المصدر: بالاعتماد على الجدول رقم (10) والجدول رقم (13).

من خلال الشكل السابق نجد أن معدل الكثافة المصرفية في المغرب في تطور مستمر حيث انتقل من 0.87 سنة 2007 إلى 1.78 سنة 2017 والذي تجاوز المعدل العالمي والمقدر ب 1 شباك لكل 10000 نسمة، أما الجزائر فالمعدل لم يتجاوز 0.38 وهذا ضعيف مقارنة بالمعدل العالمي.

من خلال المقارنة بين الجزائر والمغرب على أساس الكثافة المصرفية نجد أن القطاع المغربي المصرفي يسجل انتشارا معتبرا لشبكته المصرفية وبالتالي القدرة على الوصول لفئة أكبر من العملاء مما يمنحها فرصة أكبر لتطوير صيرفة التأمين وانتشارها، أما الجزائر فالمعدل ضعيف ما يعني أن القطاع المصرفي الجزائر لازال لا يحقق انتشارا مصرفياً، مما يشكل عائقا أمام وصوله إلى فئة أوسع من العملاء.

ثالثا: المقارنة من حيث عدد الحسابات البنكية بالنسبة لعدد السكان الناشطين اقتصاديا

إن ارتفاع عدد الحسابات المصرفية مقارنة بعدد السكان وبشكل خاص عدد السكان الناشطين اقتصاديا يدل على انتشار الخدمات المصرفية وبالتالي الوصول إلى عدد أكبر من العملاء.

الشكل رقم (33): تطور عدد الحسابات البنكية بالنسبة للفئة الناشطة اقتصاديا في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2016

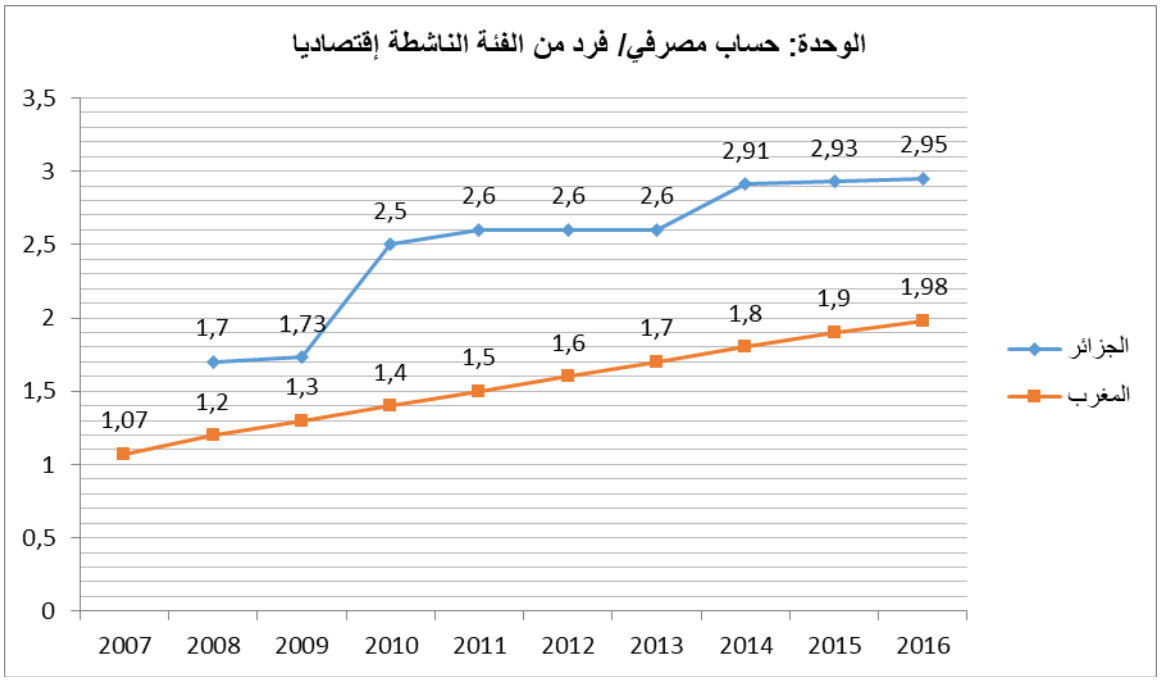

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (11) والجدول رقم (14).

من خلال الشكل رقم (33) يتبين بأن عدد الحسابات البنكية في الجزائر في تزايد مستمر خاصة إذا ما قارناه بعدد السكان الناشطين اقتصاديا خلال فترة الدراسة حيث أن هذا المعدل انتقل من 1.7 حساب مصرفي للفرد سنة 2008 إلى 2.95 حساب مصرفي للفرد سنة 2016، أما المغرب فلم يتجاوز 1.98 حساب مصرفي للفرد.

هذا المؤشر يدل على مدى انتشار الخدمات المصرفية مما يعني زيادة عدد العملاء، وهذا يعني أن القطاع المصرفي الجزائري يملك فرصة لتطوير صيرفة التأمين والوصول لعدد أكبر من العملاء.

خلاصة الفصل الثاني:

شهد السوق العالمي للتأمين خلال فترة الدراسة نموا في إنتاج التأمين المباشر، لكن رغم هذا النمو إلا أن معدل الاختراق سجل تراجعا وذلك راجع بشكل أساسي إلى أن الناتج المحلي الإجمالي العالمي حقق نموا أعلى من النمو في حجم الأقساط العالمي خلال فترة الدراسة، أما بالنسبة لقطاع التأمين في الجزائر والمغرب فكغيرهما من الدول النامية كانت مساهمتهم في السوق العالمية ضعيفة، لكن السوق المغربية للتأمين كان أدائها أحسن من الجزائر فمعدل الاختراق في المغرب كان أعلى منه في الجزائر، كما أن المغرب تتفوق على الجزائر في فرع التأمين على الحياة؛ وبنسبة لمؤشر كثافة التأمين كان إنفاق الفرد على منتجات التأمين في المغرب يعادل ضعف إنفاق الفرد على التأمين في الجزائر والذي يكاد يكون معدوما في فرع التأمين على الحياة.

وبالنسبة للقطاع المصرفي فإن المغرب تمتلك شبكة مصرفية معتبرة مقارنتا بالجزائر التي لم تعرف شبكتها تطوراً بصورة جيدة خلال فترة الدراسة، هذا ما قد يشكل عائقا أمام تطور صيرفة التأمين في الجزائر.

الفصل الثالث:

واقع صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

تمهيد الفصل الثالث:

تتم عملية صيرفة التأمين عن طريق تبني استراتيجية معينة من طرف البنك وشركة يتم على أساسها توزيع منتجات التأمين عبر شبابيك البنوك ويكون هذا في ظل وجود قوانين تنظم سير العملية وتحدد طبيعة المنتجات الموزعة، سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق لأهم هذه العناصر بحيث قسمنا الفصل إلى أربعة مباحث، خصصنا المبحث الأول للإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب والمبحث الثاني عرضنا فيه واقع صيرفة التأمين في الجزائر والذي تطرقنا فيه للاستراتيجيات المستخدمة في صيرفة التأمين وحصة هذه الأخيرة من سوق التأمين، أما المبحث الثالث فخصصناه لواقع صيرفة التأمين في المغرب وعرضنا فيه أهم استراتجيات صيرفة التأمين في المغرب وحصة صيرفة التأمين وطبيعة المنتجات الموزعة عبر البنوك في المغرب، وفي الأخير حاولنا المقارنة بين واقع صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب من خلال المبحث الرابع وكانت المقارنة حسب حصة صيرفة التأمين من سوق التأمين، البنوك والشركات المسيطرة على النشاط وأنواع منتجات التأمين الموزعة.

المبحث الأول: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب

إن الإطار القانوني المنظم لنشاط صيرفة التأمين من العوامل المساعدة على نجاحها وتحقيق أهدافها لذلك سنحاول من خلال هذا المبحث تقديم عرض لأهم القوانين المنظمة لصيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب، ومراحل تطور صيرفة التأمين بهما.

المطلب الأول: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر

تنظم صيرفة التأمين في الجزائر جملة من القوانين المتعلقة بالتأمين والتي تسمح لشركات التأمين عبر شبكات البنوك من جهة وبعض القوانين المتعلقة بالبنوك من جهة أخرى، حيث أنه قبل سنة 2006 كان يمنع على شركات التأمين توزيع منتجاتها عبر البنوك وذلك حسب المادة 252[1] من الأمر 07/95 والتي حصرت الوسطاء المسموح لهم بتوزيع منتجات التأمين في الوكلاء العامون والسماسرة، أما البنوك فلم يكن مسموحا لها بتوزيع منتجات التأمين وذلك ما ذكرته المادة 119[2]من قانون النقد والقرض 10/90 والتي تمنع البنوك من ممارسة أي نشاط خارج الأعمال المصرفية (والمذكور في المواد 114، 116، 117 و118 من نفس القانون).

وفي سنة 2006 كانت البداية الحقيقية لصيرفة التأمين بعد صدور القانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 والذي أعطى الضوء الأخضر لشركات التأمين بتوزيع منتجاتها عبر شبابيك البنوك، ثم تلاه صدور المرسوم التنفيذي رقم 153-07 المؤرخ في 22 ماي 2007 والأمر المؤرخ في 20 فيفري 2008، وبالنسبة للبنوك فإن الأمر 03-11 المتعلق بالنقد والقرض -المعدل والمتمم لقانون 10/90- المؤرخ في 26 أوت 2003 سمح لها بتوزيع منتجات التأمين في اطار ممارسة عمليات مالية أخرى كعمليات ملحقة بالنشاط الأساسي لها وذلك ما وضحته المادة 72 من نفس الأمر.

نوجز فيما يلي أهم ما تنص عليه هاته القوانين والأوامر:

أولا: القوانين المتعلقة بنشاط التأمين

تمثلت أهم القوانين التي سمحت لشركات التأمين بتوزيع منتجاتها عبر البنوك في:

أ- القانون 04/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 07/95: جاء القانون 04/06 بجملة من الاصلاحات لقطاع التأمين المتممة لتكلك التي أتى بها الأمر 07/95، وقد ركز هذا القانون على تأمينات الأشخاص حيث نص على الفصل بين نشاط التأمين على الحياة وتأمينات الأضرار وتطوير شبكة توزيع التأمينات حيث يمكن لشركات التأمين توزيع منتجاتها عبر البنوك والمؤسسات المالية في نص المادة 53 من نفس

[1] المادة 252 من الأمر 07/95، مرجع سابق، ص33.

[2] المادة 119 من قانون النقد والقرض 10/90، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 16، 18 أفريل 1990، ص533.

القانون تنص على: "يعد وسطاء التأمين: الوكيل العام للتأمين- سماسرة التأمين- يمكن لشركات التأمين توزيع منتجات التأمينات عن طريق البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها من شبكات التوزيع"[1].

ب- المرسوم التنفيذي رقم 153/07 المؤرخ في 22 ماي 2007: بعد السماح لشركات التأمين بتوزيع منتجاتها كان لا بد من تنظيم طريقة التوزيع وهذا ما جاء به المرسوم التنفيذي 153/07 الذي نصت مواده على شروط وكيفية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك والمؤسسات المالية، ويمكن أن نوجز أهم النقاط التي يجاء بها هذا المرسوم:

✓ جاء في نص المادة 2 من هذا المرسوم: "يمكن لشركات التأمين المعتمدة تقديم عمليات التأمين بواسطة البنوك أو مؤسسات مالية أو هيئات مشابهة على أساس اتفاقية أو عدة اتفاقيات توزيع"[2]، من خلال هذه المادة فإن عملية توزيع منتجات التأمين يجب أن تكون على شكل اتفاقية أو عدة اتفاقيات.

✓ ونصت المادة 3 من نفس المرسوم على: "يجب على شركة التأمين أن تعرض على لجنة مراقبة التأمينات، أي اتفاقية توزيع تبرم بينها وبين الهيئات المذكورة في المادة الأولى أعلاه، قبل دخولها حيز التطبيق؛ تعد جمعية المؤمنين اتفاقية التوزيع النموذجية المسيرة للعلاقة بين شركة التأمين والبنك والمؤسسة المالية"[3]، من خلال هذه المادة فإنه يجب على شركات التأمين بعد إبرامها أي اتفاقية توزيع مع بنك ما تقديمه نموذج الاتفاقية المعد من طرف جمعية المؤمنين إلى لجنة مراقبة التأمينات، ويبين الملحق رقم (1) شكل نموذج الاتفاقية المعتمد.

✓ أما المادة 5 من نفس المرسوم فقد جاءت بأهم العناصر التي يجب أن تتوفر في نموذج الاتفاقية وتتمثل في النقاط التالية:[4]

- وكالات أو أي مركز بيع للبنك أو المؤسسة المالية المؤهلة لاكتتاب عقود التأمين؛
- منتجات التأمين موضوع الاتفاقية؛
- عمولة التوزيع وكيفيات دفع أجر الوكيل؛
- المقاطعة الإقليمية المرخص للوكالة أو أي مركز بيع، العمل ضمنها؛
- الجهة القضائية المختصة في الحكم في حالة نزاع؛
- آجال تحويل الأقساط للمؤمن والتسيير وضبط الحوادث؛

[1] المادة 53 من القانون 04/06 المعدلة للمادة 252 من الأمر 07/95، مرجع سابق، ص 12.

[2] المادة 2 من المرسوم التنفيذي 153/07، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 35، الصادرة 23 ماي 2007، ص 18.

[3] المادة 3 من المرسوم التنفيذي 153/07، نفس المرجع، ص 18.

[4] المادة 5 من المرسوم التنفيذي 153/07، مرجع سابق، ص 18.

✓ تعتبر البنوك والمؤسسات المالية حسب المادة 4 من المرسوم وكلاء للتأمين، كما ذكرت المادة 6 ضرورة تقديم تكوين لموظفي البنك المكلفين بتوزيع منتجات التأمين لمدة 96سا حول عمليات التأمين؛

✓ ونصت المادة 9 من المرسوم على أن نشاط توزيع منتجات التأمين عبر البنوك يخضع لمراقبة لجنة الإشراف على التأمينات؛

ج- القرار الوزاري المؤرخ في 06 أوت 2007: حدد هذا القرار منتجات التأمين المسموح بتوزيعها عبر البنوك والمؤسسات المالية والحد الأقصى لعمولة التوزيع، حيث يسمح للبنوك توزيع المنتجات التالية:[1]

✓ فروع تأمين الأشخاص: حوادث، مرض، إعانة، حياة-وفاة، رسملة؛

✓ تأمين القروض؛

✓ تأمين الأخطار البسيطة؛

✓ تأمين الأخطار البسيطة للسكن:

- تعدد أخطار السكن؛
- التأمين الإلزامي لأخطار الكوارث الطبيعية؛

✓ الأخطار الفلاحية؛

أما العمولة فقد ذكر في المادة 3 من القرار أنه: "تستفيد البنوك والمؤسسات المالية وما شابهها في إطار توزيع المنتجات المذكورة في المادة 2، من مكافأة تدفع في شكل عمولة توزيع تحسب بنسبة مئوية على أساس القسط المحصل الصافي من الحقوق والرسوم[2]، أما المادة 4 فقد حددت النسب القصوى لعمولة التأمين كما يلي:[3]

✓ تأمينات الأشخاص:

- فيما يخص فرع الرسملة: 40% من القسط الأول و10% من الأقساط السنوية الموالية وهذا أثناء المدة الكاملة للعقد؛
- فيما يخص فروق تأمين الأشخاص الأخرى 15%؛

✓ تأمين القرض 10%؛

✓ تأمين الأخطار البسيطة للسكن:

[1] المادة 2 من القرار المؤرخ في 06 أوت 2007، يحدد منتوجات التأمين الممكن توزيعها والمؤسسات المالية وما شابهها وكذا النسب القصوى لعمولة التوزيع، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 59، الصادرة في23 سبتمبر 2007، ص 17.

[2] المادة 3 من القرار المؤرخ في 06 أوت 2007، مرجع سابق، ص 17.

[3] المادة 4 من القرار المؤرخ في 06 أوت 2007، المرجع نفسه، ص 17.

- تعدد أخطار السكن 32%؛
- التأمين الإلزامي لأخطار الكوارث الطبيعية 5%؛
- ✓ تأمين الأخطار الفلاحية 10%؛

د- قرار الوزاري المؤرخ في 20 فيفري 2008: حدد هذا القرار من خلال المادة 2 النسبة القصوى لمساهمة البنوك أو المؤسسات المالية في رأس مال شركة التأمين و/ أو إعادة التأمين بـ 15% من رأسمالها،[1] هذا القرار يسمح بممارسة صيرفة التأمين عن طريق استراتيجية المشروع المشترك والتي يساهم فيها البنك في إنشاء شركة تأمين بالاشتراك مع شركة تأمين.

ثانيا: التشريعات المتعلقة بالبنوك

تمثلت القوانين التي سمحت للبنوك بتوزيع منتجات التأمين عبر شبابيكها في:

أ- الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض: بعدما كان يُحظر على البنوك ممارسة أي عمليات خارج نشاطها الأساسي جاء الأمر 11/03 ليسمح للبنوك بتوزيع منتجات التأمين إلى جانب العمليات الأساسية لها، حيث نصت المادة 72: "يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تجري جميع العمليات ذات العلاقة بنشاطها كالعمليات الآتية (عمليات الصرف، عمليات على الذهب والمعادن الثمينة، توظيف القيم المنقولة وكل منتج مالي، واكتتابها وشراها وتسييرها وحفظها وبيعها)...الخ"[2]، ومنه فإن البنوك أصبح لها حق توزيع منتجات التأمين كنشاط إضافي ملحق للعمليات المصرفية التقليدية.

المطلب الثاني: الإطار القانوني لصيرفة التأمين في المغرب

كانت بداية صيرفة التأمين في المغرب في منتصف السبعينيات سنة 1973، حيث كانت البنوك تقدم منتج تأمين المساعدة المتعلق بنقل الجثث إلى المغرب والذي كان مخصصا للجالية المغربية في الخارج.[3]

وبالنظر للقوانين التي كانت تنظم القطاع التأميني المغربي بعد الاستقلال فإن عملية توزيع منتجات التأمين وضحها الظهير الشريف رقم 1.76.292[4] المؤرخ في 9 أكتوبر 1977 حيث حدد الأشخاص الذين يمكنهم عرض عمليات التأمين في: أعوان التأمين، سماسرة التأمين وسعاة التأمين، وبذلك فإنه لم يكن يسمح لشركات التأمين

[1] المادة 2 من القرار المؤرخ في 20 فيفري2008، يحدد النسبة القصوى لمساهمة بنك أو مؤسسة مالية في رأس مال شركة تأمين و/أو إعادة التأمين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 17، الصادرة في 30 مارس 2008، ص 25.

[2] المادة 72 من الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة في 27 أوت 2003، العدد 52، ص 12.

[3] Bouchra Fninou, op.cit, p.37.

[4] الظهير الشريف رقم 1.76.292 المؤرخ في 09 أكتوبر 1977 المتعلق بعمليات التأمين وتأمين المؤمن و/ أو تكوين رؤوس الأموال وبمزاولة مهنة وسطاء التأمين، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية الصادرة في 13 أكتوبر 1977، العدد 3389، ص2995.

بتوزيع منتجاتها عبر البنوك، أما بالنسبة للقطاع المصرفي فإن الفصل 13 من المرسوم الملكي رقم 1067.66[1] المؤرخ في 21 أفريل 1967 نص على منع البنوك من مزاولة أي نشاط خارج عملياتها الاعتيادية ما لم يكن هناك ترخيص من وزارة المالية، هذا ما يعني أنه لم يحظر توزيع البنوك للمنتجات التأمينية بشكل صريح.

سنوجز فيما يلي أهم القوانين المنظمة لصيرفة التأمين في المغرب من الناحية التأمينية ومن الناحية البنكية:

أولا: القوانين التأمينية

بالنسبة لقطاع التأمين في المغرب فإن شركات التأمين سمح لها بتوزيع منتجات التأمين عبر المصارف سنة 2002 وذلك بعد صدور القانون رقم 99.17 حيث نصت المادة 306[2] منه على: "لا يمكن لبريد المغرب والبنوك أن يعرضوا على العموم عمليات التأمين إلا بعد الحصول على اعتماد من الادارة في هذا الشأن؛ يقتصر عرض عمليات التأمين من طرف بريد المغرب والبنوك على تأمينات الأشخاص والإسعاف وتأمين القرض..."، من خلال هذه المادة أصبح بإمكان شركات التأمين توزيع منتجاتها عن طريق البنوك بعد الحصول على الترخيص من الجهات الوصية، كما ذكرت المنتجات التي يسمح بتوزيعها عبر البنوك والمتمثلة في التأمينات الأشخاص وتأمينات الإسعاف وتأمين القروض.

كما أكدت المادة 289[3] من نفس القانون في الفقرة الثالثة أنه لا يمكن أن يتم عرض عمليات التأمين غير تلك المتعلقة بتأمينات الأشخاص والإسعاف وتأمين القرض إلا من طرف وسطاء التأمين.

أما المادة 309 فنصت على: "تؤدى أجور وسطاء التأمين بالعمولة"[4] أي أن البنوك تأخذ حصتها في شكل عمولة وذلك لأن المادة 306 تصنف البنوك في نفس خانة وسطاء التأمين وهي تخضع لنفس الشروط التي يخض لها الوسطاء.

ثانيا: القوانين المتعلقة البنوك

بالنسبة للقوانين المتعلقة بالبنوك فقد صدر القانون المتعلق بنشاط مؤسسة الائتمان ومراقبتها سنة 1933 حيث حدد الأنشطة المسموح البنك القيام بها وذلك في المادة 5[5] من الظهير الشريف رقم 1.93.147 المؤرخ في 6 جويلية 1993 والتي نصت على: "لمؤسسات الائتمان أن تقوم كذلك بالعمليات المرتبطة بنشاطها في دائرة التقييد بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المطبقة عليها، وذلك مثل: عمليات الصرف- العمليات المتعلقة بالذهب والمعادن النفيسة- توظيف القيم المنقولة أو المنتجات المالية والاكتتاب فيها وشرائها وإدارتها وحراستها وبيعها..."، رغم أن هذه المادة لم تذكر بشكل صريح إمكانية توزيع منتجات التأمين من قبل البنوك المغربية لكن

[1] المرسوم الملكي رقم 66.1067 المؤرخ في 21 أفريل 1967 المتعلق بالمهنة البنكية والقرض، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية الصادرة في 26 أفريل 1967، العدد 2843، ص828.

[2] الظهير الشريف رقم 1.02.238 المتعلق بمدونة التأمينات المؤرخ في 3 أكتوبر 2002، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 5054، ص ص:3145-3146.

[3] المادة 289 من الظهير الشريف رقم 1.02.238 المتعلق بمدونة التأمينات المؤرخ في 3 أكتوبر 2002، مرجع سابق، ص 3144.

[4] المادة 309 من الظهير الشريف رقم 1.02.238 المتعلق بمدونة التأمينات المؤرخ في 3 أكتوبر 2002، مرجع سابق، ص3146.

[5] المادة 5 من الظهير الشريف رقم 1.93.147 المتعلق بنشاط مؤسسات الائتمان ومراقبتها المؤرخ في 6 جويلية 1993، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 4210، ص 1157.

ذكرت أنه بإمكانها توسيع نشاطها والقيام بعمليات ذات صلة بمهنتها الأصلية، كما أن المادة 7[1] من نفس الظهير ذكرت: "أنه لا يجوز لمؤسسات الائتمان أن تباشر بصورة اعتيادية إلا العمليات المشار إليها في المواد 1 و6؛ على أن لوزير المالية أن يأذن لمؤسسات الائتمان القيام بعمليات أخرى يحدد قائمتها بقرار، ولا يمكن أن تتضمن القائمة المذكورة إلا:

- العمليات التي يجب القيام بها من لدن مؤسسات الائتمان لمصلحة عامة واضحة أو تقوم بها اعتياديا مؤسسات الائتمان في الأسواق المالية الدولية.
- العمليات التي لا تكتسي سوى أهمية محدودة بالنسبة إلى العمليات المشار إليها في المواد 1 و6.
- العمليات التي لا تكون قيام مؤسسات الائتمان بها من شأنها أن تعوق المنافسة أو تحد منها أو تعرقل سيرها على حساب المنشآت التي تزاولها بصورة رئيسية".

إذا يمكن للبنوك المغربية توزيع منتجات التأمين بناء على ما ذكر في المادة السابقة لكن بعد الحصول على إذن من وزارة المالية بالمغرب.

كما ذكرت المادة 7 بأن البنوك تخضع للأحكام والنصوص التشريعية والتنظيمية التي تخضع لها العمليات الملحقة، أي أن صيرفة التأمين تخضع للقوانين التأمينية في المغرب.

المطلب الثالث: مقارنة بين الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر والمغرب

نحاول من خلال الجدول التالي المقارنة بين القوانين المنظمة لصيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب

[1] المادة 7 من الظهير الشريف رقم 1.93.147 المتعلق بنشاط مؤسسات الائتمان ومراقبتها المؤرخ في 6 جويلية 1993، مرجع سابق، ص 1157.

الجدول رقم (15): المقارنة بين الإطار القانوني المنظم لعمليات صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب

	الجزائر	المغرب
البداية القانونية لصيرفة التأمين	كانت بعد صدور القانون 04/06 سنة 2006	بعد صدور الظهير الشريف 1.02.238 سنة 2002
المنتجات الموزعة عبر البنوك	حددت المادة 2 من القرار المؤرخ 06 أوت 2007 المنتجات التي يسمح للبنوك بتوزيعها بتأمينات الأشخاص، تأمين القرض وتأمين الأخطار البسيطة للسكن والكوارث الطبيعية	من خلال المادة 306 قانون التأمين يمسح للبنوك بتوزيع تأمينات الأشخاص التأمين المساعد وتأمين القرض فقط
العمولة التي يتقاضاها المصرف مقابل توزيع منتجات التأمين	حددت المادة 4 من قرار 06 أوت 2007 نسب العمولة حسب المنتج الموزع	لم تحدد نسبة العمولة
الرقابة على صيرفة التأمين	وضحت المادة 9 من المرسوم التنفيذي 153/07 أن عملية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك تخضع لرقابة لجنة الإشراف على التأمين. كما نصت المادة 3 من نفس المرسوم على أن أي اتفاقية تبرك بين بنك وشركة تأمين يجب تقديمها إلى لجنة مراقبة التأمينات قبل أن تبدأ أي عملية.	صنفت المادة 306 من القانون 99.17 البنوك على انهم وسطاء تأمين ويخضعون لنفس الشروط.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على ما سبق

من خلال ما تطرقنا له سابقا حول الإطار القانوني المنظم لعملية صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب يوجد جملة من نقاط الاختلاف يمكن أن نوجزها فيما يلي:

1- كانت البداية القانونية لصيرفة التأمين في المغرب سنة 2002 أما الجزائر فكانت البداية في 2006.

2- بالنسبة للمنتجات الموزعة عبر البنوك في الجزائر حددها المشرع بتأمينات الأشخاص والقرض وتأمينات الأخطار البسيطة للسكن، أما المغرب فالمنتجات المصرح بتوزيعها عبر البنوك حددت بتأمينات الأشخاص والمساعدة وتأمينات القرض وبالتالي فإن القانون لا يسمح بتوزيع منتجات الأضرار عبر شبابيك البنوك المغربية.

3- حدد المشرع الجزائري النسبة القصوى للعمولة التي تتقاضاها البنوك عن توزيع منتجات التأمين حسب نوع المنتج الموزع، أما المشرع المغربي فلم يحدد نسبة العمولة.

4- فَصَّل المشرع الجزائري طريقة الاتفاق بين البنك وشركة التأمين ونموذج الاتفاق وطريقة تحويل الاقساط من البنك لشركة التأمين، أما المشرع المغربي فلم يفصل فيها.

المبحث الثاني: واقع صيرفة التأمين في الجزائر خلال الفترة 2007-2017

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق لواقع صيرفة التأمين في الجزائر من خلال دراسة أهم استراتجيات صيرفة التأمين المعتمد في السوق الجزائرية وحصص البنوك وشركات التأمين من النشاط وأهم المنتجات الموزعة عبر شبابيك البنوك الجزائرية.

المطلب الأول: إستراتيجيات صيرفة التأمين الناشطة في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

يتم توزيع منتجات التأمين عبر البنوك في الجزائر وفق إستراتيجيتين، الأولى تتمثل في اتفاقيات التوزيع والتي تتمثل في بيع منتجات التأمين عبر الشبابيك البنكية والثانية في المشروع المشترك والذي يساهم البنك فيه في إنشاء شركة تأمين مشاركة مع شركة تأمين أخرى أو أكثر.

أولا: استراتيجية اتفاقيات التوزيع

بعد ما سمح القانون 04/06 لشركات التأمين بتوزيع منتجاتها عبر البنوك قامت هذه الأخيرة بعقد العديد من الاتفاقية مع البنوك حيث وصل عدد الاتفاقيات المبرمة خلال فترة الدراسة إلى 30 اتفاقية توزيع نوجزها فيما يلي:

أ- **القرض الشعبي الجزائري CPA:** عقد بنك القرض الشعبي الجزائري في إطار صيرفة التأمين العديد من الاتفاقيات مع شركات التأمين والتي نوجزها فيما يلي:

- ✓ **اتفاقية القرض الشعبي الجزائري CPA والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR:** عقد القرض الشعبي الجزائري والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR اتفاقية شراكة في إطار صيرفة التأمين في 2008/05/20 لتوزيع منتجات التأمين التالية: تأمينات الأخطار المتعددة للسكن، تأمين أخطار الكوارث الطبيعية، تأمين الوفاة المؤقتة وتأمين القرض.[1]
- ✓ **اتفاقية القرض الشعبي الجزائري CPA مع شركة كرامة للتأمين CAARAMA:** تم عقد اتفاقية شراكة بين القرض الشعبي الجزائري وشركة كرامة للتأمين في 2012/12/12، والتي نتج عنها توزيع منتج تأمين المقترضين (تأمين وفاة مؤقتة ذات رأس المال المتناقص) عبر الشبكة المصرفية للبنك.
- ✓ **اتفاقية القرض الشعبي الجزائري CPA وشركة أكسا AXA:** عقد القرض الشعبي الجزائري وشركة أكسا للتأمين في 2016/11/07 اتفاقيتي توزيع منتجات التأمين، الأولى اتفاقية مع شركة أكسا الحياة تتعلق بتوزيع منتجات التأمين على الحياة والثانية اتفاقية مع شركة أكسا للأضرار وتتعلق بتوزيع منتجات التأمين على الأضرار عبر وكالات القرض الشعبي الجزائر.[2]

---

[1] www.cpa-bank.dz, consulté le : 30/09/2019.

[2] Liberté : Bancassurance AXA Assurances et le CPA signent deux conventions, dossier de presse sur la bancassurance 2009-2018, division informatique et communication centre de documentation, janvier 2019, p28.

ب- **تراست بنك Trust Bank**: عقد ترست بنك في إطار صيرفة التأمين اتفاقية واحدة فقط والتي تمثلت في:

✓ **اتفاقية تراست بنك مع شركة ترست للتأمين الجزائر Trust Assurance**: عقد في 2009/11/02 ترست-بنك في إطار صيرفة التأمين اتفاقية مع شركة ترست للتأمين الجزائر (والتي يملك 14% من رأس مالها) لتوزيع منتجات التأمين التالية: تأمين الكوارث الطبيعية المتعلق بالسكن وتأمين الأخطار المتعددة للسكن،[1] لكن هذه الاتفاقية لم تسجل أي نشاط في السوق منذ انعقادها.

ج- **البنك الوطني الجزائري BNA**: عقد البنك الوطني الجزائري في إطار صيرفة التأمين العديد من الاتفاقيات مع شركات التأمين والتي نوجزها فيما يلي:

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA والشركة الوطنية للتأمين SAA**: تم عقد اتفاقية بين البنك الوطني الجزائري والشركة الوطنية للتأمين في 2008/05/12، ليقوم هذا الأخير بتوزيع منتجات التأمين الخاصة بالشركة والمتمثلة أساسا في: تأمين الكوارث الطبيعية وتأمين الأخطار المتعددة للسكن.

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR**: عقد البنك الوطني الجزائري مع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين في 2008/06/22 اتفاقية توزيع منتجات التأمين التالية:[2] تأمين الاخطار المتعددة للسكن، تأمين الكوارث الطبيعية، تأمين السفر وتأمين القرض.

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA والشركة الجزائرية للتأمينات CAAT**: عقد البنك الوطني الجزائري في 2008/06/22 اتفاقية في إطار صيرفة التأمين لتوزيع منتجات التأمين التالية:[3] تأمين الوفاة لأجل، تأمين الحوادث الفردية، تأمين الكوارث الطبيعية، تأمين السفر والمساعدة.

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA وشركة تأمين الحياة الجزائر TALA**: قام البنك الوطني الجزائري وشركة تأمين الحياة الجزائر في 2013/06/30 بعقد اتفاقية توزيع منتجات تأمين على الأشخاص، لكن هذه الاتفاقية لم تسجل أي نشاط لذلك قام الطرفان بحلها في سنة 2016.[4]

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA وشركة كرامة للتأمين CAARAMA**: عقد البنك الوطني الجزائري اتفاقية مع شركة كرامة للتأمين في 2013/06/02 لتوزيع منتجات تأمين الوفاة المؤقتة للمقترضين وتأمين السفر بالخارج، هذه الاتفاقية سجلت رقم أعمال سنة 2011 فقط وقدر بـ 92715,68 دج.

---

[1] www.trustalgeriains.com, consulté le : 30/09/2019.

[2] Badia Amarni, Les produits d'assurance CAAR disponibles a la BNA --, article publié le 07/10/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/40946, consulté le 30/09/2019.

[3] La BNA la CAAT lancer la bancassurance, article publié le 06/10/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/40883, consulté le 30/09/2019.

[4] BNA actus, la BNA accélère sa mue, bulletin d'information édité par la DMC, N^0 05, juillet 2018, p.19.

✓ **اتفاقية البنك الوطني الجزائري BNA والشركة الجزائرية الخليجية للتأمين على الأشخاصAGLIC** :

عقد البنك الوطني الجزائري والشركة الجزائرية الخليجية للتأمين على الأشخاص والتي يملك من رأسمالها 15% في 2016/07/19 اتفاقية توزيع لمنتجات التأمين المتمثلة في تأمين المقترض المتعلقة بالقروض العقارية والقروض الاستهلاكية وتأمين السفر وتأمين الأمراض الخطيرة[1]، وقد حقق هذه الاتفاقية رقم أعمال 400 مليون دينار على مستوى 214 وكالة.

د- **البنك الخارجي الجزائري BEA**: عقد البنك الخارجي الجزائري في إطار صيرفة التأمين العديد من الاتفاقيات مع شركات التأمين والتي نوجزها فيما يلي:

✓ **اتفاقية البنك الخارجي الجزائري BEA مع الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT**: عقد البنك الخارجي الجزائري في 2008/05/11 اتفاقية توزيع مع الشركة الجزائرية للتأمينات وكانت وكالة حسيبة بن بو علي بالعاصمة هي أول وكالة توزع منتجات التأمين والمتمثلة في التأمين على الوفاة المؤقت، تأمين الحوادث الفردية، التأمين على الحياة الجماعي، السفر والمساعدة، تأمين الأخطار المتعددة للسكن وتأمين الكوارث الطبيعية.[2]

✓ **اتفاقية البنك الخارجي الجزائري BEA مع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR**: عقد البنك الخارجي الجزائري في 2008/05/11 اتفاقية توزيع مع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين لتوزيع منتجات التأمين لكن هذه الاتفاقية لم تسجل أي نشاط منذ انعقادها.

✓ **اتفاقية البنك الخارجي BEA وشركة تأمين الحياة الجزائر TALA**: عقد البنك الجزائري الخارجي مع شركة تأمين الحياة الجزائري في 2012/02/14 اتفاقية توزيع منتجات التأمين لكن هذه الاتفاقية لم تسجل أي نشاط منذ انعقادها.

✓ **اتفاقية البنك الخارجي BEA وشركة أكسا الحياة AXA Vie**: في 2011/12/25 قام البنك الجزائري الخارجي بعقد اتفاقية مع شركة أكسا الحياة لتوزيع منتجات التأمين التالية: منتجات تأمين ضمان الحوادث الشخصية، تأمين السفر والتأمين المدرسي.[3]

[1] BNA actus, ibid, p.18.

[2] Isam b, Les produits d'assurance de la CAAT disponibles dans les agences de la BEA, article publié le 17/06/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/lemaghreb/27378, consulté le 01/10/2019.

[3] www.axa.dz, consulté le : 01/10/2019.

✓ **اتفاقية البنك الخارجي BEA وشركة أكسا للأضرار AXA Dommage**: عقد البنك الجزائري الخارجي مع شركة أكسا الأضرار في 2011/12/25 لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار والمتمثلة في منتجات تأمين الأخطار المتعددة للسكن ومنتجات تأمين الكوارث الطبيعية للعقارات الشخصية والمهنية.[1]

ه- **بنك التنمية المحلية BDL**: قام البنك التنمية المحلية بعقد اتفاقية في إطار صيرفة التأمين تتمثل فيما يلي:

✓ **اتفاقية بنك التنمية المحلية BDL والشركة الوطنية للتأمين SAA**: عقد بنك التنمية المحلية في 2008/04/19 اتفاقية مع الشركة الوطنية للتأمين تخص توزيع منتجات التأمين والتي تتمثل في تأمينات الأشخاص وتأمينات الأخطار المتعددة للسكن والتأمين الفلاحي[2]، سجلت هذه الاتفاقية رقم أعمال خلال الفترة 2011-2014 فقط.

و- **بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR**: في إطار صيرفة التأمين عقد بنك الفلاحة والتنمية الريفية اتفاقيتين لتوزيع منتجات التأمين تتمثل في ما يلي:

✓ **اتفاقية بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR والشركة الوطنية للتأمين SAA**: عقد بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 2008/04/20 مع الشركة الوطنية للتأمين اتفاقية توزيع منتجات التأمين والتي تتمثل في التأمين على الحياة، التأمين عى الوفاة، تأمين أخطار السكن المتعددة، التأمين الفلاحي[3].

✓ **اتفاقية بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وشركة أمانة لتأمين الاحتياط والصحة SAPS**: في 2011/06/21 عقد بنك الفلاحة والتنمية الريفية اتفاقية مع شركة أمانة لتأمين الاحتياط والصحة لتوزيع منتجات التأمين والمتمثلة في تأمين السفر والمساعدة، تأمين الحوادث الفردية وتأمين المسؤولية المدنية.[4]

ز- **بنك سيتي لام الجزائر CETELEM**: عقد بنك سيتي لام الجزائر اتفاقية واحدة تمثلت في:

✓ **اتفاقية بنك سيتي لام CETELEM وشركة كارديف الجزائر Cardif El Djazaïr**: عقد بنك سيتي لام الجزائر مع شركة كارديف الجزائر في 2007/12/10 في إطار صيرفة التأمين اتفاقية توزيع منتجات التأمين والمتمثلة في تأمين المقترضين، وتعتبر أول اتفاقية صيرفة تأمين في الجزائر.

[1] Op.cit, consulté le : 01/10/2019.

[2] Abdelghani m, La SAA et la BDL signent une convention –bancassurance, un nouveau service est né-, article publié le 20/04/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/9852 consulté le 01/10/2019.

[3] Salima Zouggar, SAA et BADR signent une convention bancassurance, article publié le 21/04/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/lemagreb/9880 consulté le 01/10/2019.

[4] www.amana.dz, consulté le : 01/10/2019.

ح- **صندوق التوفير والاحتياط –بنك– CNEP**: عقد صندوق التوفير والاحتياط اتفاقية واحدة في اطار صيرفة التأمين وتتمثل في:

✓ **اتفاقية صندوق التوفير والاحتياط –بنك– CNEP وشركة كارديف الجزائر Cardif El Djazaïr**: عقد صندوق التوفير والاحتياط في 2008/03/25 مع شركة كارديف الجزائر لتوزيع منتجات التأمين المتمثلة في تأمين المقترضين (تأمين الوفاة، البطالة)، التأمين الصحي و تأمين الأخطار المتعددة المتعلقة بالسكن.[1]

ط- **بنك بي أن بي باريبا الجزائر BNP Paribas Algérie**: عقد بي أن بي باريبا الجزائر اتفاقيتين تتمثلان في:

✓ **اتفاقية بنك بي أن بي باريبا الجزائر BNP Paribas Algérie والشركة كارديف الجزائر Cardif El Djazaïr**: في 2009/01/27 قام بنك بي ان بي باريبا بعقد اتفاق مع شركة كارديف الجزائر في إطار صيرفة التأمين لتوزيع منتجات التأمين المتمثلة في تأمين الاحتياط الموجه للأفراد والموجه للحرفيين[2]، ثم إضافة منتجات جديدة منها تأمين المقترضين.

✓ **اتفاقية بنك بي أن بي باريبا الجزائر BNP Paribas Algérie وشركة أكسا الحياة AXA Dommage**: **عقد بنك بي أن بي باريبا مع شركة أكسا للحياة في** 2013/04/01 اتفاقية توزيع منتجات التأمين والمتمثلة في تأمين الأخطار المتعددة للسكن[3].

ي- **بنك سوسيتي جينيرال Société Générale Algérie**: عقد بنك سوسيتي جينيرال الجزائر ثلاث اتفاقيات في إطار صيرفة التأمين نوجزها فيما يلي:

✓ **اتفاقية بنك سوسيتي جينيرال SGA وشركة أليانس Alliance**: عقد بنك سوسيتي جينيرال الجزائر اتفاقية في 2011/06/26 اتفاقية مع شركة التأمين أليانس لتوزيع منتجات تأمين الأضرار وبالتحديد تأمين الأخطار المتعددة للسكن و تأمين الكوارث الطبيعية[4]، لكن هذه الاتفاقية منذ انعقادها لم تسجل أي رقم أعمال.

✓ **اتفاقية بنك سوسيتي جينيرال SGA وشركة أكسا للحياة AXA Vie**: عقد بنك سوسيتي جينيرال الجزائر اتفاقية مع شركة أكسا الحياة في 2012/02/29 لتوزيع منتجات التأمين والمتمثلة في تأمين المقترضين.[5]

---

[1] Cnep-banque et cardif el djazair –un partenariat de bancassurance-, article publié le 25/03/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/infosoir/79390, consulté le 02/10/2019.

[2] BNP Paribas se lance dans la bancassurance, article publié le 21/02/2009 sur le lien : www.djazairess.com/fr/iqo/5116267, consulté le 02/10/2019.

[3] www.axa.dz, consulté le : 02/10/2019.

[4] Alliance Assurance et Société Générale Algérie : Première convention Bancassurance du secteur privé, article publié le 19/07/2011 sur le lien : www.elmoudjahid.com/fr/actualites/14487, consulté le 02/10/2019.

[5] www.axa.dz, consulté le : 02/10/2019.

✓ **اتفاقية بنك سوسيتي جينيرال SGA وشركة أكسا للأضرار AXA Dommage**: عقد بنك سوسيتي جينيرال الجزائر اتفاقية مع شركة أكسا للأضرار في 2015/04/23 لتوزيع منتجات تأمين الأضرار عبر شبابيكه البنكية وتتمثل هذه المنتجات في تأمين الأخطار المتعددة للسكن.

ك- **المؤسسة المصرفية العربية الجزائر ABCA**: عقدت المؤسسة المصرفية العربية الجزائر 3 اتفاقيات في إطار صيرفة التأمين:

✓ **اتفاقية المؤسسة المصرفية العربية الجزائر ABCA والشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR**: عقدت المؤسسة المصرفية العربية الجزائر مع الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين في 2013/12/29 اتفاقية توزيع منتجات تأمين في إطار صيرفة التأمين، لكن هذه الاتفاقية لم تسجل أي نشاط منذ انعقادها.

✓ **اتفاقية المؤسسة المصرفية العربية الجزائر ABCA وشركة كرامة للتأمين CAARAMA**: عقدت المؤسسة المصرفية العربية الجزائر مع شركة كرامة للتأمين في 2013/10/20 اتفاقية توزيع منتجات التأمين في إطار صيرفة التأمين لكن لم تسجل هذه الاتفاقية أي نشاط منذ انعقادها.

✓ **اتفاقية المؤسسة المصرفية العربية الجزائر ABCA والشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR**: عقدت المؤسسة المصرفية العربية الجزائر في 2017/02/16 اتفاقية توزيع منتجات تأمين لتوزيع منتجات التأمين عبر شبابيكه.

ل- **بنك الخليج الجزائر AGB**: عقد بنك الخليج الجزائر في إطار صيرفة التأمين اتفاقيتين:

✓ **اتفاقية بنك الخليج الجزائر AGB وشركة أكسا للحياة AXA Vie**: عقد بنك الخليج الجزائر في 2015/02/23 مع شركة أكسا للحياة اتفاقية توزيع منتجات تأمين والمتمثلة في تأمين السفر، تأمين المقترضين (للوفاة) المؤقت والذي ينقسم إلى منتجين منتج متعلق بالقروض العقارية والمنتج الأخر المتعلق بالقرض الاستهلاكي "سيارتي"[1].

✓ **اتفاقية بنك الخليج الجزائر AGB وشركة أكسا للأضرار AXA Dommage**: عقد بنك الخليج الجزائر في 2015/02/23 مع شركة أكسا للأضرار اتفاقية توزيع منتجات تأمين والمتمثلة في تأمين الأخطار المتعددة للسكن و تأمين الكوارث الطبيعية[2].

[1] www.axa.dz, consulté le : 02/10/2019.

[2] www.axa.dz, consulté le : 02/10/2019.

ثانيا: المشاريع المشتركة (بنك-شركة تأمين)

قام كل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وبنك التنمية المحلية BDL بعد شراكة مع الشركة الوطنية للتأمين SAA والشركة الفرنسية للتأمين MACIF في 2010/07/22، نتج عنها شركة أمانة لتأمين الاحتياط والصحة SAPS التي تحصلت على الاعتماد من وزارة المالية في 2011/03/10 تتوزع الحصص على التوالي: الشركة الوطنية للتأمينات بنسبة 34%، البنك الجزائري للتنمية الريفية بنسبة 10%، بنك التنمية المحلية بنسبة 15% والمجموعة الفرنسية (MACIF) بنسبة 41%، وهي شركة متخصص في التأمين على الأشخاص.[1]

المطلب الثاني: تطور حصة صيرفة التأمين من حجم الأقساط المحصلة وقنوات توزيع منتجات التأمين

سنحاول من خلال هذا المطلب التطرق لتطور رقم أعمال صيرفة التأمين خلال فترة الدراسة بالإضافة إلى حصص قنوات توزيع منتجات التأمين في السوق الجزائرية ومقارنتها بصيرفة التأمين كقناة حديثة لتوزيع المنتجات.

الجدول رقم (16): توزيع منتجات التأمين وحصة صيرفة التأمين منها خلال الفترة 2007-2017

الوحدة: مليار دينار جزائري

	القنوات المباشرة		الوكلاء		السماسرة		صيرفة التأمين		المجموع
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	
2007	41.9	78%	9.03	17%	2.8	5%	-	-	53.8
2008	52.4	77%	12.14	18%	3.32	5%	-	-	67.8
2009	56.6	73%	15.97	21%	4.7	6%	-	-	77.3
2010	51.6	63.1%	26	32%	4.1	5%	-	-	81.7
2011	62.6	71%	19.1	22.1%	4.9	5.7%	1.07	1.2%	86.6
2012	70.1	70.4%	23.6	23.7%	4.7	4.7%	1.2	1.2%	99.6
2013	80.5	70.7%	26.5	23.2%	5.3	4.7%	1.6	1.4%	113.9
2014	87.7	69.9%	28.3	22.6%	7.6	6%	1.9	1.5%	125.5
2015	88.1	68.9%	29.4	23%	8.2	6.4%	2.2	1.7%	127.9
2016	89.3	68.9%	29.4	22.7%	8.2	6.4%	2.6	2%	129.6
2017	89	66%	31	23.3%	8.7	6.5%	4.9	3.6%	133.6

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017.

[1]Abed Tilioua, La SAA, La BDL, La BADR et La Macif s'associent pour la Création D'une Nouvelle Société D'assurances Algéro-Française, article publié le 31/07/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/voixoranie/60003, consulté le 03/10/2019.

من خلال الجدول رقم (16) نلاحظ أن قنوات توزيع منتجات التأمين في الجزائر تنقسم إلى 4 قنوات رئيسية هي القنوات المباشرة التابعة لشركات التأمين بصفة مباشرة من وكالات ومكاتب مباشرة، والوكلاء والسماسرة وبعد صدور القانون 06/04 الذي سمح للمصارف بتوزيع منتجات التأمين ظهرت صيرفة التأمين كقناة جديدة لتوزيع منتجات التأمين لكن نلاحظ أنها لم تأخذ مكانها في السوق حتى سنة 2011.

الشكل رقم (34): تطور حصة صيرفة التأمين من قنوات التوزيع خلال الفترة 2007-2017

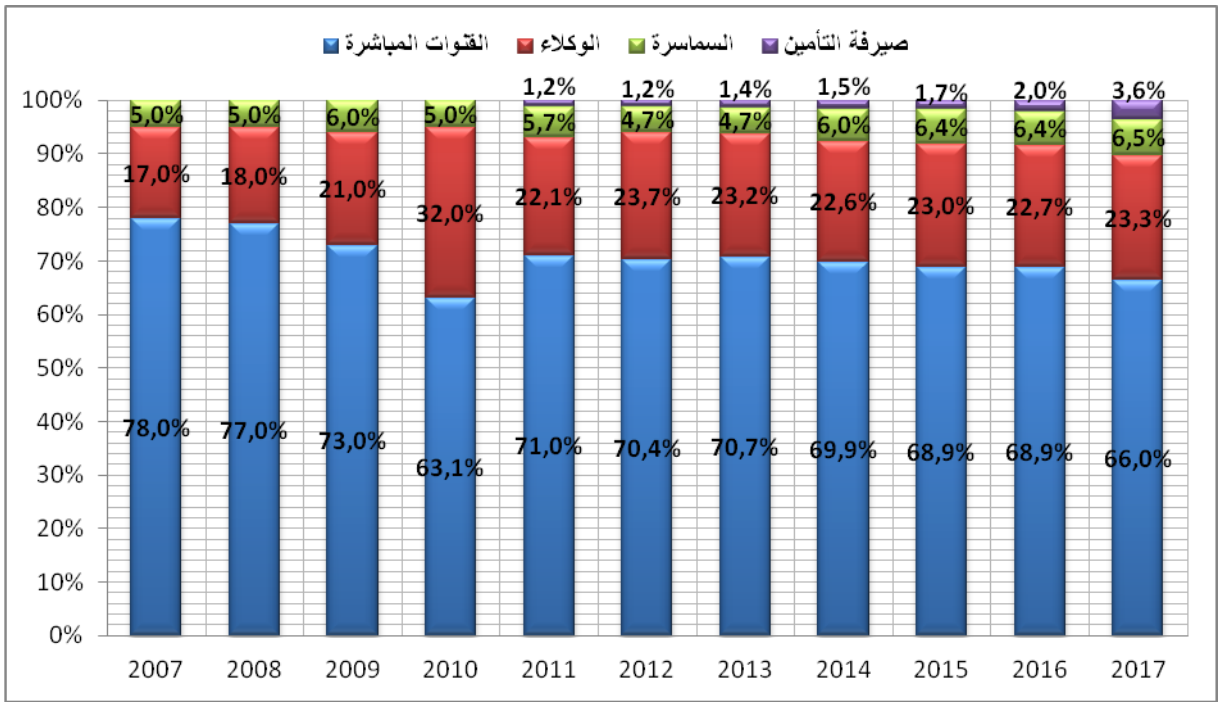

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (16)

يوضح الشكل رقم (34) أن القنوات المباشرة تسيطر على الحصة الأكبر من حجم الأقساط المحصلة في السوق الجزائرية خلال فترة الدراسة لكنها سجلت تراجعا حيث كانت حصتها 78% سنة 2007 لتنخفض إلى 66% سنة 2017، أما قناة الوكلاء فقد سجلت حصة 23.3% خلال سنة 2017 يليه السماسرة بحصة 6.5% من نفس السنة، أما بالنسبة لصيرفة التأمين رغم أن حصتها لا تزال ضعيف إلا أنها حققت تطورا خلال الفترة 2011-2017 حيث سجلت حصة 3.6% سنة 2017 رغم أنها سجلت رقم أعمال بداية من سنة 2011 فقط.

الشكل رقم (35): تطور حصة صيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

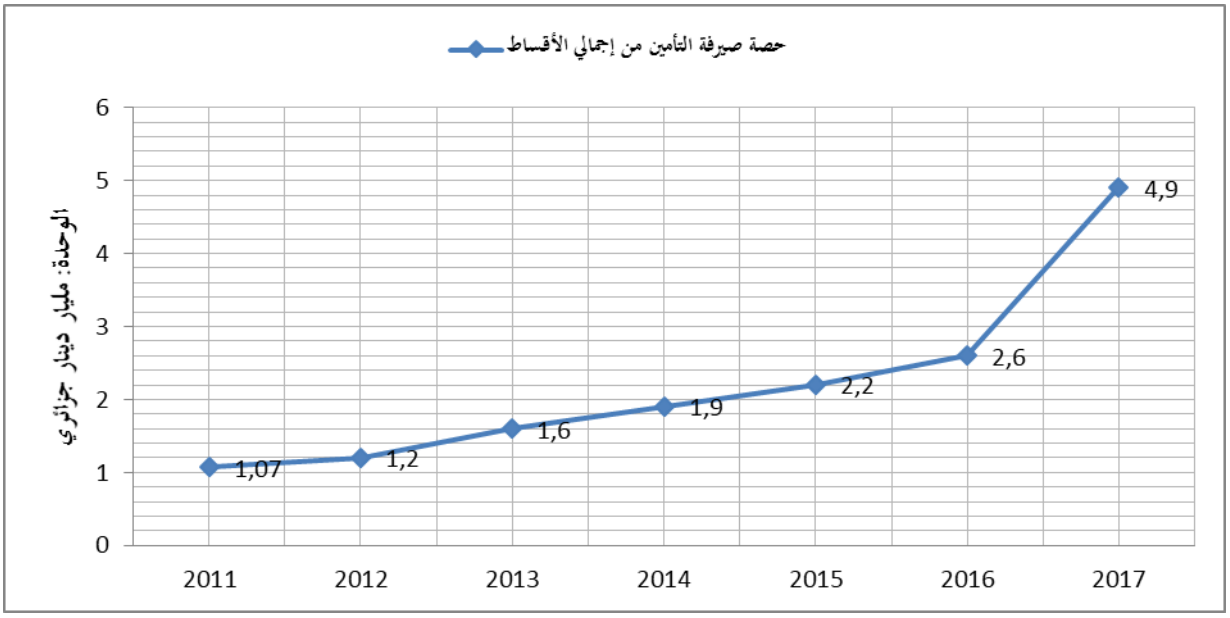

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول (16)

نلاحظ من خلال الشكل رقم (35) أن صيرفة التأمين أخذت مكانا من حجم الاقساط المحصلة في السوق الجزائرية بداية من 2011 بحجم اقساط قدر بـ 1.07 مليار دينار جزائري لتحقق بعدها تطورا مستمر فقد وصل حجم الأقساط المحصلة عبر صيرفة التأمين 4.9 مليار دينار.

المطلب الثالث: تطور صيرفة التأمين حسب البنوك وشركات التأمين

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض تطور نشاط صيرفة التأمين في الجزائر وذلك حسب البنوك وشركات التأمين وطبيعة المنتجات التأمينية الموزعة عبر البنوك.

أولا: حسب البنوك

تعتبر البنوك هي الطرف الفاعل في عملية صيرفة التأمين لذلك سنحاول عرض حصة كل بنك من أقساط التأمين المحصلة عبر شبابيك البنوك في الجزائر خلال الفترة 2011-2017.

الجدول رقم (17): تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب البنوك في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الوحدة:مليون دينار

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
2119.5	1527.8	1355	1212.55	963.7	724.16	486.43	المبلغ	CNEP Banque
%44.5	%58	%61.4	%63	%58.4	%56	%45.1	الحصة	
1355	314	172.97	251.06	170	62.61	53.21	المبلغ	CPA
%28.5	%12	%7.8	%13	%10.3	%5	%5	الحصة	
403.7	-	-	0.009	0.0055	0.001	0.14	المبلغ	BNA
%8.5	-	-	%0	%0	%0	%0	الحصة	
345.7	193.8	145.87	112.55	81.6	74.58	54.04	المبلغ	BNP Paribas El Djazaïr
%7.3	%7.3	%6.6	%5.8	%5	%6	%5	الحصة	
302.8	482.5	497.49	326.38	290.13	151.33	121.77	المبلغ	BADR
%6.4	%18.3	%23	%17	%17.6	%12	%11.3	الحصة	
-	-	0.006	11.04	126.2	273.36	360.66	المبلغ	Cételem Algérie
-	-	%0	%0.6	%7.7	%21	%33.5	الحصة	
129.8	65.6	29.54	12.52	4.14	0.49	-	المبلغ	Société Générale
%2.7	%2.4	%1	%0.6	%0.3	%0	-	الحصة	
70.05	54.5	4.5	-	-	-	-	المبلغ	AGB
%1.5	%2	%0.2	-	-	-	-	الحصة	
29.5	-	-	-	-	-	-	المبلغ	ABC Bank
%0.6	-	-	-	-		-	الحصة	
-	-	-	0.18	12.2	0.10	2.05	المبلغ	BDL
-	-	-	%0	%0.7	%0	%0.1	الحصة	
-	-	0.71	0.53	1	0.64	0.006	المبلغ	BEA
-	-	%0	%0	0%	%0	%0	الحصة	
-	-	-	-	0.145	-	-	المبلغ	TRUST Bank
-	-	-	-	%0	-	-	الحصة	

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمين، وزارة المالية 2011-2017

من خلال الجدول رقم (17) نلاحظ أن عدد البنوك والمؤسسات المالية التي سجلت نشاطا خلال فترة الدراسة هي 12 بنكا لكن بالنسبة لترست بنك فقد سجل رقم أعمال قدر ب 145 ألف دج في سنة 2013 فقط، وخلال الفترة 2011-2015 كانت البنوك العمومية الثلاث (CNEP, CPA, BADR) تسيطر على الحصة الأكبر من رقم أعمال صيرفة التأمين لكن تراجعت حصة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لصالح القرض الشعبي الجزائري وبنك بي ان بي بريبا الجزائر، وظل صندوق التوفير والاحتياط -بنك- يسيطر على الحصة الأكبر فقد سجل رقم أعمال 2.1 مليار دينار جزائري سنة 2017.

الشكل رقم (36): تطور صيرفة التأمين حسب البنوك خلال الفترة 2011-2017

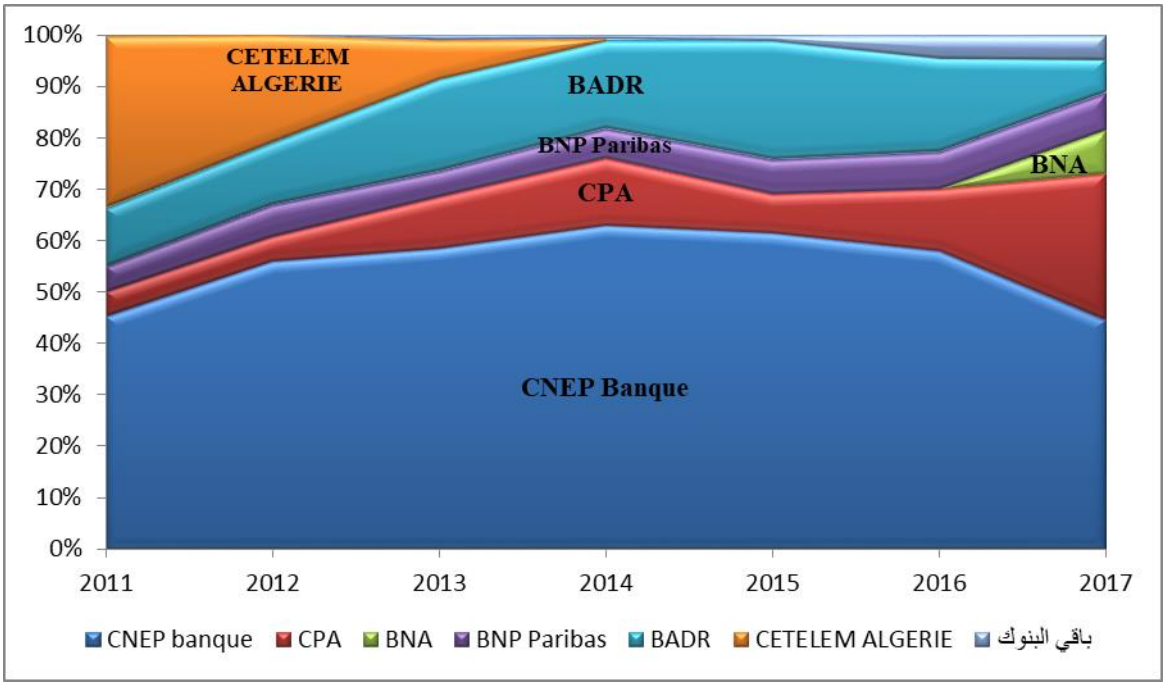

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على الجدول رقم (17)

من خلال الشكل رقم (36) نلاحظ أن صندوق التوفير والاحتياط يسيطر على الحصة الأكبر خلال فترة الدراسة والتي تمثل أكثر من نصف الحصة السوقية فقد سجل 44.5% من إجمالي رقم أعمال صيرفة التأمين لسنة 2017 وذلك رغم أنه يملك اتفاقية واحدة فقط مع شركة كارديف الجزائر مع العلم بأنه يملك شبكة بنكية قدرت بـ 217 وكالة سنة 2011، كما نلاحظ أن بنك سيتي لام الجزائر سجل حصة معتبرة خلال سنتي 2011 و2013 قدرت بـ 33.5% و21% على التوالي لكن تراجعت حصته إلى 7.7% في سنة 2014 ولم يسجل بعدها البنك أي نشاط، وفي المقابل سجل البنك الوطني الجزائري حصة سوقية 8.5% في سنة 2017 بعد عقده اتفاقية مع الشركة الجزائرية الخليجية للتأمين على الأشخاص SAPS وهي الاتفاقية الوحيدة التي حققت حصة سوقية جيدة بالنسبة للبنك الوطني الجزائري رغم أنه عقد خمس اتفاقيات قبلها.

الجدول رقم (18): الحصة السوقية للبنوك في الجزائر من عمولة صيرفة التأمين 2007-2017

الوحدة: مليون دينار جزائري

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
436.6	-	301.8	212.4	166.8	167	96.9	المبلغ	**CNEP Banque**
%59.6	-	%74	%70.6	%70.4	%70	%72.4	الحصة	
87.7	-	23	37.6	25.6	6.8	3.6	المبلغ	**CPA**
%12	-	%5.6	%12.5	%10.9	%2.8	%2.7	الحصة	
66	-	-	0.0009	-	-	0.008	المبلغ	**BNA**
%9	-	-	%0	-	-	%0	الحصة	
66	-	32.2	19.2	14.3	15.7	9.5	المبلغ	**BNP Paribas El Djazaïr**
%9	-	%7.9	%6.4	%6	%6.6	%7.1	الحصة	
30.4	-	49.5	31.5	27.7	41.6	11.8	المبلغ	**BADR**
%4.2	-	%12.2	%10.5	%11.7	%17.4	%8.8	الحصة	
-	-	-	0.1	1.2	7.8	12	المبلغ	**Cételem Algérie**
-	-	-	%0	%0.5	%3.2	%9	الحصة	
25.5	-	1.1	0.075	-	-	-	المبلغ	**Société Générale**
%3.5	-	%0.3	%0	-	-	-	الحصة	
18.29	-	0.088	-	-	-	-	المبلغ	**AGB**
%2.5	-	%0	-	-	-	-	الحصة	
1.6	-	-	-	-	-	-	المبلغ	**ABC Bank**
%0.2	-	-	-	-	-	-	الحصة	
-	-	-	0.009	1.2	0.03	0.05	المبلغ	**BDL**
-	-	-	%0	%0.5	%0	%0	الحصة	
-	-	0.06	0.05	0.1	-	-	المبلغ	**BEA**
-	-	%0	%0	%0	-	-	الحصة	
-	-	-	-	0.014	-	-	المبلغ	**TRUST Bank**
-	-	-	-	%0	-	-	الحصة	
732	-	407.8	301	237	239	133.85		**المجموع**

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات مديرية التأمين، وزارة المالية 2011-2017

يوضح الجدول رقم (18) أن العمولات التي تحصلها البنوك الجزائرية من عمليات صيرفة التأمين في تطور مستمر خلال فترة الدراسة حيث سجلت مبلغ 1.3 مليار دينار جزائري سنة 2011 لينتقل المبلغ إلى 7.3 مليار دينار جزائري سنة 2017، ويسيطر الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط -بنك- لوحده على 4.3 مليار دينار جزائري من إجمالي مبلغ العمولة وذلك راجع لسيطرته على الحصة الأكبر من أقساط التأمين الموزعة عبر البنوك كما تطرقنا لها سابقا لأن العمولة عبارة عن حصة نسبية من الأقساط التي يحصلها البنك عبر شبابيكه.

الشكل رقم (37): تطور حصص البنوك الجزائرية من عمولة صيرفة التأمين خلال الفترة 2011-2017

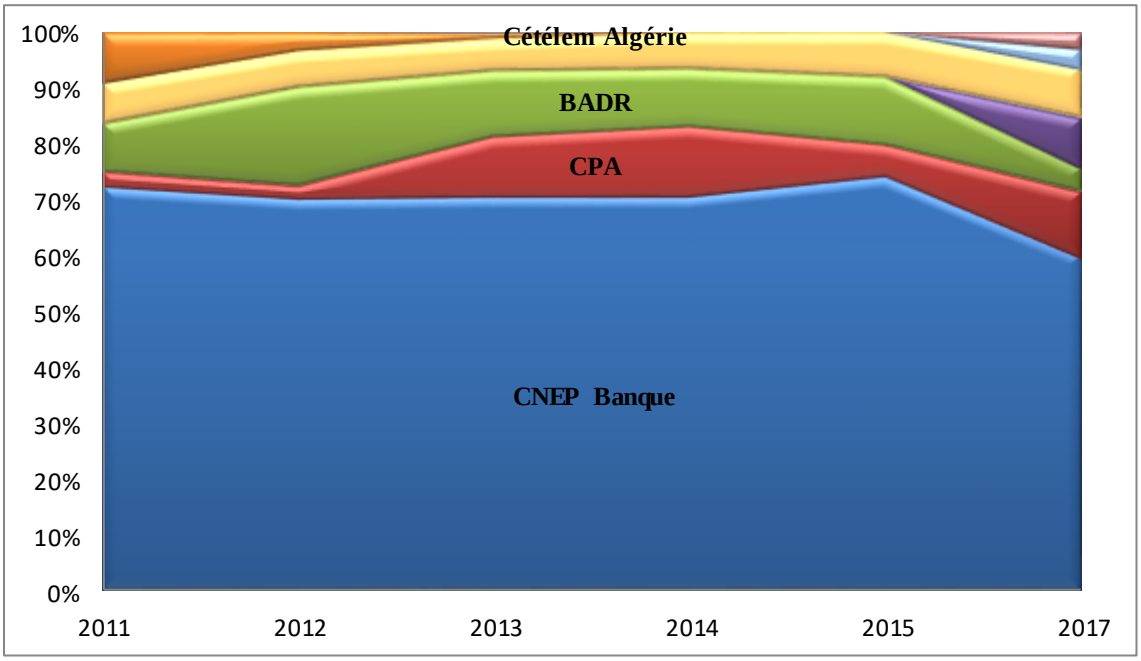

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (18)

ثانيا: حسب شركات التأمين

تمثل شركات التأمين الطرف الثاني في عملية صيرفة التأمين فهي المصدر الأساسي لمنتج التأمين لذلك وجب التطرق لحصة كل شركة من شركات التأمين في الجزائر في الأقساط الموزعة عبر قناة صيرفة التأمين.

الجدول رقم (19): صيرفة التأمين حسب شركات التأمين في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دينار جزائري

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011		
2441	1710	1487	1331	1171	1072	901	المبلغ	Cardif El Djazaïr
%51.3	%64.8	%68	%69	%71	%83	%84	الحصة	
1378	310	169	246	166	62	22	المبلغ	CAARAMA
%29	%12	%8	%13	%10	%5	%2	الحصة	
275	467	489	320	285	151	124	المبلغ	SAA
%6	%17.7	%22	%17	%18	%12	%11	الحصة	
162	95	27	13	5	1	0	المبلغ	AXA VIE
%3.4	%3.6	%1	%1	%0	%0	%0	الحصة	
62	37	22	5	0	0	0	المبلغ	AXA DOMMAGE
%1.3	%1.3	%1	%0	%0	%0	%0	الحصة	
28	15	9	6	18	0	0	المبلغ	SAPS
%1	%0.6	%0	%0	%1	%0	%0	الحصة	
404	-	-	-	-	-	-	المبلغ	AGLIC
%8	-	-	-	-	-	-	الحصة	
7	4	4	6	4	1	32	المبلغ	CAAR
%0	%0	%0	%0	%0	%0	%3	الحصة	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Ministère des Finances, Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances, les rapports d'activités des assurances en Algérie 2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017.

يوضح الجدول رقم (19) أن عدد شركات التأمين التي تعتمد على صيرفة التأمين كقناة لتوزيع منتجاتها هي 8 شركات خلال فترة الدراسة، ونلاحظ أن شركة كارديف الجزائر المتخصصة في تأمينات الأشخاص تحتل المرتبة الأولى بالنسبة لحجم الأقساط الموزعة عبر قناة صيرفة التأمين حيث بلغ حجم أقساطها 2.441 مليار دينار جزائري سنة 2017، أما المرتبة الثانية فقد كانت لشركة كرامة بحجم أقساط قدر بـ 1.378 مليار دينار جزائري تليها الشركة الوطنية للتأمين بحجم أقساط قدر بـ 275 مليون دينار جزائري والذي تراجع إلى النصف مقارنة بسنة 2016، كما نلاحظ أن شركة AGLIC سجلت سنة 2017 رقم أعمال معتبر من نشاط صيرفة التأمين قدر بـ 404 مليون دينار جزائري رغم أنها بدأت نشاطها سنة 2015.[2]

الشكل رقم (38): تطور حصص شركات التأمين من صيرفة في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

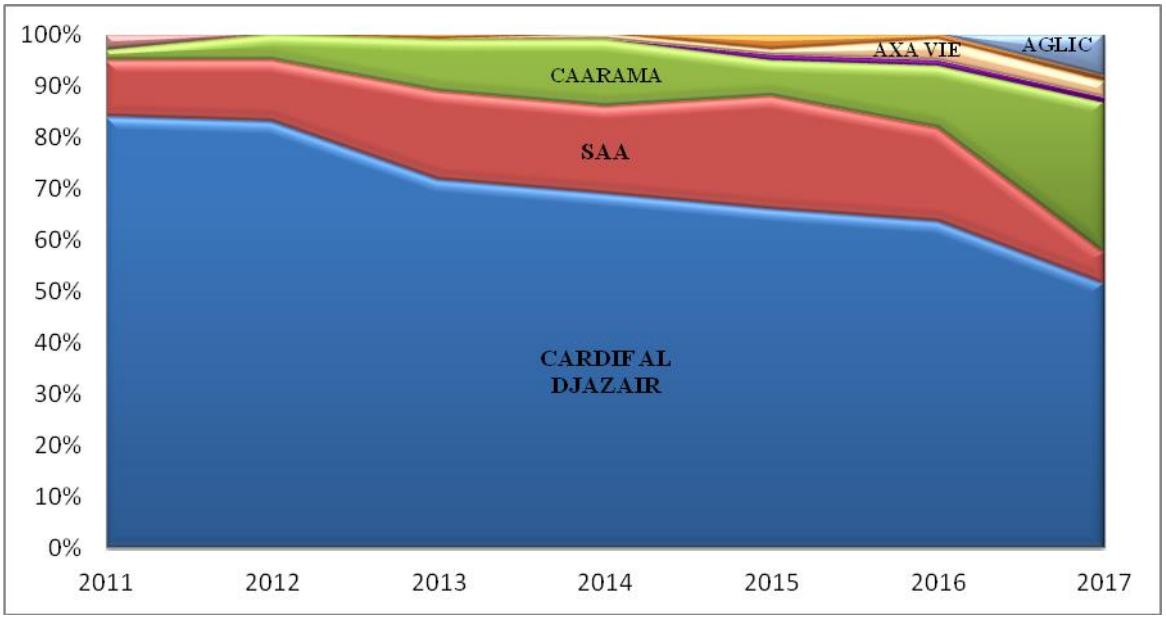

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (19)

يبين الشكل أعلاه أن شركة كارديف الجزائر تسيطر على الحصة الأكبر خلال فترة الدراسة حيث بلغت حصتها 84% في سنة 2011 لكن رغم تطور رقم أعمالها المستمر إلا أن حصتها تراجعت إلى 51.3% في سنة 2017 وذلك راجع إلى تطور حصص باقي الشركات الناشطة في خاصة شركتي كرامة والشركة الجزائرية الخليجية للتأمين على الأشخاص التي بلغت على التوالي 26% و8%، نلاحظ أن الشركات التي تسيطر على سوق صيرفة التأمين هي المتخصصة التأمين على الأشخاص.

ثالثا: حسب فروع التأمين

تتم عملية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك بناءا على الاتفاق بين البنك وشركة التأمين ويتم تحديد طبيعة المنتجات المسموح بتوزيعها من طرف الجهات الوصية على القطاع، سنحاول فيما يلي عرض أهم المنتجات التي تقوم البنوك الجزائرية بتوزيعها.

الجدول رقم(20): تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب الفروع في الجزائر خلال الفترة 2011-2017

الوحدة: مليون دينار جزائري

		تأمينات الأشخاص	تأمين الأخطار الفلاحية	تأمين الكوارث الطبيعية	تأمين الأخطار المتعددة للسكن	تأمين القرض[1]*	تأمين الأخطار المتعددة للمهنيين
2011	المبلغ	955.2	119.63	1.59	1.93	0	-
	الحصة	%88.6	%11.06	%0.14	%0.17	%0	-
2012	المبلغ	1135.1	149.14	1.5	1.55	0	-
	الحصة	%88.2	%11.6	%0.1	%0.1	%0	-
2013	المبلغ	1360.34	282.95	1.39	4.36	0	-
	الحصة	%82.5	%17.2	%0.08	%0.22	%0	-
2014	المبلغ	1595.92	318.81	1.88	9.82	0	-
	الحصة	%82.2	%16.6	%0.1	%0.5	%0	-
2015	المبلغ	1691.28	487.35	2.14	25.32	0	-
	الحصة	%76.65	%22.1	%0.1	%1.15	%0	-
2016	المبلغ	2129.5	467	4.2	37.5	-	-
	الحصة	%80.7	%17.7	%0.2	%1.4	-	-
2017	المبلغ	4295	274	8	58.3	116.7	4
	الحصة	%90.3	%5.8	%0.17	%1.2	%2.45	%0.08

المصدر: بالاعتماد على معطيات مديرية التأمين، وزارة المالية 2011-2017

من خلال الجدول السابق نجد أن منتجات التأمين التي توزع عبر شبابيك البنوك في الجزائر تتمثل في تأمينات الأشخاص، تأمينات الأخطار الفلاحية، تأمين الكوارث الطبيعية، تأمين القرض وتأمين الأخطار المتعددة للمهنيين المتعلقة بالمباني المهنية، وخلال فترة الدراسة فإن أكبر حجم للأقساط الموزعة عبر الشبابيك البنكية هي تأمينات الأشخاص والتي بلغ رقم أعمالها 4.3 مليار دينار جزائري والتي تمثل 32% من بإجمالي أقساط التأمين على الأشخاص في نفس السنة، وتحتل منتجات التأمين على الأخطار الفلاحية المترتبة الثانية بحجم أقساط 274 مليون دينار جزائري.

[1]* تأمين القرض هو تأمين مخصص للشركات لضمان الفواتير غير المدفوعة وهو ضمان للذمم التجارية المدنية من مخاطر تقصير العميل.

الشكل رقم (39): تطور صيرفة التأمين حسب الفروع خلال الفترة 2011-2017

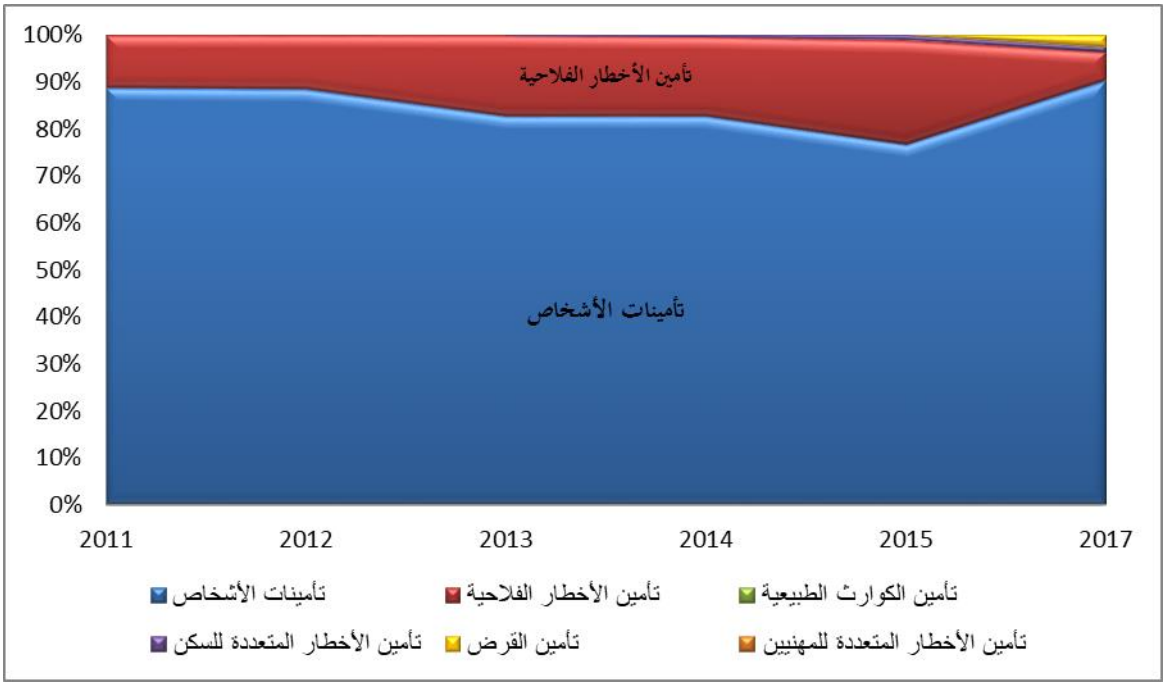

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول (20)

من خلال الشكل رقم (39) يتبين أن منتجات تأمينات الأشخاص تحتل المرتبة الأولى من الحصة السوقية لصيرفة التأمين حيث بلغت حصتها 90.3% سنة 2017 ويمثل تأمين المقترضين*[1] 46.3% منها والذي يرتبط بنشاط البنوك حيث تعتبر جزءا لا يتجزأ من وثائق منح القروض، وتمثل منتجات التأمين على الأضرار مجتمعة حصة ضعيفة لم تتجاوز 9.7%.

[1]* تأمين المقترضين هو التأمين على الحياة الذي يتم إصداره كضمان للحصول قرض، ويغطي خطر الوفاة والعجز وخطر فقدان الدخل.

المبحث الثالث: واقع صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017

سنحاول من خلال هذا المبحث التطرق لواقع صيرفة التأمين في المغرب من خلال عرض حصص البنوك وشركات التأمين وأهم المنتجات الموزعة عبر شبابيك البنوك المغربية.

المطلب الأول: استراتجيات صيرفة التأمين المعتمدة في المغرب خلال الفترة 2007-2017

قبل التطرق لواقع صيرفة التأمين في المغرب والحصتها من نشاط التأمين وجب التطرق إلى أهم الطرق التي تعتمدها البنوك وشركات التأمين بالمغرب في نشاط صيرفة التأمين، والجدول التالي يوضح أهم الاستراتيجيات المعتمدة.

الجدول رقم (21): أهم استراتجيات صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017

استراتيجية اتفاقيات التوزيع	
البنك	شركة التأمين
البنك الشعبي Banque Populaire	سهم للتأمين SAHAM Assurance
البنك الشعبي Banque Populaire	أطلنطا للتأمينات ATLANTA
البنك الشعبي Banque Populaire	التعاونية المركزية MCMA
مصرف المغرب Crédit Du Maroc	سهم للتأمين SAHAM Assurance
مصرف المغرب Crédit Du Maroc	سهم للمساعدة SAHAM Assistance
مصرف المغرب Crédit Du Maroc	أطلنطا للتأمين ATLANTA Assurance
البنك المغربي للتجارة والصناعة BMCI	أطلنطا للتأمين ATLANTA Assurance
البنك المغربي للتجارة والصناعة BMCI	أكسا للتأمين AXA Assurance
البنك المغربي للتجارة والصناعة BMCI	أكسا للمساعدة AXA Assistance
البريد بنك Al Barid Bank	تأمين الوفاء Wafa Assurance
القرض العقاري السياحي CIH Bank	سهم للمساعدة SAHAM Assistance
القرض العقاري السياحي CIH Bank	أطلنطا للتأمين ATLANTA Assurance
سي أف جي بنك CFG Bank	سهم للتأمين SAHAM Assurance
سي أف جي بنك CFG Bank	أليانز المغرب Allianz Maroc
القرض الفلاحي للمغرب CAM	التعاونية المركزية MCMA
استراتيجية مجمع بنك- شركة تأمين	
البنك	شركة التأمين
التجاري وفا بنك Attijari WAFA Bank	وفا إيما للمساعدة Wafa IMA Assistance
بنك المغرب للتجارة الخارجية BMCE	الملكية المغربية الوطنية للتأمين RMA Watanya
استراتيجية شركة تأمين فرعية	
البنك	شركة التأمين
التجاري وفا بنك Attijari Wafa Bank	وفا للتأمين Wafa Assurance
الشركة العامة المغربية للبنوك SGMB	المغربية للحياة Marocaine Vie
البنك الشعبي Banque Populaire	المغرب الدولية للمساعدة Maroc Assistance Internationale
البنك الشعبي Banque Populaire	التأمين الشعبي Taamine Chaabi

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المواقع الالكترونية للبنوك المغربية المذكورة في الجدول أعلاه

من خلال الجدول رقم (21) يبين أن صيرفة التأمين في المغرب اعتمدت على 3 إستراتجيات (إستراتيجية اتفاقية التوزيع، استراتيجية مجمع بنك-شركة تأمين وإستراتيجية شركة تأمين فرعية)، حيث بلغت عدد اتفاقيات التوزيع 15 اتفاقية وهي أبسط استراتيجية والتي تتمثل بشكل أساسي في توزيع البنك لمنتجات التأمين عبر شبابيكه وقد يعقد اتفاقية مع أكثر من شركة تأمين، وبنسبة لإستراتيجية مجمع بنك-شركة تأمين (مشروع مشترك) والتي يمتلك فيها البنك جزءا من رأس مال شركة التأمين فقد اعتمدها كل من بنك التجاري وفا بنك الذي أنشأ شركة وفا إيما للمساعدة (بالمشاركة مع شركة تأمين الوفاء ومجمع ايما الدولي للمساعدة) وبنك المغرب للتجارة الخارجية أنشأ الشركة الملكية الوطنية للتأمين (بالمشاركة مع الشركة الوطنية للتأمين والملكية المغربية للتأمين)، أما الاستراتيجية شركة تأمين فرعية فقد اعتمدتها البنوك الثلاث (التجاري وفا بنك، الشركة العامة المغربية للبنوك، البنك الشعبي) حيث أنشأ بنك التجاري وفا بنك شركة تأمين الوفاء، وأنشأت الشركة العامة المغربية للبنوك شركة المغربية للحياة، وبالنسبة للبنك الشعبي أنشأ شركي تأمين (المغرب الدولية للمساعدة، شركة التأمين الشعبي).

المطلب الثاني: تطور رقم أعمال صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017

سنحاول من خلال هذا المطلب عرض تطور حجم الأقساط المحصلة عبر قناة صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017 والتطرق لحصتها السوقية من إجمالي أقساط التأمين.

الجدول رقم (22): الحصة السوقية لصيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في المغرب 2007-2017

الوحدة: مليار درهم مغربي

	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
رقم أعمال صيرفة التأمين	4.2	4.86	4.54	4.52	4.89	5.82	5.3	6.1	7	8	9.7
الحصة السوقية	%23.7	%24.7	%21.8	%20.8	%20.6	%22.5	%19.9	%21.6	%23	%23	%25

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Autorité de contrôle des assurances et de la prévoyance sociale : activité de bancassurance, exercice 2007-2017.

من خلال الجدول رقم (22) نلاحظ أن رقم أعمال صيرفة التأمين في المغرب في تطور مستمر خلال فترة الدراسة فقد تضاعف خلال فترة الدراسة حيث أنتقل من 4.2 مليار درهم مغربي سنة 2007 إلى 9.7 مليار درهم مغربي سنة 2017.

الشكل رقم (40): الحصة السوقية لصرفة التأمين من إجمالي الأقساط خلال الفترة 2007-2017

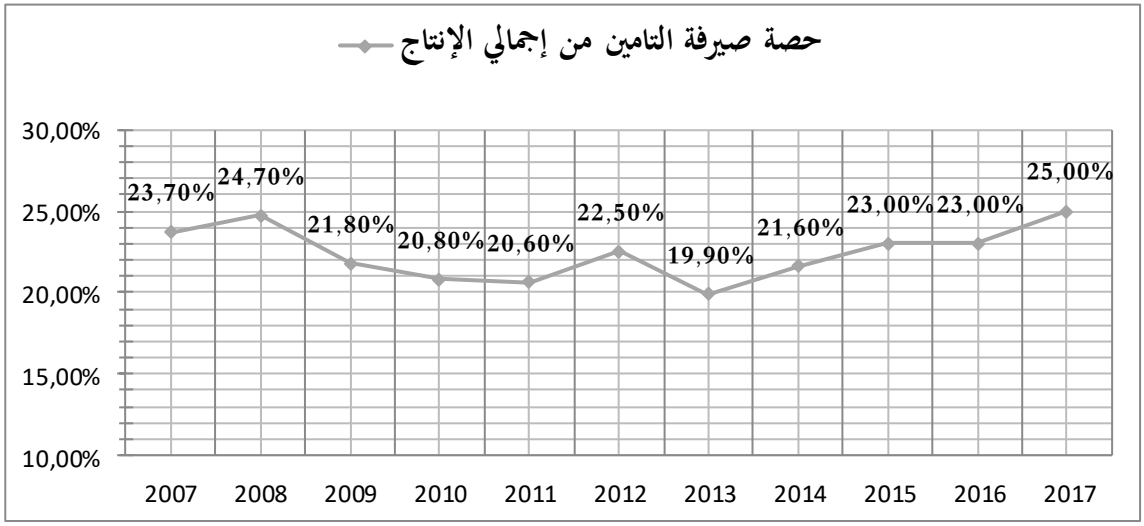

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (22)

يوضح الشكل رقم (40) أن الحصة السوقية لصيرفة التأمين من إجمالي الأقساط المحصلة في السوق المغربية كانت متذبذبة خلال فترة الدراسة حيث شهدت سنة 2013 تراجع في الحصة السوقية إلى 19.9% لتعود الحصة إلى الارتفاع وتسجل أعلى نسبة سنة 2017 بحصة قدرت بـ 25%.

المطلب الثالث: تطور صيرفة التأمين حسب البنوك وشركات التأمين والفروع 2007-2017

سنحاول من خلال هذا امطلب عرض تطور حصص البنوك المغربية من رقم أعمال صيرفة التأمين خلال الفترة 2007-2017.

الجدول رقم (23): الحصة السوقية للبنوك من صيرفة التأمين في المغرب خلال الفترة 2007-2017

الوحدة: مليون درهم مغربي

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007		
3284	3005	2478	1951	1712	2249.5	2001.12	1642.88	1935.55	2266.17	1837.7	المبلغ	ATTI WAFA BANK
34%	37.5%	35.4%	32%	32.3%	38.7%	36.4%	36.33%	42.56%	46.64%	43.6%	الحصة	
2294	2039	2021	1803	1581	1615.8	1255.46	1435.75	1396.99	1452.14	1195.12	المبلغ	BMCE
24%	25.5%	28.9%	29.5%	29.9%	27.8%	31.7%	31.75%	30.74%	29.89%	28.4%	الحصة	
2315	1454	1137	1094	917	893	849	699	667.48	661.5	620	المبلغ	BP BANK
24%	18.1%	16.2%	18%	17.3%	15.3%	15.5%	15.46%	14.69%	13.61%	14.7%	الحصة	
983	704	591	586	490	490.3	368.15	298.93	158.64	136.3	110.5	المبلغ	CDM
10%	8.8%	8.4%	9.5%	9.3%	8.4%	6.6%	6.61%	3.49%	2.81%	2.6%	الحصة	
244	260	231	199	164	167.9	132.61	144	120.6	94.21	41.17	المبلغ	AL BARID
3%	3.25%	3.3%	3.2%	3.1%	2.9%	3.2%	3.19%	2.65%	1.94%	1%	الحصة	
199	191	198	179	172	152.67	159.96	158.2	152.72	152.44	140.67	المبلغ	BMCI
2%	2.4%	2.83%	3%	3.2%	2.6%	3.5%	3.5%	3.36%	3.14%	3.3%	الحصة	
179	178	165	113	80	96.8	58.95	59.42	46.18	40.66	38	المبلغ	CAM
2%	2.2%	2.4%	1.85%	1.5%	1.7%	1.3%	1.31%	1.02%	0.84%	1%	الحصة	
151	125	118	111	99	83.8	38.79	60.3	43	39.92	86.98	المبلغ	CIH
2%	1.6%	1.7%	1.8%	1.86%	1.4%	1.3%	1.33%	0.95%	0.82%	2%	الحصة	
45.3	50	64.33	70	80	69.1	28.84	23.43	23	15.19	141.69	المبلغ	SGMB
0.47%	0.65%	0.9%	1.15%	1.5%	1.2%	0.5%	0.52%	0.51%	0.31%	3.4%	الحصة	
2	0.31	-	-	-	-	-	-	-	-	-	المبلغ	CFG
0%	0%	-	-	-	-	-	-	-	-	-	الحصة	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

Autorité de contrôle des assurances et de la prévoyance sociale : activité de bancassurance, exercice 2007-2017.

من خلال الجدول السابق نجد أن سوق صيرفة التأمين في المغرب ينشط بها 10 بنوك، تسطير 3 بنوك على الحصة الأكبر (التجاري وفا بنك، البنك المغربي للتجارة الخارجية، البنك الشعبي المركزي) فقد بلغت حصة هذه البنوك مجتمعة أكثر من 82% سنة 2017، حيث أن هذه البنوك الثلاثة تسيطر على 3344 شباك والتي تقابل 54% من الشبكة المصرفية في المغرب خلال سنة 2017 (إجمالي عدد الشبابيك المصرفية 6209 شباك)،[1] وكان بنك التجاري وفا (Attijari Wafa) هو المتصدر خلال فترة الدراسة حيث بلغ رقم أعماله 3284 مليون درهم مغربي.

[1]Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), activité de bancassurance, exercice 2017, P03.

الشكل رقم (41): الحصة السوقية للبنوك المغربية من إجمالي رقم أعمال صيرفة التأمين خلال الفترة 2007-2017

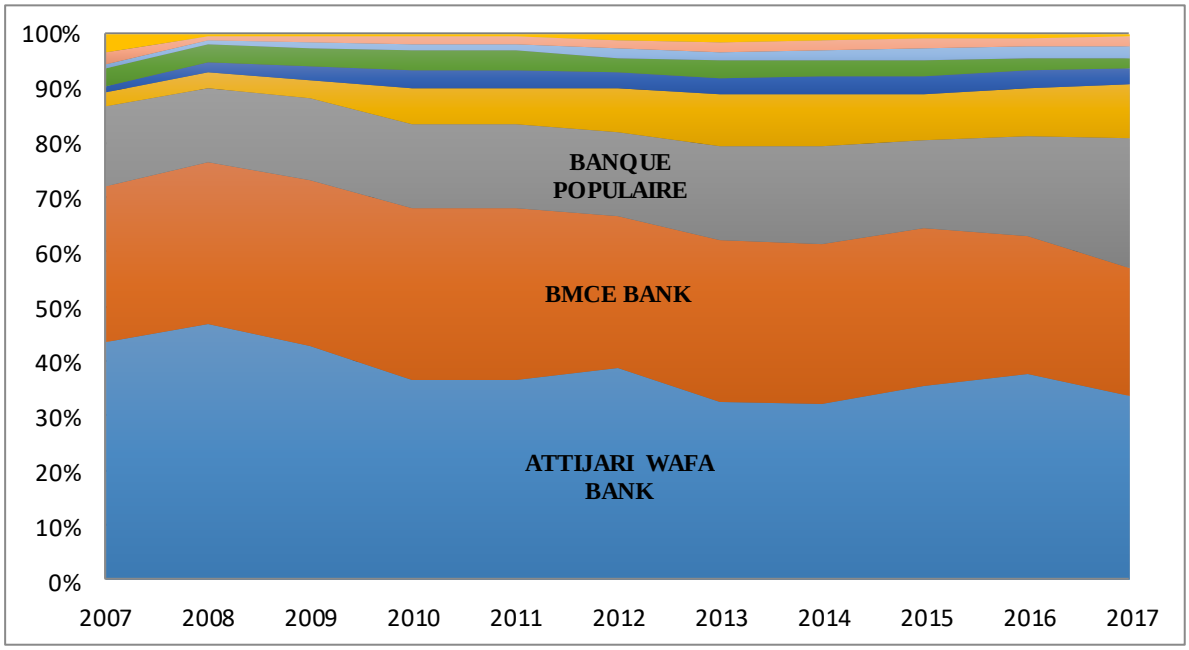

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (23)

من خلال الشكل السابق يتبين أن البنوك الثلاث (التجاري وفا بنك، بنك المغرب للتجارة الخارجية والبنك الشعبي) هي المسيطر عل الحصة الاكبر فقد سجلت مجتمعة 82% سنة 2017، ويسيطر بنك التجاري وفا على الحصة الأكبر خلال فترة الدراسة لكن حصته تراجعت من 43.6% سنة 2007 إلى 34% سنة 2017 وذلك لصالح البنك الشعبي الذي تطورت حصته من 14.7% سنة 2007 إلى 24% سنة 2017، وبنك مصرف المغرب الذي تطورت حصة من 2.6% في 2007 إلى 10% سنة 2017.

الجدول رقم (24): الحصة السوقية للبنوك في المغرب من عمولة صيرفة التأمين 2007-2017

2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	
32.2%	31.8%	33%	32.3%	34.4%	36.8%	38.5%	34%	36.55 %	30.6%	29.54 %	**ATTIJARI WAFA BANK**
33.2%	29.7%	22.6%	22.9%	21.7%	22.4%	23.7%	20.2%	18.3%	23.6%	23.92 %	**BP BANK**
12.2%	12.5%	15.3%	15.2%	15%	14.4%	14.3%	15.3%	18.3%	20.3%	20.41 %	**BMCE**
4.7%	7.6%	8.8%	8.8%	9.2%	3.8%	8.1%	7%	6.74%	6.72%	6.16%	**BMCI**
6.8%	7%	8.2%	8.3%	8.1%	7%	5.4%	4%	2.45%	2.3%	5.95%	**CIH**
5%	4.9%	4.6%	4.4%	4.1%	8.1%	4%	4%	3.48%	2.83%	1.24%	**AL BARID**
3%	3.8%	4.8%	5.6%	5.2%	5.2%	5%	13.8%	12.92 %	12.66 %	11.11 %	**CDM**
1.65%	1.9%	2.2%	1.5%	1.5%	1%	1%	1%	0.89%	0.89%	0.94%	**CAM**
1%	0.8%	0.5%	1%	0.9%	1.3%	0.1%	0.7%	0.09%	0.1%	0.99%	**SGMB**
0.25%	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**CFG**
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	**CDG**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Autorité de contrôle des assurances et de la prévoyance sociale : activité de bancassurance, exercice 2007-2017.

تتقاضى البنوك عند توزيعها لمنتجات التأمين عمولة مقابل نشاطها، ومن خلال الجدول رقم (23) نلاحظ أن البنوك الثلاث التي تسيطر على الحصة الأكبر من حجم الأقساط الموزعة عبر قناة صيرفة التأمين هي نفسها التي تسيطر على الحصة الأكبر من حجم العمولات المحصلة من نشاط صيرفة التأمين، حيث بلغت حصتها مجتمعة 77.6% سنة 2017، لكن كانت حصة كل من التجاري وفا بنك والبنك الشعبي متقاربة بنسبة 32.2% و33.2% على التوالي سنة 2017.

الجدول رقم (25): تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب الفروع في المغرب 2007-2017

الوحدة: مليون درهم مغربي

	تأمينات الحياة والرسملة		تأمين المساعدة		تأمين المرض والحوادث الجسمانية		تأمين القرض	
2007	92.2%	3882.95	6.75%	248.34	1.04%	44.01	0.592	0.01%
2008	92.1%	4481.27	6.7%	323.51	1.2%	58.44	0.04	0%
2009	91.3%	4147.6	7.62%	347.06	1.08%	49.19	0.283	0%
2010	91%	4113.77	8.13%	367.95	0.9%	40.32	0.042	0%
2011	91.4%	4473.17	7.8%	380.76	0.8%	39.33	0.14	0%
2012	92.1%	5361.6	7.2%	416.85	0.7%	40.43	0.057	0%
2013	91.1%	4824.53	8.1%	426.33	0.8%	44.25	0.052	0%
2014	91.4%	5579.7	7.7%	471.6	0.9%	53.62	0.04	0%
2015	92%	6439.53	7.1%	499.02	0.9%	62.95	0.089	0%
2016	92.6%	7413.38	6.6%	527.79	0.8%	70.52	0.08	0%
2017	93.5%	9064	5.6%	541	0.9%	90	0.1	0%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Autorité de contrôle des assurances et de la prévoyance sociale : activité de bancassurance, exercice 2007-2017.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن المنتجات التي توزع عبر المصارف المغربية هي تأمينات الحياة والرسملة، تأمين المساعدة، تأمين المرض والحوادث الجسمانية وتأمين القرض وهي المنتجات المرخص بتوزيعها من طرف الجهات الوصية في المغرب لكن نلاحظ أن حصة تأمين القرض معدومة خلال فترة الدراسة، لكن تأمينات الحياة والرسملة سيطرت على أكبر حصة من رقم الأعمال فقد سجلت 9.06 مليار درهم مغربي سنة 2017 حيث يسيطر هذا الفرع من التأمين على القيمة الأكبر من إجمالي رقم أعمال صيرفة التأمين والذي قدر بـ 9.7 مليار درهم مغربي.

الشكل رقم (42): تطور رقم أعمال صيرفة التأمين في المغرب حسب فروع التأمين 2007-2017

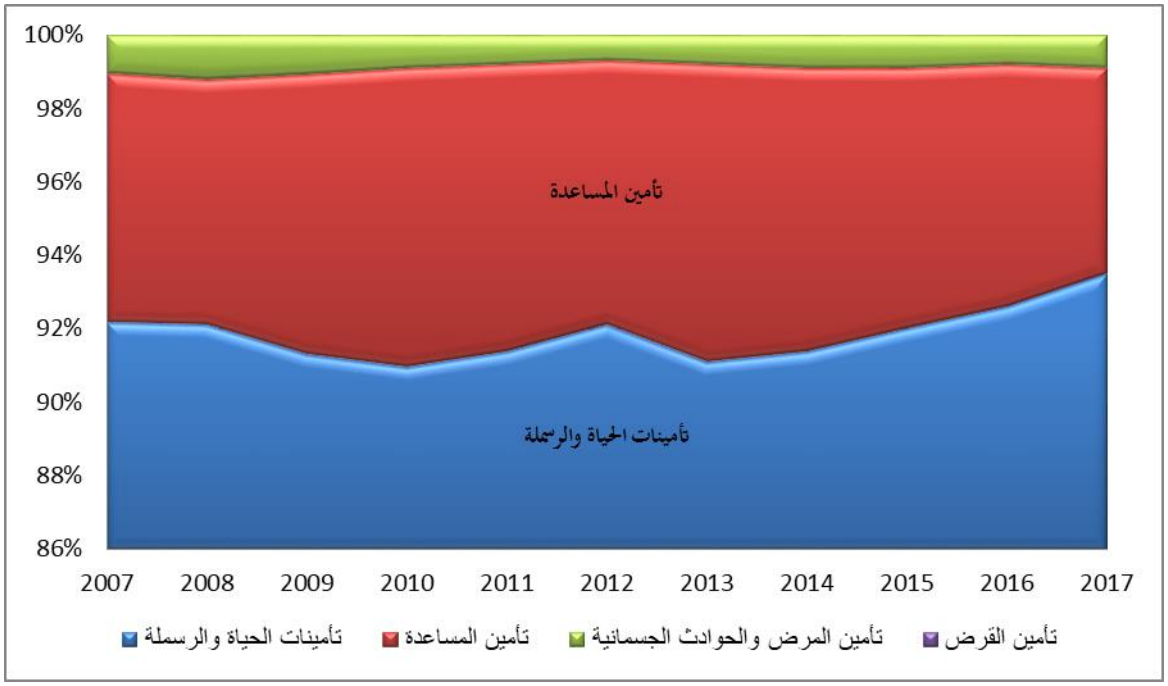

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (25)

نلاحظ من خلال الشكل رقم (42) أن تأمينات الحياة والرسملة تحتل المرتبة الأولى بالنسبة للأقساط الموزعة عبر صيرفة التأمين حيث بلغت حصتها 93.5%سنة 2017 وهو ما يقارب 53.4% من اجمالي أقساط تأمينات الحياة والرسملة[1]، وفي المرتبة الثانية نجد تأمين المساعدة بحصة 5.6% في سنة 2017، تليها تأمينات المرض والحوادث الجسمانية بحصة 0.9% في نفس السنة، نلاحظ أن تأمينات الموزعة عبر شبابيك البنوك في المغرب تقتصر على فرع تأمينات الأشخاص وذلك راجع إلى القوانين المنظمة للقطاع والتي سمحت للبنوك بتوزيع منتجات تأمينات الأشخاص فقط.

[1] Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), Rapport Annuel : Secteur Des Assurances Au Maroc, 2017, p 19.

الجدول رقم (26): حصص شركات التأمين في نشاط صيرفة التأمين خلال الفترة 2012-2016

2016	2015	2014	2013	2012	
40.82%	39%	35.6%	33.28%	40.8%	**WAFA ASSURANCE**
27.84%	35%	36.3%	33.99%	33.4%	**RMA Watanya**
4%	10%	13.1%	11.61%	9.8%	**MCMA**
4.68%	3%	5.7%	5.78%	5%	**MAROC ASSISTANCE**
2.77%	5%	3.6%	6.53%	4.25%	**AXA ASSURANCE**
0.58%	1%	1.1%	1.49%	1.7%	**LA MAROCAINE VIE**
4.81%	1%	1%	1.51%	1.6%	**SAHAM ASSURANCE**
0.53%	0.7%	0.8%	1.2%	1.7%	**SAHAM ASSISTANCE**
1.39%	1%	1.6%	1.52%	1.2%	**ATLANTA**
1.33%	0.6%	1.2%	1.06%	0.5%	**WAFA IMA ASSISTANCE**
0%	0.005%	0%	0.007%	0.054%	**AXA ASSISTANCE**
0%	0.001%	0%	0.001%	0%	**ACMAR**
11.25%	3%	-	-	-	**ATTAMINE CHAABI**

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- Autorité de contrôle des assurances et de la prévoyance sociale : activité de bancassurance, exercice 2007-2017.

يوضح الجدول السابق أن عدد الشركات التي تعتمد قناة صيرفة التأمين لتوزيع منتجاتها هي 13 شركة تأمين خلال الفترة 2012-2016، ونلاحظ أن شركة التأمين الشعبي أخذت مكانها في السوق ابتداء من سنة 2015 وهي نفس السنة التي بدأت فيها نشاطها التأميني.

الشكل رقم (43): تطور رقم أعمال صيرفة التأمين حسب شركات التأمين في المغرب 2012-2016

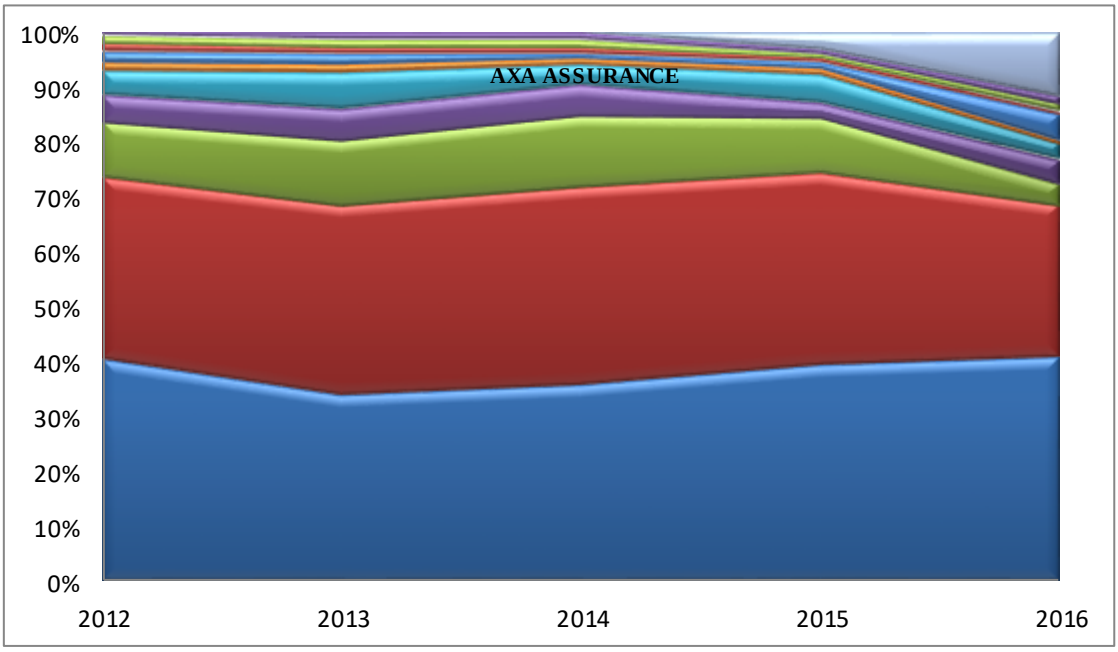

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (26)

يوضح الشكل السابق أن شركة تأمين الوفاء تحتل المرتبة الأولى خلال الفترة 2012-2016 حيث سجلت حصة قدرت بـ 40.8% سنة 2016، أما المرتبة الثانية فكانت لشركة الملكية المغربية الوطنية للتأمين والتي سجلت 27.8% سنة 2016، والمرتبة الثالثة كانت من نصيب شركة التأمين الشبعي حصة 3% في نفس السنة لتحقق تطورا وتسجل 11.25% في سنة 2016 وذلك مقابل تراجع حصة التعاونية المركزية التي سجلت 4% في سنة 2016.

المبحث الرابع: المقارنة بين واقع صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب 2007-2017

بعد عرض واقع صيرفة التأمين في الجزائر والمغرب في المبحثين السابقين، سنحاول من خلال هذا المبحث المقارنة بينها من خلال حصة صيرفة التأمين السوقية، وطبيعة الاستراتيجية المستخدمة والمنتجات الموزعة.

المطلب الأول: مقارنة الحصة السوقية لصيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

من خلال تحليل واقع صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب، تبين أن أهمية هذه الأخيرة تقاس بحصتها في الأقساط المحصلة في كل سنة لذلك سنحاول في هذا المطلب المقارنة بين حصة الأقساط المحصلة عبر شبابيك البنوك في كل من الجزائر والمغرب لإبراز مكانة صيرفة التأمين في قطاع التأمين فيهما.

الشكل رقم (44): مقارنة حصة صيرفة التأمين من إجمالي حجم الأقساط في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

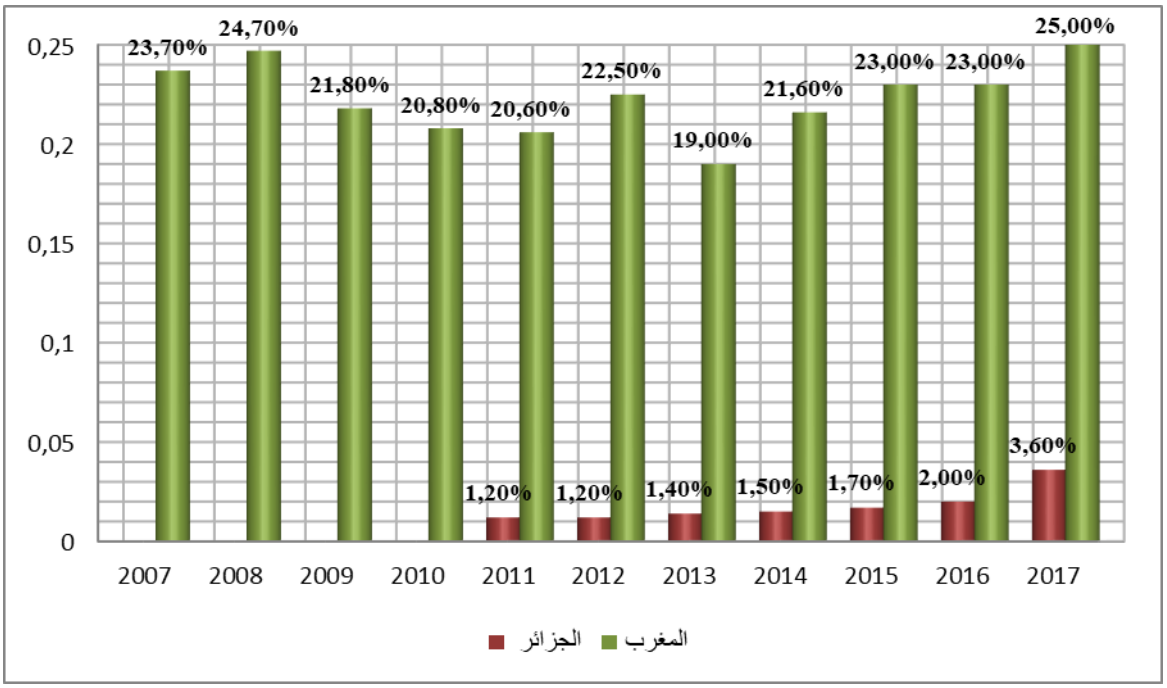

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (15) والجدول رقم (21).

من خلال الشكل السابق الذي يبين تطور حصة صيرفة التأمين من إجمالي الأقساط المحصلة في سوق التأمين في كل من الجزائر والمغرب نلاحظ أن نشاط صيرفة التأمين في الجزائر بدأ سنة 2011 فقط رغم أن القوانين سمحت للبنوك وشركات التأمين بممارسة صيرفة التأمين منذ صدور القانون 04/06، أما المغرب فنشاط صيرفة التأمين بها بدأ منذ 2002، هذا ما يفسر تسجيل صيرفة التأمين لحصة معتبرة في المغرب منذ بداية فترة الدراسة، وبالمقارنة بين حصة صيرفة التأمين من إجمالي الأقساط في كل من الجزائر والمغرب نلاحظ أن صيرفة التأمين في المغرب سجلت حصص معتبرة خلال فترة الدراسة فقد بلغت حصتها 25% في 2017، في حين أن حصة صيرفة

التأمين في الجزائر لم تتجاوز 3.6% في سنة 2017، هذا يوضح أن صيرفة التأمين في الجزائر لم تأخذ مكانتها في سوق التأمين الجزائرية كقناة لتوزيع منتجات التأمين.

يرجع تقدم المغرب في مجال صيرفة التأمين مقارنة بالجزائر إلى عدة عوامل منها:

- ✓ يتميز السوق المغربي للتأمين بارتفاع حصة التأمين على الحياة مقارنة بالسوق الجزائرية وهذا النوع من التأمين يعتبر من الأنواع الأكثر توزيعا عبر الشبابيك البنكية نظرا لارتباطه بالمنتجات البنكية، كما أن المشرع المغربي سمح بتوزيع منتجات التأمين على الاشخاص فقط عبر البنوك.
- ✓ تمتلك المغرب شبكة مصرفية واسعة والتي تسمح لها الوصول لشريحة أكبر من العملاء وبالتالي تطوير نشاط صيرفة التأمين.

المطلب الثاني: مقارنة بين صيرفة التأمين حسب الشركات والبنوك في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

تعتبر البنوك وشركات التأمين الطرفين الأساسين في عملية صيرفة التأمين، وبعد التطرق لرقم أعمال صيرفة التأمين حسب البنوك وشركات التأمين في كل من الجزائر والمغرب في المبحثين السابقين سنحاول المقارنة بين تطور صيرفة التأمين حسب البنوك وحسب شركات التأمين في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017.

1- مقارنة تطور صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب حسب البنوك خلال الفترة 2011-2017:

من خلال تحليل نشاط صيرفة التأمين بالنسبة للبنوك في كل من المغرب والجزائر وصلنا إلى جملة من النقاط نلخصها فيما يلي:

- ✓ عدد البنوك الناشطة في مجال صيرفة التأمين في الجزائر كان 12 بنكا خلال الفترة 2011-2017 حيث تسيطر البنوك العمومية الثلاث (CNEP Banque, CPA, BADR) على الحصة الأكبر من الأقساط الموزعة عبر شبابيكها مع العلم أن الحصة الأكبر كانت من نصيب صندوق التوفير والاحتياط -بنك- ، أما المغرب فكان عدد البنوك التي تنشط في مجال صيرفة التأمين 10 بنوك خلال الفترة 2007-2017 وتسيطر البنوك الخاصة الثلاث (BP, BMCE, Attijari Wafa) ويحتل التجاري وفا بنك المركز الأول.
- ✓ تعتمد البنوك الجزائرية في صيرفة التأمين على إستراتيجية اتفاقيات التوزيع بصورة واسعة فقد عقدت البنوك 30 اتفاقية مقابل استراتيجية مشروع مشترك واحد، أما البنوك المغربية فتستخدم الاستراتيجيات الثلاث لصيرفة التأمين (اتفاقيات التوزيع، مشروع مشترك، شركة تأمين فرعية) بصورة متفاوتة.

- ✓ يسيطر بنك CNEP Banque على أكبر حصة رغم أنه يملك اتفاقية واحدة في إطار صيرفة التأمين، وبنك Attijari Wafa يعتمد على شركة تأمين فرعية ومجمع بنك-شركة تأمين، هذا ما يعني أن تعدد الاتفاقيات لا يؤثر على حجم الاقساط الموزعة عبر قناة صيرفة التأمين.
- ✓ تمتلك البنوك الثلاث (CNEP Banque, CPA, BADR) 600 شباك مقابل إجمالي الشبابيك 1288 في سنة 2017، أما في المغرب فالبنوك الثلاث تسيطر على 3344 شباك مقابل إجمالي عدد الشبابيك المصرفية 6209 شباك في سنة 2017، نلاحظ أن عدد الشبابيك البنكية في المغرب أعلى منه في الجزائر وهذا من بين العوامل التي تجعل صيرفة التأمين في المغرب أكثر تطورا من الجزائر.

2- مقارنة تطور صيرفة التأمين في كل من الجزائر والمغرب حسب شركات التأمين خلال الفترة 2007-2017:

بعد تحليل نشاط صيرفة التأمين لشركات التأمين في كل من الجزائر والمغرب وبالمقارنة بينهما وصلنا إلى النقاط التالية:

- ✓ تسيطر شركة كارديف الجزائر على الحصة الأكبر منذ بداية نشاط صيرفة التأمين فقد تجاوزت حصتها 50% من إجمالي الأقساط الموزعة عبر البنوك سنة 2017 وهي شركة خاصة متخصصة في فرع تأمينات الأشخاص حيث تقوم بتوزيع منتجاتها عبر شبابيك بنك بي أن بي باريبا وصندوق التوفير والاحتياط -بنك- حيث أن هذا الأخير يسيطر على أكبر حصة في نشاط صيرفة التأمين، أما في المغرب فتسيطر شركة تأمين الوفاء على الحصة الأكبر وهي شركة خاصة وتقوم بتوزيع منتجات التأمين عبر بنك التجاري وفا بنك والذي يملك أكبر حصة من الأقساط المحصلة عبر البنوك.
- ✓ يتميز نشاط صيرفة التأمين بالنسبة لشركات التأمين في كل من الجزائر والمغرب بالتركز حيث تسيطر شركة أو اثنين على الحصة الأكبر (كارديف في الجزائر، وتأمين الوفاء في المغرب).

المطلب الثالث: مقارنة بين صيرفة التأمين من حيث فروع التأمين في كل من الجزائر والمغرب خلال الفترة 2007-2017

عند الترخيص للبنوك بتوزيع منتجات التأمين يتم تحديد المنتجات التي يسمح بتوزيعها، لذلك سنحاول المقارنة بين المنتجات التي توزع عبر البنوك في كل أمن الجزائر والمغرب وحصة كل نوع من أنواع التأمين من صيرفة التأمين.

1- من حيث المنتجات المصرح بها: سمحت القوانين المنظمة لنشاط صيرفة التأمين في الجزائر للبنوك بتوزيع منتجات تأمين محددة وتمثلت في التأمين على الأشخاص(حوادث، مرض، إعانة، حياة-وفاة، رسملة) وتأمينات الأضرار (تأمين الاخطار البسيطة، تأمين الكوارث الطبيعية، تأمين الأخطار المتعددة للسكن، تأمين القرض)، أما المغرب فقد سمحت القوانين بتوزيع منتجات تأمينات الأشخاص والإسعاف وتأمين القرض واستثنت تأمينات الأضرار فلا يسمح بتوزيعها إلا من طرف وسطاء التأمين، بالمقارنة بين المنتجات المسموح بتوزيعها عبر البنوك في كل من المغرب والجزائر نجد أن الجزائر تمتلك فئة منتجات أوسع مقارنة بالمغرب التي يحظر فيها على البنوك توزيع منتجات تأمينات الأضرار.

2- من حيث حصة كل فرع من فروع التأمين من صيرفة التأمين خلال الفترة 2007-2017:

- ✓ تمثل التأمين على الأشخاص بأنواعها أكثر منتجات تأمين يتم تسويقها عبر البنوك والتي تسوق كمنتج تابع لمنتج بنكي على صورة تأمين المقترضين والذي يعتبر أحد شروط الحصول على قرض من البنك، وتمثل التأمينات على الأشخاص في الجزائر 90.3% من إجمالي المنتجات الموزعة عبر البنوك مقابل 9.7% فقط لتأمينات الأضرار، أما في المغرب فتتمثل المنتجات المسوقة عبر البنوك بشكل أساسي في تأمينات الأشخاص حيث تمثل تأمينات الحياة والرسملة 93.5%.
- ✓ بالنسبة لمنتجات تأمينات الأضرار قامت البنوك المغربية بإنشاء شركات سمسرة تابعة لها لتوزيع منتجات التأمين على الأضرار التي يحظر القانون توزيعها عبر البنوك مباشرة.

خلاصة الفصل الثالث:

بعد صدور القانون 04/06 سنة 2006 أصبحت بإمكان البنوك الجزائرية توزيع منتجات التأمين، لكن من خلال تحليل واقع صيرفة التأمين في الجزائر خلال فترة الدراسة تبين أن البداية الفعلية للنشاط كانت سنة 2011 ذلك رغم انعقاد العديد من الاتفاقيات بين البنوك وشركات التأمين قبل 2011، هذا بالإضافة إلى أن حصة صيرفة التأمين من حجم الأقساط الموزعة خلال فترة الدراسة ضعيف جدا حيث لم تتجاوز 3.6% خلال فترة الدراسة، وتضم السوق 30 اتفاقية توزيع إلا أن الحصة الأكبر حققتها اتفاقية صندوق التوفير والاحتياط(بنك)- شركة كارديف الجزائر.

أما في المغرب، فقد سجلت صيرفة التأمين حصة معتبرة مقارنة بالجزائر قدرت بـ 25% سنة 2017، وتعتمد البنوك وشركات التأمين المغربية إستراتيجيات صيرفة تأمين مختلفة (اتفاقيات توزيع، مشروع مشترك، إستراتيجية التكامل)، توزع البنوك المغربية التأمينات على الأشخاص وذلك راجع لأن القانون يمنعها من توزيع منتجات تأمينات الاضرار.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة:

مع التطورات التي شهدها القطاع المالي في ظل العولمة المالية، وجدت البنوك وشركات التأمين نفسها أمام ضرورة إتباع أساليب جديدة والخروج من دائرة نشاطها التقليدي من خلال تبني صيرفة التأمين والتي تعني توزيع منتجات التأمين عبر شبابيك البنوك، هذا ما يمنح فرصة لشركات التأمين للوصول لشريحة جديدة من العملاء والمتمثلين في عملاء البنك مما يعني توسيع سوقها بتكلفة أقل من البحث عن عملاء جدد خارج، هذا النطاق والذي يتطلب منها إجراء بحوث ودراسات تسويقية مكلفة مقارنة بتوزيع المنتجات عبر البنوك، وبالنسبة للبنك في إطار صيرفة التأمين يحقق ربحاً والمتمثل في العمولة التي يتقاضاها من شركات التأمين والتي ترتبط بحجم الأقساط التي يحصلها كما أن بيع منتج التأمين بالموزات مع الخدمات المالية يمنح فرصة لكسب ولاء العملاء للبنك.

عرفت صيرفة التأمين تطورا في الدول المتقدمة وبالأخص الدول الأوروبية والتي كانت بداية ظهور صيرفة التأمين بها، حيث تعتبر كل من فرنسا وإسبانيا رائدة في مجال صيرفة التأمين ففي فرنسا مثلت حصة صيرفة التأمين من سوق التأمين على الحياة 65% سنة 2016، وفي إسبانيا في سنة 2014 كانت حصة صيرفة التأمين 62.6% من سوق تأمينات الحياة، وفي آسيا كانت التجربة الصينية من التجارب الرائدة في صيرفة التأمين فرغم أن بداية توزيع منتجات التأمين عبر البنوك بها كانت حديثة سنة 2000 إلا أنها حقق تطوراً ملحوظاً حيث أن حصة صيرفة التأمين من سوق تأمينات الحياة سنة 2015 كانت 57%، لكن رغم الأهمية والاهتمام الذي حظيت به صيرفة التأمين في الدول المتقدمة إلا أننا نجد أن تجربة صيرفة التأمين في الدول العربية تعتبر حديثة، ومن بين الدول العربية التي طبقت صيرفة التأمين نجد لبنان، الإمارات، الأردن، تونس، المغرب والجزائر، ففي الإمارات تمثل صيرفة التأمين 38.2% سنة 2017 من سوق تأمينات الحياة وفي لبنان سجلت صيرفة التأمين معدل اختراق لتأمينات الحياة قدر ب 30% سنة 2014، أما المغرب فتعتبر من الدول الرائدة في صيرفة التأمين عربيا حيث سجلت صيرفة التأمين حصة 52% من سوق تأمينات الحياة خلال سنة 2016 وهذا ما دفعنا لاختيارها كدولة مقارنة في دراستنا.

أما الجزائر فبداية صيرفة التأمين بها كانت سنة 2006 بعد صدور القانون 04/06 المعدل المتمم للأمر 07/95 كخطوة من الجهات الوصية للنهوض بقطاع التأمين الذي يعتبر ضعيفا اذا ما أخذنا بالمؤشرات الرئيسية للتأمين حيث بلغ معدل الاختراق في الجزائر 0.72% سنة 2017 وهو بعيد عن المتوسط العالمي الذي بلغ 6.13% وهذا ما يعني ضعف مساهمة قطاع التأمين في الاقتصاد الوطني، وبعد فتح المجال أمام البنوك وشركات التأمين لتوزيع منتجات التأمين عبر شبابيك البنوك قامت العديد من البنوك بعقد اتفاقيات توزيع مع شركات التأمين لكن رغم تعددها لا تزال صيرفة التأمين في الجزائر ضعيفة مقارنة بالمغرب حيث لم تتجاوز حصة صيرفة التأمين في السوق الجزائرية 3.6% سنة 2017.

➢ **مناقشة الفرضيات:**

ومن خلال دراستنا يمكننا مناقشة الفرضيات كما يلي:

- **الفرضية الأولى:** تعتبر صيرفة التأمين وسيلة لخلق تيار إيرادات جديد للبنوك وذلك في ظل زيادة المنافسة بين المؤسسات المالية وانخفاض في هوامش البنوك وبالتالي الحاجة إلى خدمات جديدة؛ حيث أن البنوك في ظل العولمة المالية توجهت نحو مفهوم البنوك الشاملة والذي يعني قيام البنوك بعمليات جديدة إضافة إلى العمليات التقليدية ومن بين هذه العمليات بيع منتجات التأمين في إطار صيرفة التأمين والذي يسمح للبنوك بالحصول على عمولات وبالتالي خلق إيرادات جديدة للبنك، ومنه ثبتت صحة هذه الفرضية من خلال الفصل الأول.
- **الفرضية الثانية:** تعمل صيرفة التأمين على توسيع نشاط شركات التأمين والوصول لشريحة أوسع من العملاء بتكاليف أقل؛ إن توزيع منتجات التأمين عبر البنوك يعني الوصول إلى عملاء البنك وتوسيع نشاط شركات التأمين مقابل عمولة يتقاضاها البنك وهي أقل من العمولة التي يتقاضاها الوكيل العام والسماسرة، كما أن شركة التأمين إذا قررت توسيع نشاطها فعليها أن تقوم ببحوث تسويقية للوصول لأسواق جديدة وهذا ما يحتاج لتكاليف إضافية، وهذا ما يثبت صحة هذه الفرضية من خلال الفصل الأول.
- **الفرضية الثالثة:** يمكن لصيرفة التأمين في الجزائر أن تساهم في النهوض بفرع التأمين على الحياة من خلال توسيع الاكتتاب في عقود التأمين وبشكل خاص التأمين على الحياة؛ يعتبر فرع تأمينات الأشخاص في الجزائر ضعيفا فحصته من إجمالي الأقساط في سنة 2017 لم تتجاوز 10% وبعد تحليل نشاط صيرفة التأمين في الجزائر وجدنا أن تأمينات الأشخاص تسيطر على 90.3% من المنتجات الموزعة عبر البنوك في الجزائر هذا ما يعني أن تطور صيرفة التأمين من شأنه أن يساهم في تطوير فرع تأمين الحياة الذي تعتبر منتجاته مرتبطة ببعض الخدمات البنكية، وهذا ما يثبت صحة الفرضية من خلال الفصل الثاني.
- **الفرضية الرابعة:** تعتبر البيئة التشريعية أهم عائق أمام توسيع وتطوير نشاط صيرفة التأمين في الجزائر؛ بعد صدور الأمر 11/03 المعدل والمتمم لقانون 10/90 والقانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 أصبح للبنوك الجزائرية الحق في توزيع منتجات التأمين تلاها صدور جملة من الأوامر والقرارات التي نظمت عمل صيرفة التأمين حيث تميز الإطار القانوني لصيرفة التأمين في الجزائر بالوضوح والتنظيم مما يشكل دافع لتطوير صيرفة التأمين في الجزائر، وهذا ما استخلصناه من الفصل الثالث ومنه ننفي هذه الفرضية.
- **الفرضية الخامسة:** يتميز كل من قطاع التأمين والقطاع المصرفي بالجزائر بشبه احتكار فعلي من طرف البنوك وشركات التأمين العمومية، وهذا يشكل عائقا أمام نجاح صيرفة التأمين التي تعتبر وليدة لانفتاح القطاع

المالي؛ بالنسبة للبنوك فإن الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط يسيطر على 59.6% من نشاط صيرفة التأمين في الجزائر يليه القرض الشعبي الجزائري بحصة 12% في سنة 2017 وهما بنكان عموميان وبالنسبة لشركات التأمين فالحصة الأكبر تعود لشركة كارديف الجزائر بحصة 51.3% سنة 2017 وهي شركة خاصة متخصصة في تأمينات الأشخاص تليها شركة كرامة وهي شركة عمومية تابعه لشركة CAAR، وهذا ما تطرقنا له في الفصل الثالث ومنه تم إثبات الفرضية جزئيا.

- **الفرضية السادسة:** يتسم قطاع التأمين المغربي بالنضج مقارنة مع الجزائر، هذا ما يوفر مناخا ملائما لتطور صيرفة التأمين في المغرب؛ يحتل قطاع التأمين في المغرب المركز الأول عربيا والثاني إفريقيا حسب مختلف المؤشرات (حجم الأقساط، معدل الاختراق وكثافة التأمين) رغم أنه بالمقارنة بالمعدلات العالمية لا يزال قطاعا ناشئا لم يصل إلى مرحلة النضج، وبالتركيز على معدل كثافة التأمين نجد أن الفرد المغربي ينفق 104 دولار على منتجات التأمين في حين أن الفرد الجزائري كان انفاقه 29 دولار فقط هذا ما يعني أن ثقافة التأمين لدى الفرد المغربي أحسن منها عند الفرد الجزائري وهذا ما يساهم في تطور صيرفة التأمين في المغرب، ومنه تم إثبات صحة الفرضية من خلال الفصل الثاني.

➢ **نتائج الدراسة:**

توصلنا من خلال دراستنا إلى النتائج التالية:

✓ تعتمد شركات التأمين في الجزائر في توزيع منتجاتها على القنوات المباشرة التابعة لها بصورة كبيرة حيث بلغت سنة 2017 حصة القنوات المباشرة 66% مقابل 3.6% لقناة صيرفة التأمين، هذا ما يعني أن صيرفة التأمين لم تأخذ مكانها بعد كقناة لتوزيع منتجات التأمين.

✓ عدد اتفاقيات التوزيع في الجزائر بلغ 30 اتفاقية لكن الاتفاقيات التي سجلت رقم أعمال خلال فترة الدراسة هي 17 اتفاقية فقط، هذا ما يعني أن توجه شركات التأمين والبنوك نحو صيرفة التأمين كان تطبيقا للقانون فقط وليس من أجل توسيع نشاطها.

✓ تخضع عملية صيرفة التأمين لقوانين التأمين في حين أن القوانين البنكية اقتصرت على السماح للبنوك بتوزيع منتجات التأمين دون التفصيل في العملية، فالجهات المسؤولة عن رقابة صيرفة التأمين هي هيئات الرقابة التأمينية في الجزائر.

- ✓ تمتلك الجزائر فرصة لتطوير صيرفة التأمين، فالبنوك تملك عدد شبابيك لا بأس به يمكنها من الوصول لأكبر عدد من العملاء، كما أن ضعف معدل اختراق التأمين في الجزائر يعتبر فرصة لتطوير صيرفة التأمين من خلال توسيع شركات التأمين نشاطها عبر شبابيك البنوك.
- ✓ رغم تعدد إستراتيجيات صيرفة التأمين إلا أن البنوك وشركات التأمين الجزائرية تعتمد على الإستراتيجية الأبسط وهي إستراتيجية اتفاقيات التوزيع التي بلغت 30 اتفاقية.
- ✓ حددت القوانين التأمينية الجزائرية طبيعة المنتجات الموزعة عبر البنوك لكن عند تحليل واقع صيرفة التأمين في الجزائر وجدنا أن البنوك تقوم بتوزيع المنتجات المرتبطة بنشاطها وتخصصها.
- ✓ ضعف ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري تعتبر عائقا أمام تطور صيرفة التأمين، حيث أنه وحسب إحصائيات مجلة sigma فإن متوسط إنفاق الفرد الجزائري على منتجات التأمين سنة 2017 هو 29 دولار فقط (منها 3 دولار فقط على تأمينات الحياة) وهو ضعيف جدا مقارنة بالمتوسط العالمي الذي بلغ 650 دولار/للفرد، حيث أن ثقافة التأمين تعني إقبال الفرد على منتج التأمين سواء من شركات التأمين أو عبر شبابيك البنوك وهذا ما يعني أن غياب ثقافة التأمين تعتبر عقبة أمام صيرفة التأمين في الجزائر.
- ✓ ضعف التنوع في منتجات التأمين التي تقدمها البنوك الجزائرية حيث أن أكثر منتج يتم تسويقه عبر البنوك هو تأمين المقترضين وذلك لارتباطه بالقروض الممنوحة، وهو يوزع بصورة شبه إجبارية حيث أن وثيقة تأمين المقترضين تعتبر جزءا من ملف القرض الممنوح.
- ✓ يغلب على قطاع التأمين الجزائري الطابع العمومي، فإنتاج التأمين تسيطر عليه الشركات العمومية (SAA, CAAR, CAAT) بحصة سوقية 48%.
- ✓ لا تزال صيرفة التأمين في الجزائر في بداياتها مقارنة بالمغرب التي سجلت فيها صيرفة التأمين سنة 2017 25% حيث كانت بدايتها سنة 2002، أما الجزائر فبداية صيرفة التأمين الفعلية كانت سنة 2011 رغم أن القوانين المنظمة سمحت بتوزيع منتجات التأمين عبر البنوك منذ 2006.
- ✓ القطاع البنكي والتأميني يسيطر عليه القطاع الخاص في المغرب عكس الجزائر، حيث تسيطر المجمعات الثلاث (التجاري وفا بنك، البنك الشعبي، البنك المغربي للتجارة الخارجية) على القطاع البنكي وهي بنوك خاصة، وكذلك الأمر بالنسبة لقطاع التأمينات الذي تسيطر عليه شركات تأمين خاصة هي: تأمين الوفاء، الملكية المغربية للتأمين، أكسا للتأمين المغرب، سهم للتأمين.

- ✓ ضعف تكوين الموظفين المسؤولين عن بيع منتج التأمين عبر شبابيك البنوك في الجزائر حيث حدد المشرع مدة التكوين بـ 96 ساعة وهي مدة غير كافية للإلمام بكافة النقاط الأساسية في بيع منتج التأمين الذي يتميز عن الخدمات البنكية وباقي الخدمات المالية.
- ✓ تقوم البنوك المغربية بتوزيع منتجات التأمين على الأشخاص فقط وهذا راجع للقوانين التي تحظر على البنوك توزيع منتجات التأمين على الأضرار هذا ما دفع بالبنوك المغربية الكبرى إلى إنشاء شركات سمسرة تابعة لها لتوزع منتجات التأمين على الأضرار عن طريقها.

➢ **الاقتراحات:**

من خلال تحليلنا لواقع صيرفة التأمين في الجزائر والنتائج التي توصلنا لها يمكننا اقتراح جملة من النقاط التي من الممكن أن تساهم في تطوير نشاط صيرفة التأمين وتتمثل فيما يلي:

- ✓ إعداد دراسات تسويقية مشتركة بين شركات التأمين والبنوك عن احتياجات العملاء لتوفير منتجات تتوافق أكثر مع متطلبات عملاء البنك، والسعي لابتكار منتجات تتوافق مع القدرة الشرائية للفرد في ظل ضعف الدخل للفرد الجزائري مع مراعاة الحاجة التأمينية له.
- ✓ يجب على شركات التأمين الجزائرية العمل على تحسين صورتها لدى الفرد الجزائري وذلك بالاهتمام بشكل خاص بجانب التعويضات وتسريعها قدر الإمكان وكذلك الاهتمام بنوعية المنتجات المقدمة.
- ✓ العمل على خلق هيئة مشتركة بين القطاع المصرفي والقطاع التأميني لمراقبة عملية صيرفة التأمين لضمان مصلحة الطرفين، حيث أن عملية رقابة صيرفة التأمين في الجزائر تتم عن طريق جهات الرقابة التأمينية هذا ما قد يشكل تمييزا لمصلحة شركات التأمين على حساب البنوك.
- ✓ الاهتمام بنشر ثقافة التأمين لدي الفرد الجزائري من خلال تحسين خدمات ما بعد البيع وتعويض الخسائر دون عراقيل بيروقراطية ثم القيام بحملات إعلانية توعوية تقوم بها شركات التأمين والجهات الوصية على قطاع التأمين، لأنه في ظل توفر ثقافة تأمينية يسهل تسويق منتجات التأمين سواء عبر القنوات التقليدية أو عبر قناة صيرفة التأمين.
- ✓ ضرورة وضع تحفيزات ضريبية لنشاط صيرفة التأمين ولكل فروع التأمين، حيث أن المنتجات التي تخضع للإعفاءات الضريبية تكون أقل سعراً مما يساهم في زيادة الطلب عليها وتوسع نشاط صيرفة التأمين بصورة أوسع.

- ✓ تنظيم دورات تكوينية مكثفة ولمدة أطول لموظفي البنك المسؤولين على بيع منتجات التأمين تشرف عليها شركات التأمين لتأهيلهم وزيادة كفاءتهم في مجال التأمين.

آفاق الدراسة:

- ✓ واقع صيرفة التأمين التكافلي –نماذج من الدول العربية–
- ✓ دور صيرفة التأمين في تطوير سوق التأمين على الأشخاص في الجزائر
- ✓ أثر صيرفة التأمين على أداء البنوك الجزائرية

قائمة المراجع

أولا: المراجع باللغة العربية:

أ- الكتب:

1. أحمد محمد لطفي أحمد، **نظرية التأمين المشكلات العلمية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، 2007.
2. أحمد نور، أحمد بسيوني شحاته، **محاسبة المنشآت المالية، دار النهضة العربية**، بيروت، 1986.
3. أسار فخري عبد اللطيف، **العولمة المصرفية**، المديرية العامة للإحصاء والأبحاث قسم بحوث الائتمان، البنك المركزي العراقي، العراق، 2004.
4. بهاء بهيج شكري، **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء**، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007.
5. **الجديد في أعمال المصارف من الوجهتين القانونية والاقتصادية**، أعمال المؤتمر العلمي السنوي لكلية الحقوق بجامعة بيروت العربية، ج2، منشورات الحلبي، لبنان 2002.
6. معراج جديدي، **محاضرات في قانون التأمين الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
7. جورج ريجدا، **إدارة الخطر والتأمين**، ترجمة إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006.
8. حسين بن هني، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار كندي، الأردن، 2003.
9. حنفي عبد الغفار، رسمية قرياقص، **أسواق المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.
10. خالد أمين عبد الله، **العمليات المصرفية –الطرق المحاسبية الحديثة–**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2003.
11. خيرت ضيف، **محاسبة شركات التأمين**، دار النهضة العربية، بيروت، 1994.
12. رائد عبد الخالق وآخرون، **إدارة المؤسسات المالية والمصرفية**، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2013.
13. رسمية قرياقص، **أسواق المال**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.

14. علي سنوسي، **مواضيع مختارة في مقياس ندوة بنكية**، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف-المسيلة-، الجزائر، 2015-2016.

15. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، 2008.

16. طارق عبد العال حمادة، **التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك**، الدار الجامعية الاسكندرية، 2003.

17. طارق محمد خليل الأعرج، **العولمة المالية**، مقرر الدراسات العليا دكتوراه إدارة المصارف، كلية الإدارة والاقتصاد، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدانمارك، 2012.

18. عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة "عملياتها– إدارتها"**، الدار الجامعية، الإسكندية، 2008.

19. عبد المطلب عبد الحميد، **العولمة واقتصاديات البنوك**، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2001.

20. عبد المنصف حسين رشوان، **العولمة وآثارها (رؤية تحليلة إضافية)**، المكتب الجامعي الحديث، القاهرة، مصر، 2006.

21. عبد النعيم مبارك، **مبادئ علم الاقتصاد**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 1999.

22. عز الدين الفلاح، **التأمين مبادئه وأنواعه**، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2008..

23. غالم عبد الله، **العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية**، دار أسامة للنشر والتوزيع ، الأردن، 2014.

24. طارق قندوز، أساسيات التأمين المصرفي في ضوء العولمة المالية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، 2015.

25. محسن أحمد الخضيري، **العولمة الإجتياحية**، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2001.

26. محمد الصيرفي، **ادارة المصارف**، دار الوفاء للنشر والطباعة، مصر، ط1، 2007.

27. محمد جودت ناصر، **إدارة أعمال التأمين**، ط1، دار مجدلاوي ،عمان، الأردن، 1998.

28. مختار محمود الهانسي، إبراهيم عبد النبي حمودة، **مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

29. ممدوح محمود منصور، **العولمة دراسة في المفهوم والظاهرة والأبعاد**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2007.

30. منير إبراهيم هنيدي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، توزيع منشأة المعارف الإسكندرية، 1999.

31. نبيل مختار، **موسوعة التأمين**، بدون طبعة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

ب- المجلات والدوريات:

1. حسين حساني، كلثوم مرقوم: **واقع بنك التأمين في الجزائر**، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس عشر،2017.

2. حسين حساني ، **دراسة تحليلية لواقع توزيع الخدمات التأمينية في الجزائر**، مجلة إقتصاديات المال والأعمال، العدد 6، 2018.

3. نسيمة شراطي، **التأمين المصرفي كنموذج للإبتكار في الخدمات**، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد 04، سبتمبر 2015، المدية، الجزائر.

4. شكر محمد أحمد، كريم يونس، **تحالف شركات التأمين مع المصارف لترويج الخدمات التأمينية**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد التاسع، العدد 26، الفصل الأول، 2014.

5. شكر محمد أحمد، كريم يونس، **تحالف شركات التأمين مع المصارف لترويج الخدمات التأمينية**، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد التاسع، العدد 26، 2014.

6. ياسين الطيب، **النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية**، مجلة الباحث، العدد 03، 2005، جامعة ورقلة.

7. عادل زقرير، **دور صيرفة التأمين في تطوير وإنتعاش سوق التأمينات –حالة الجزائر–**، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة حمه لخضر، الوادي، العدد 10، الجزء1، 2017.

ج-الملتقيات والمؤتمرات:

1. عبد الرزاق حمد حسين، على خضير عباس، **العولمة وآثارها على الجهاز المصرفي في البلدان النامية (الجزائر حالة دراسية)**، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 24، جامعة تكريت- كلية الادارة والاقتصاد، العراق، 2012.

2. عبد اللطيف عبود، **صيرفة التأمين بين التطاول والتكامل**، مجلة التأمين والتنمية، العدد 30، مارس 2005.

3. عبد المنعم محمد الطيب حمد النيل، **العولمة وأثارها الاقتصادية على المصارف –نظرة شمولية–**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 3، ديسمبر 2005.

4. عواطف مطرف، تحرير قطاع التأمين: **عرض للمسار ووقوف عند النتائج**، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 35، سبتمبر 2013.

5. فريد بن بوزيد، **التأمين عبر القنوات المصرفية**، مجلة التأمين العربي، العدد 46، عمان الأردن، سبتمبر 1995.

6. محمد مدلول علي، علي جابر إبراهيم، **العولمة وآثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية**، مجلة جامعة بابل، العلوم الانسانية، المجلد 15، العدد 03، 2008.

7. معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية، **البنوك الشاملة**، نشرة توعوية، العدد 4، الكويت، نوفمبر 2013.

8. معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية، **البنوك المتخصصة**، نشرة توعوية، العدد 7، 2015.

9. معهد الدراسات المصرفية، إضاءات مالية ومصرفية، **العولمة المصرفية**، نشرة توعوية، العدد الثاني، الكويت، سبتمبر 2010.

10. يوسف بن عبد الله الشبيلي، **التأمين التكافلي من خلال الوقف**، ملتقى التأمين التعاوني الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض،2009.

د- الأطروحات والرسائل الجامعية:

1. آسيا قاسيمي، **أثر العولمة المالية على تطوير الخدمات المصرفية وتحسين القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه، كلية العلم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، 2015.

2. علي بطاهر، **اصلاحات النظام المصرفي الجزائري واثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، فرع تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2004-2005.

3. مصطفى بناي، **واقع وآفاق شركات التأمين الجزائرية في ظل الإصلاحات الاقتصادية والمتغيرات الدولية 2005-2011**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، 2013-2014.

4. طارق حمول، **أهمية صيرفة التأمين في تطوير السوق التأمينية –حالة الجزائر–**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، 2016.

5. سلام عبد الرزاق، القطاع **المصرفي في ظل العولمة –تقيم الأداء ومتطلبات الاصلاح–**، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2011-2012.

6. كريم بيشاري، **التوجه التسويقي كمدخل لتطوير قطاع التأمينات في الجزائر**، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2011-2012.

ه- الملتقيات والمؤتمرات:

1. رفيق باشوندة، زناقي سليماني، **عوامل نجاح الجهاز المصرفي الجزائري**، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية –واقع وتحديات-، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2004.
2. ليلي إسمهان بقبق، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وانعكاساتها على فعالية السياسة النقدية**، ملتقى دولي حول إصلاحات النظام المصرفي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، 11-12 مارس 2008.
3. شراقة صبرينة، **دور الرقابة والإشراف في تنمية قطاع التأمين في الجزائر**، ملتقى دولي حول مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي جامعة فرحات عباس، سطيف، 25-26 أفريل 2011.
4. مفتاح صالح وآخرون، **الصيرفة الشاملة كمدخل لمواكبة مستجدات الصناعة المصرفية وتأهيل المصارف الجزائرية**، مؤتمر جامعة العلوم التطبيقية، 28/27 أفريل 2009، الأردن.
5. مليكة زغيب، حياة نجار، **النظام البنكي الجزائري تشخيص الواقع وتحديات المستقبل**، ملتقى حول المنظومة المصرفية والتحولات الاقتصادية –الواقع والتحديات-، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 14-15 ديسمبر 2004.
6. سفيان نقماري، نبيل قبلي، **التأمين المصرفي في الجزائر بين النظرية والواقع**، الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير، جامعة حسيبة بن بو علي، الشلف، 03و04 ديسمبر 2012.
7. وليد بيبي، سعاد شعابنية، حليمة حكيمي، **قراءة تحليلية لواقع الصيرفة في البنوك الجزائرية**، مجلة اقتصاديات الأعمال والتجارة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة، العدد السادس، 06 سبتمبر 2018.

و- القوانين والمراسيم:

1. الأمر 07/95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 13 الصادر بتاريخ 8 مارس 1995.
2. من قانون النقد والقرض 10/90، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 16، الصادرة في 18 أفريل 1990.
3. قرار تثبيت معدل التنازل الإجباري لفائدة الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 77، الصادرة بتاريخ 18 أكتوبر 1963.

4. الأمر رقم 127/66 يتضمن إنشاء احتكار الدولة لعمليات التأمين، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادرة بتاريخ 31 أوت 1966.
5. المرسوم التنفيذي رقم 07-364 المؤرخ في 28 نوفمبر 2007، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية، الجريدة الرسمية، العدد 75، بتاريخ 2 ديسمبر 2007.
6. القانون 06- 04 المعدل والمتمم للأمر 07/95 والمؤرخ في 20 فيفري 2006، الجريدة الرسمية الجزائرية العدد 15، الصادرة بتاريخ 12مارس 2006.
7. المرسوم التنفيذي رقم 04-103 المؤرخ في 05 أفريل 2004، المتضمن إنشاء صندوق ضمان السيارات وتحديد قانونه الأساسي، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 07 أفريل 2004.
8. الأمر رقم 40/10 المؤرخ في 26 أوت 2010 المعدل والمتمم للأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 50، الصادرة في 01 سبتمبر 2010.
9. المرسوم التنفيذي 153/07، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 35، الصادرة في 23 ماي 2007.
10. القرار المؤرخ في 06 أوت 2007، يحدد منتوجات التأمين الممكن توزيعها والمؤسسات المالية وما شابهها وكذا النسب القصوى لعمولة التوزيع، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 59، الصادرة في 23 سبتمبر 2017.
11. القرار المؤرخ في 20 فيفري 2008، يحدد النسبة القصوى لمساهمة بنك أو مؤسسة مالية في رأس مال شركة تأمين و/أو إعادة التأمين، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 17، الصادرة في 30 مارس 2008.
12. الأمر 11/03 المتعلق بالنقد والقرض، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الصادرة في 27 أوت 2003، العدد 52.
13. الظهير الشريف رقم 1.76.292 المؤرخ في 09 أكتوبر 1977 المتعلق بعمليات التأمين وتأمين المؤمن و/ أو تكوين رؤوس الأموال وبمزاولة مهنة وسطاء التأمين، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 3389، الصادرة في 13 أكتوبر 1977.
14. المرسوم الملكي رقم 66.1067 المؤرخ في 21 أفريل 1967 المتعلق بالمهنة البنكية والقرض، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 2843، الصادرة في 26 أفريل 1967.
15. الظهير الشريف رقم 1.02.238 المتعلق بمدونة التأمينات المؤرخ في 3 أكتوبر 2002، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 5054.
16. الظهير الشريف رقم 1.93.147 المتعلق بنشاط مؤسسات الائتمان ومراقبتها المؤرخ في 6 جويلية 1993، الجريدة الرسمية للمملكة المغربية، العدد 4210.

ز- التقارير والدراسات:

1. تقارير الديوان الوطني للإحصائيات (Emploi Et Chômage) (2007-2016).

2. التقارير السنوية لبنك الجزائر حول التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر (2007-2017).
3. التقارير السنوية لبنك المغرب –حول مراقبة مؤسسات الائتمان ونشاطها ونتائجها- (2007-2017).
4. تقارير المندوبية السامية للتخطيط المغرب-النشاط الشغل والبطالة- (2007-2016).
5. رأي –المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي-، مشروع قانون رقم 12-103 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها، 2014.
6. هيئة التأمين، التقرير السنوي عن نشاط قطاع التأمين في دولة الامارات العربية المتحدة 2017، الإمارات العربية المتحدة، 2018.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

A. Ouvrages :

1. Ali Hassib, **introduction a l'étude des assurances**, Edition INAL, Alger, 1994
2. Bernard de Gryse, **la Bancassurance en mouvement**, Larcie, Bruxelles, Belgique, 2005.
3. Boualam Tafiani, **Les assurances en Algérie –Etude pour une meilleure contribution à la stratégie de développement–**, OPU et ENAP, 1987.
4. Nadege Genetay And Philip Molyneux, **Bancassurance**, Edition Palgrave Macmillan, North America, 1998.
5. Sandrine Chokron, Said Halla, Jean-Louis Martinez, **Bancassurance Stratégies D'entreprises Dans Le Secteur De La Banque Et De L'assurance**, Boeck, 2014.

B. Revues:

1. Chevalier Marjorie, **Analyse De La Situation De La Bancassurance Dans Le Monde**, Scor Vie, Octobre 2005.
2. KPMG, **Guide des Assurances en Algérie**, édition 2009.
3. Manoj Kumar, **Development And Growth Of Bancassurance In Gulf And Middle East**, Bankers Digest, Marsh 2004.
4. Mark Teunissen, **Bancassurance : Tapping Into The Banking Strength**, The Geneva Papers On Risk And Inssurance –Issues And Practice, Volume 33, Issue N°3, United Kingdom, 1 july 2008.
5. Nomura Research Institute, **Recent Developments In China's Bancassurance Market**, Lakyara, Vol 11, 12 September 2012.

6. Trainar Philippe, **La bancassurance**: **généralisation ou déclin du modèle?**, Revue d'économie financière, N°92, 2008.
7. Violaris Yiannis, **Bancassurance in practice**, **Munich Re Group**, Germany, 2001.
8. BNA actus, la BNA accélère sa mue, bullent d'information édité par la DMC, N^0 05, juillet 2018.
9. Gérard Binet, Bancassurance **Past And Current Trends, Bancassurance-quo Vadis? BNP Paribas Cardif**, 04th Bancassurance Congress, Warsaw, Poland, 25th October 2012.
10. Gilles Benoist, **Bancassurance: The new challenges, the Geneva papers on risk and insurance**, the international association for the study of insurance economics, Blackwell Publishers, Oxford, UK, Volume 27, N° 03, July 2002.

C. Rapports :

1. Alain Lambert, Rapport **D'information, la situation et les perspectives du secteur des assurances en France**, n^0 45, 29 octobre 1998.
2. Annual report of **the Chinese insurance market** 2015.
3. Associazione Nazionale Fra Le Imprese Assicuratrici (Ania), **Itatian Insurance** 2015-2016, 2017.
4. ASSURINFO: **Canaux De Distribution De L'assurance-Chiffres 2016, Union Professionnelle Des Entreprises D'assurances (Assuralia)**, Bulletin Hebdomadaire N°3, Belgique, 05 Février 2018.
5. Autorité De Contrôle Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale (ACAPS), **activité de bancassurance –exercice** (2007,2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).
6. Autorité de Contrôle des Assurances et de la Prévoyance Sociale (ACAPS), **Rapport annuel : secteur des assurances au Maroc**, (2007, 2008, 2009, 2010, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017).
7. Best's Special Report: **European Insurance Markets Display Early Recovery Sings But Regulatory Issues Brew**, Market Review, 30 October 2015.
8. Chris Kaye, Frankie Leung, Holger Michaelis, Chee Kok Poh, Eric Schuh And Robert Wiest, **Bancassurance In China: Reaching The Next Level**, The Boston Consulting Group (BCG) & Suisse Reinsurance Company (Swiss-Re), Beijing, China, December 2009.
9. Devin Mcgranahan, **Global Insurance Industry Insights**, A Detail Analysis Of Trends That Shape The Industry, **Mckinsey Global Insurance Pools**, Fifth Edition, 2015.
10. Direction Des Assurances Et De La Prévoyance Sociale, **Rapport D'activité Des Entreprises D'assurances Et De Réassurance Au Maroc** (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014
11. Fédération Française De L'assurance (FFA), Tableau **De Bord 2016 De L'assurance**, Septembre 2017.

12. Fédération Marocaine Des Sociétés d'Assurances Et De Réassurance situation Liminaire Exercice, **Secteur Maroc Des Assurances**, (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015).
13. Hamid Besri, **Systèmes Parallèles Et De Substitution Pour L'indemnisation Des Dommages Autres Que Ceux Cause Par Des Accidents De La Circulation Automobile**, XI éme Congres Mondial De L'aida –Rapport National- Maroc.
14. Hiroshi matsuoka, **developments in korea's bancassurance life insurance market, insurance research group**, nli research, 2006.
15. IMF Country Report, **Spain: IAIS Insurance Core Principles: Detailed Assessment Of Observance**, N° 12/39, International Monetary Fund, Washington, May 2012.
16. Kyung-Won Cho, **Korean Life Insurance Market, An Overview Of Sales And New Issues**, Korea Insurance Development Institute,Limra, 2016.
17. Linas Grigaliunas, Carola Saldias, **China's Insurance Market Overview– Caracteristics End Trends-,Dagong Europe Credit Rating**, 15september 2015.
18. Mapfre Economic Research: The Spanish Insurance Market In 2016, Fundacion Mapfre, June 2017.
19. Ministère des Finances, **Direction Générale du Trésor, Direction Des Assurances**, les rapports d'activités des assurances en Algérie (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017)
20. Mokthar Naouri, Un **fort potentiel à exploiter, Revue algérienne des assurances**, édition UAR, N°:4; Juin 2001.
21. Stephan Binder, Jorg Mubhoff, **Global Insurance Industry Insights**, An In-Depth Perspective, Mckinsey **Global Insurance Pools-Seventh** Edition 2017.
22. Stephan Binder, Jorg Mubhoff, **Global Insurance Industry Insights**, An In-Depth Perspective, Mckinsey Global Insurance Pools-Seventh Edition 2017.
23. The view economic research : **global insurance market at a crossroads, euler hermes**, allianz, 22 mai 2019.
24. Towers Watson, **The Chinese Insurance Market**, September 2011.
25. Sigma, **world insurance in**: (2007, 2008, 2009, 2010, 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016, 2017), Swiss-re.
26. Sigma, **La Bancassurance : Tendances Émergentes, Opportunités Et Défis**, Swiss-re, N°5/2007.
27. Sigma, Insurance, **Bancassurance and Takaful in The Middle East**, **Turkey And Pakistan**, Swiss-re, September 2015.

D. Thèses et mémoires :

1. Bouchra Fninou, La **Bancassurance Au Maroc : Réalités Et Perspectives**, Mémoire Pour L'obtention Du Diplôme Des Etudes Supérieures Approfondies (DESA), Sciences De Gestion, Faculté Des Sciences Economiques Juridiques Et Sociales, Université Hassan II, Casablanca, Maroc. 2001-2002.
2. Chaimaa Tabri, **Le Secteur Des Assurances Au Maroc, Université Hassan 1er**, Maroc.

3. Hicham El Habbouli, **Le Contrat D'assurance Vie En Droit Compare Franco-Marocain**, Thèse Doctorat Droit, Université De Renne 1, France, 2015.
4. Khaldoun El Ouazzani, Banque **Marocaine Et Financement Des Activités De Pêche : Fragilité D'une Relation –Cas Du Port De Safi – Maroc**, Thèse De Doctorat, Gestion Et Management, Université Paul Valéry – Montpellier III, 2014.

E. Lois et arrêtés :

1. Loi n° 63-201 du 08 juin 1963 relative aux obligations et garanties exigées des entreprises d'assurance exerçant une activité en Algérie, Journal Officiel N° 39, du 14 juin 1963.

F. Sites Web:

1. Abdelghani m, La **SAA et la BDL signent une convention –bancassurance un nouveau service est né-**, article publié le 20/04/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/9852 consulté le 01/10/2019.
2. Abed Tilioua, **La SAA, La BDL, La BADR Et La Macif S'associent pour la Création D'une Nouvelle Société D'assurances Algéro-Française**, article publié le 31/07/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/voixoranie/60003, consulté le 03/10/2019.
3. **Alliance Assurance et Société générale Algérie : première convention Bancassurance du secteur privé**, article publié le 19/07/2011 sur le lien : www.elmoudjahid.com/fr/actualites/14487, consulté le 02/10/2019.
4. Badia amarni**, Les produits d'assurance CAAR disponibles a la BNA** --, article publié le 07/10/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/40946, consulté le 30/09/2019.
5. BNA actus, **La BNA accélère sa mue, bullent d'information édité par la DMC**, N^0 05, juillet 2018, p19.
6. **BNP paribas se lance dans la bancassurance**, article publié le 21/02/2009 sur le lien : www.djazairess.com/fr/iqo/5116267, consulté le 02/10/2019.
7. **Cnep-banque et cardif el djazair –un partenariat de bancassurance-**, article publié le 25/03/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/infosoir/79390, consulté le 02/10/2019.
8. Isam b, Les **produits d'assurance de la CAAT disponibles dans les agences de la BEA**, article publié le 17/06/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/lemaghreb/27378, consulté le 01/10/2019.
9. Salima Zouggar, **SAA et BADR signent une convention bancassurance**, article publié le 21/04/2008 sur le lien : www.djazairess.com/fr/lemagreb/9880 consulté le 01/10/2019.
10. **La BNA la CAAT lancer la bancassurance,** article publié le 06/10/2010 sur le lien : www.djazairess.com/fr/latribune/40883, consulté le 30/09/2019.
11. http://www.einsuranceprofessional.com/artbancassurance_me.html, consulté le : 05 /01/2018.
12. https://www.senat.fr/rap/r98-045/r98-045.html consulté le : 09/02/2018.
13. www.cna.dz , consulté 20/03/2017.
14. www.uar.dz, consulté 22/03/2017
15. www.acaps.ma, consulté 24 /03/2018.

16. www.fmsar.org.ma, consulté 25 /03/2018
17. www.bcma.org.ma, consulté 26 /03/2018.
18. www.bkam.ma, consulté 26 /03/2018.
19. www.bank-of-algeria.dz, consulté 27 /03/2018.
20. www.cpa-bank.dz, consulté le : 30/09/2019.
21. www.trustalgeriains.com, consulté le 30/09/2019.
22. www.axa.dz, consulté le : 01/10/2019.
23. www.amana.dz, consulté le 01/10/2019.
24. www.axa.dz, consulté le 02/10/2019.

الملاحق

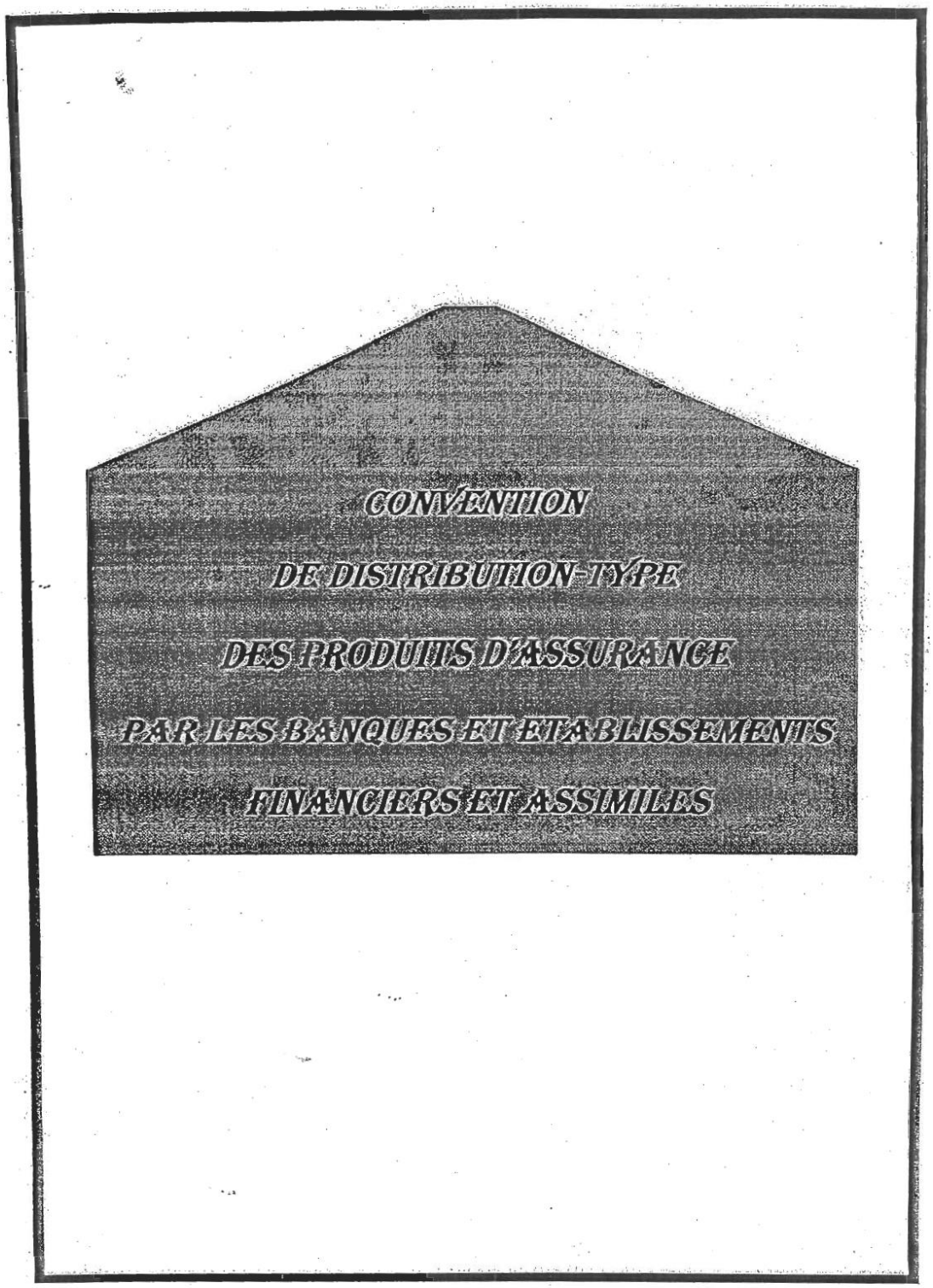
CONVENTION
DE DISTRIBUTION-TYPE
DES PRODUITS D'ASSURANCE
PAR LES BANQUES ET ETABLISSEMENTS
FINANCIERS ET ASSIMILES

Entre les soussignés :

La société d'assurance .....
dont le siège est sis à .....
représentée par ....Ci-après
dénommée « **L'Assureur** ».

D'une part,

Et

La banque / Etablissement .....
dont le siège est sis à .....
représenté (e) par .....
..... Ci-après
Dénommé (e) « **Le Mandataire** »,

D'autre part,

Il est convenu ce qui suit :

CADRE DE REFERENCE DE LA CONVENTION :

- Ordonnance n° 95-07 du 23 Chaabane 1415 correspondant au 25 Janvier 1995 relative aux assurances, modifiée et complétée ;
- Décret n° 07-153 du 5 Joumada El Oula 1428 correspondant au 22 Mai 2007 fixant les modalités et conditions de distribution des produits d'assurance par les banques, Etablissements financiers et assimilés et autres réseaux de distribution ;
- Arrêté n° 60 du 6 août 2007 fixant les produits d'assurance pouvant être distribués par les banques, Etablissements financiers et assimilés ainsi que les niveaux maximum de la commission de distribution ;

Les annexes jointes à la présente convention font partie intégrante de celle-ci.

ARTICLE 1 : Objet de la convention.

La présente convention a pour objet de définir les relations entre l'assureur et le mandataire dans le cadre de la distribution des produits d'assurance.

En vertu de la présente convention et dans le cadre de l'arrêté du 6 août 2007 susvisé, l'assureur autorise le mandataire à conclure des contrats d'assurance en son nom et pour son compte.

ARTICLE 2 : Produits d'assurance.

Les produits d'assurance à distribuer par le mandataire sont indiqués en annexe 01 de la présente convention.

ARTICLE 3 : Réseau de distribution.

Les produits d'assurance sont distribués par les agences du mandataire indiquées en annexe 02 de la présente convention.

Le mandataire désigne des agents souscripteurs en assurance habilités dont la liste est validée par l'assureur.

L'assureur peut demander au mandataire à faire cesser la distribution des produits d'assurance par l'une de ses agences ou le changement d'un agent souscripteur.

ARTICLE 4 : Circonscription territoriale.

Les agences du mandataire prévues à l'article 3 ci-dessus opèrent, pour la distribution des produits d'assurance, dans la même circonscription que leur activité.

ARTICLE 5 : Pouvoirs du mandataire.

Dans le cadre de la présente convention, l'assureur donne au mandataire les pouvoirs suivants :

-
-
-

ARTICLE 6 : Pouvoirs de souscription.

Le mandataire est autorisé à distribuer les produits d'assurance suivant les pouvoirs de souscription indiqués en annexe 03 de la présente convention.

ARTICLE 7 : Reversement des primes.

Le mandataire est tenu de reverser à l'assureur les primes encaissées, dans le délai convenu d'un commun accord sans pour autant dépasser un délai maximum de 10 jours après l'encaissement de celles-ci.

En cas de non reversement des primes dans le délai convenu à l'alinéa 1er ci-dessus pour des raisons indépendantes du mandataire, l'assureur peut lui accorder un délai supplémentaire de dix (10) jours. Au-delà et nonobstant le reversement des primes dues, l'assureur peut résilier, unilatéralement, la présente convention par notification adressée par lettre recommandée au mandataire.

Les modalités de versement sont fixés d'un commun accord.

ARTICLE 8 : Rémunération du mandataire.

En vertu de la présente convention, le mandataire perçoit une rémunération sous forme d'une commission de distribution calculée en pourcentage sur le montant de la prime encaissée, nette de droits et de taxes, suivant les taux indiqués à l'annexe n° 04 et dans la limite des taux maximum fixés par l'arrêté du 06 août 2007 susvisé.

ARTICLE 9 : Obligations de l'assureur.

Sans préjudice des obligations légales ou contractuelles, l'assureur s'engage à :

- Dispenser une formation adaptée à la distribution des produits d'assurance à l'intention des agents souscripteurs employés du mandataire conformément à la réglementation en vigueur. Cette formation débutera dès signature de la présente convention. Elle s'étalera sur un volume minimum de 96 heures et suivant les modalités fixées à l'annexe 6 de la présente convention ;

- Mettre en œuvre, auprès de l'association des sociétés d'assurance et de réassurance, la procédure d'obtention de la carte professionnelle;

- Fournir au mandataire la documentation technico commerciale nécessaire à la distribution des produits d'assurance;

- Traiter et répondre dans les délais les plus brefs à toute demande adressée par le mandataire notamment pour l'établissement des contrats, le règlement des prestations et l'information des assurés conformément aux conditions générales des produits d'assurance objet de la présente convention ;

- Ne pas prendre contact, avec les assurés sans l'intermédiaire du mandataire, dans le cadre de la modification, remplacement ou renouvellement de leur contrat d'assurance.

ARTICLE 10 : Obligations du mandataire.

Sans préjudice des obligations légales, le mandataire s'engage à :

- Mettre les moyens matériels et humains nécessaires à l'accomplissement des missions confiées par l'assureur ;
- Ne pas distribuer, au sein des agences prévues à l'annexe 2 ci jointes, les produits d'assurance des autres sociétés d'assurance ;
- Ne distribuer les produits d'assurance que par les agents ayant suivi la formation prévue par la réglementation et titulaire de la carte professionnelle délivrée par l'association des assureurs ;
- Se conformer aux seules instructions de l'assureur en matière de conditions d'assurance, de tarifs, de règles de souscription dans la limite des pouvoirs conférés en annexe 3 ;
- N'utiliser pour la souscription des produits d'assurance que les documents et imprimés remis par l'Assureur ;
- Tenir à jour les registres réglementaires en se conformant aux instructions et aux modèles diffusés par l'Assureur ;
- Promouvoir l'image de marque de l'Assureur en veillant au respect des normes requises par l'Assureur en matière de signalétique et de conditions d'accueil de la clientèle ;
- Transmettre à l'Assureur tous les documents relatifs à la souscription, aux prestations et aux indemnités servies aux assurés et/ou bénéficiaires tels que définis en annexe 5 ;
- Recueillir l'accord écrit préalable pour la diffusion au public de tout document commercial ou publicitaire relatif aux produits d'assurance, quel que soit le support utilisé.

ARTICLE 11 : Suivi de la convention :

L'assureur peut effectuer des opérations de vérification, sur place, de la gestion des contrats d'assurances souscrits dans le cadre de la présente convention par l'agent souscripteur, soit à la demande du mandataire soit à l'initiative de l'assureur.

ARTICLE 12 : Confidentialité.

Chaque partie s'engage à veiller à la confidentialité des informations liées aux assurés et/ou bénéficiaires des contrats d'assurance ainsi que celles relatives aux méthodes, procédures et conditions de tarification des contrats d'assurance.

ARTICLE 13 : Droits de propriété intellectuelle et industrielle.

Les droits de propriété relatifs à l'ensemble des produits, services et tout développement technique et informatique réalisé par l'une des parties dans le cadre de la présente convention sont et demeurent sa propriété exclusive et ne sont pas transférables à l'autre partie.

ARTICLE 14 : Droits de propriété du portefeuille.

Le portefeuille des contrats souscrits par le mandataire au nom et pour le compte de l'Assureur est et demeure propriété exclusive de l'Assureur.

ARTICLE 15: Modification de la convention.

Les dispositions de la présente convention peuvent être modifiées à la demande de l'une des parties et d'un commun accord.

Toute modification est établie par avenant dûment signé par les deux parties.

Les nouvelles dispositions ou modifications prennent effet à compter de la date de notification de l'accord de la commission de supervision des assurances.

ARTICLE 16 : Résiliation de la convention.

La présente convention peut être résiliée d'un commun accord entre les deux parties.

Elle peut être résiliée à l'initiative de l'une ou l'autre des parties au moyen d'une notification par lettre recommandée avec accusé de réception au moins trois mois avant son échéance.

Elle est résiliée si l'une des deux parties n'honore pas ses obligations définies, selon le cas, par les articles 9 et 10 de la présente convention.

Elle est résiliée de plein droit et sans préavis en cas de liquidation judiciaire ou amiable, de cessation d'activité ou par l'impossibilité d'exécution pour une cause indépendante de la volonté des parties.

ARTICLE 17 : Effets de la résiliation.

En cas de résiliation de la présente convention, le mandataire cesse toute distribution de produits d'assurance objet de cette convention.

Les contrats souscrits avant la date de résiliation continuent de produire leurs effets jusqu'à leurs termes respectifs.

La décision de résiliation doit indiquer le sort des contrats en cours.

En cas de résiliation unilatérale, il peut être demandé à la partie ayant pris l'initiative, une indemnité pour les dépenses engagées et/ou à titre des dommages et intérêts. Le montant de l'indemnité est fixé à l'amiable.

ARTICLE 18: Règlement des litiges et arbitrage.

En cas de litige entre les parties, né de l'exécution, inexécution ou interprétation des dispositions et annexes de la présente convention, les parties conviennent de privilégier le règlement amiable ou recourir à l'arbitrage pour le règlement de ce litige.

Les parties désignent d'un commun accord trois arbitres pour statuer sur le litige. Les arbitres entendent les représentants des parties, dûment mandatés, leurs plaidoiries et rendent une décision arbitrale.

La décision est exécutoire, irrévocable et opposable aux deux parties.

Si, dans un délai d'un mois à compter de la saisine de l'une des parties demandant le règlement du litige par l'arbitrage, l'autre partie ne répond pas ou aucune solution n'est dégagée pour le règlement du litige, les parties conservent le droit de saisir le tribunal compétent.

ARTICLE 19: **Juridiction compétente.**

En cas de non règlement du litige à l'amiable ou par l'arbitrage, le litige est porté devant le tribunal territorialement compétent par la partie la plus diligente.

ARTICLE 20 : **Date de prise d'effet et durée.**

La présente convention prend effet à compter de la date de notification de l'accord de la commission de supervision des assurances.

Elle est établie pour une durée de.....année (s), renouvelable.

Elle se renouvelle, à l'échéance, par tacite reconduction, sauf dénonciation par l'une des parties, par lettre recommandée au moins trois (3) mois avant la date d'échéance de la présente convention.

Fait à Alger, le .....

LE MANDATAIRE L'ASSUREUR

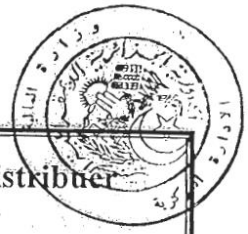

ANNEXE N° 01 : - Liste des produits d'assurance à distribuer par le mandataire.

- ANNEXE N° 02 : - Liste des agences du mandataire habilitées à distribuer les produits d'assurance.

ANNEXE N° 03 : - Les pouvoirs de souscription du mandataire.

ANNEXE N° 04 : - Taux des commissions de distribution rémunérant le mandataire.

ANNEXE N° 05 : - Les documents à transmettre par le mandataire à l'assureur relatifs aux prestations et indemnités servies.

ANNEXE N° 06 : Modalités de mise en œuvre du stage à dispenser aux agents souscripteurs du mandataire.

- *Organisme formateur :*

- *Lieu de la formation :*

- *Durée :*

- *Formation théorique :*
  - *modules :*
  - *volume horaire :*

- *Formation pratique :*
  - *Lieu (structure) :*
  - *volume horaire :*

- *Autres informations :*

JOURNAL OFFICIEL DE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE N° 15 — 12 Safar 1427 / 12 mars 2006

Loi n°06-04 du 20 février 2006 modifiant et complétant l'Ordonnance n°95-07 du 25 janvier 1995 relative aux assurances.

« **Article 53.** – L'article 252 de l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995, susvisée, est modifié, complété et rédigé comme suit :

"Art. 252. – Sont considérés, au sens de la présente ordonnance, comme intermédiaires d'assurance :

1- L'agent général d'assurance ;

2- Le courtier d'assurance.

Les sociétés d'assurance peuvent distribuer les produits d'assurance par l'entremise des banques et des établissements financiers et assimilés et autres réseaux de distribution.

Les conditions et modalités d'application du dernier alinéa du présent article sont fixées par voie réglementaire". »

JOURNAL OFFICIEL DE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE N° 35 6 Joumada El Oula 1428
23 mai 2007

Décret exécutif n° 07-153 du 5 Joumada El Oula 1428 correspondant au 22 mai 2007 fixant les modalités et conditions de distribution des produits d'assurance par les banques, établissements financiers et assimilés et autres réseaux de distribution.

Le Chef du Gouvernement,

Sur le rapport du ministre des finances,

Vu la Constitution, notamment ses articles 85-4° et 125 (alinéa 2) ;

Vu l'ordonnance n° 75-59 du 26 septembre 1975, modifiée et complétée, portant code de commerce ;

Vu l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995, modifiée et complétée, relative aux assurances, notamment son article 252 ;

Vu l'ordonnance n° 03-11 du 27 Joumada Ethania 1424 correspondant au 26 août 2003 relative à la monnaie et au crédit ;

Vu l'ordonnance n° 03-12 du 27 Joumada Ethania 1424 correspondant au 26 août 2003 relative à l'obligation d'assurance des catastrophes naturelles et à l'indemnisation des victimes ;

Vu le décret présidentiel n° 06-175 du 26 Rabie Ethani 1427 correspondant au 24 mai 2006 portant nomination du Chef du Gouvernement ;

Vu le décret présidentiel n° 06-176 du 27 Rabie Ethani 1427 correspondant au 25 mai 2006 portant nomination des membres du Gouvernement ;

Vu le décret exécutif n° 95-338 du 6 Joumada Ethania 1416 correspondant au 30 octobre 1995, modifié et complété, relatif à l'établissement et à la codification des opérations d'assurances ;

Décrète :

Article 1er. – En application des dispositions de l'article 252 de l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995, modifiée et complétée, susvisée, le présent décret a pour objet de fixer les modalités et conditions de distribution des produits d'assurance par les banques, les établissements financiers et assimilés et les autres réseaux de distribution.

Art. 2. – Les sociétés d'assurance agréées peuvent présenter, sur la base d.une ou de plusieurs conventions de distribution, des opérations d'assurance par l'intermédiaire des banques ou des établissements financiers et assimilés.

Les produits d'assurance visés à l'alinéa 1er ainsi que les niveaux maximum de la commission de distribution sont précisés par arrêté du ministre chargé des finances.

Art. 3. – Conformément à l'article 228 de l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995, modifiée et complétée, susvisée, la société d'assurance doit soumettre, à la commission de supervision des assurances, toute convention de distribution conclue entre elle et l'un des organismes visés à l'article 1er ci-dessus, préalablement à sa mise en application.

La convention de distribution-type régissant la relation entre la société d'assurance et la banque ou l'établissement financier est établie par l'association des assureurs.

Art. 4. – Les organismes visés à l'article 1er ci-dessus agissent en qualité de mandataires des sociétés d'assurance.

Art. 5. – La convention susvisée doit notamment mentionner :

- les agences ou tout point de vente de la banque ou de l'établissement financier habilités à souscrire des contrats d'assurance ;
- les produits d'assurance, objet de la convention ;
- la commission de distribution et les modalités de rémunération du mandataire ;
- les informations à communiquer à la société d'assurance mandante ;
- les pouvoirs de souscription ;
- la circonscription dans laquelle l'agence ou tout point de vente est autorisé à opérer ;
- les modalités pratiques de mise en œuvre du stage prévu à l'article 6 ci-dessous ;
- la juridiction compétente statuant en matière de litiges ;
- les pouvoirs en matière d'encaissement de primes, de délai de transfert des primes à l'assureur, de gestion et de règlement des sinistres.

Art. 6. – Les agents souscripteurs d'assurance employés par les organismes visés à l'article 1er ci-dessus doivent être titulaires d'un diplôme universitaire.

Pour les agents souscripteurs visés à l'alinéa 1er ci-dessus, la société d'assurance doit dispenser un stage d'au moins quatre-vingt-seize (96) heures effectives portant sur les opérations d'assurance à distribuer et sanctionné par une attestation.

En fin de stage, une carte professionnelle sera délivrée aux agents souscripteurs par l'association des assureurs avec mention des produits d'assurance pour lesquels ils sont habilités à souscrire.

Art. 7. – Toute modification afférente aux dispositions de la convention visées à l'article 5 ci-dessus doit être soumise à l'approbation de la commission de supervision des assurances.

Art. 8. – Toute résiliation par l'une des parties de la convention susvisée doit être portée à la commission de supervision des assurances.

Art. 9. – Conformément à l'article 209 de l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995, modifiée et complétée, susvisée, l'activité des organismes visés à l'article 1er ci-dessus en matière de distribution des assurances, est soumise au contrôle de la commission de supervision des assurances.

Art. 10. – Le présent décret sera publié au Journal officiel de la République algérienne démocratique et populaire.

Fait à Alger, le 5 Joumada El Oula 1428 correspondant au 22 mai 2007.

Abdelaziz BELKHADEM.

JOURNAL OFFICIEL DE LA REPUBLIQUE ALGERIENNE N° 59 — 11 Ramadhan 1428 / 23 septembre 2007

Arrêté du 22 Rajab 1428 correspondant au 6 août 2007 fixant les produits d'assurance pouvant être distribués par les banques, établissements financiers et assimilés ainsi que les niveaux maximum de la commission de distribution.

Le ministre des finances,

Vu l'ordonnance n° 95-07 du 23 Chaâbane 1415 correspondant au 25 janvier 1995 relative aux assurances, modifiée et complétée, notamment son article 252 ;

Vu l'ordonnance n° 03-11 du 27 Joumada Ethania 1424 correspondant au 26 août 2003 relative à la monnaie et au crédit ;

Vu le décret présidentiel n° 07-173 du 18 Joumada El Oula 1428 correspondant au 4 juin 2007 portant nomination des membres du Gouvernement ;

Vu le décret exécutif n° 95-54 du 15 Ramadhan 1415 correspondant au 15 février 1995 fixant les attributions du ministre des finances ;

Vu le décret exécutif n° 93-338 du 6 Joumada Ethania 1416 correspondant au 30 octobre 1995, modifié et complété, relatif à l'établissement et à la codification des opérations d'assurance ;

Vu le décret exécutif n° 07-153 du 5 Joumada El Oula 1428 correspondant au 22 mai 2007 fixant les modalités et conditions de distribution des produits d'assurance par les banques, établissements financiers et assimilés et autres réseaux de distribution ;

Arrête :

Article 1er. – En application des dispositions de l'article 2 du décret exécutif n° 07-153 du 5 Joumada El Oula 1428 correspondant au 22 mai 2007, susvisé, le présent arrêté a pour objet de fixer les produits d'assurance pouvant être distribués par les banques, établissements financiers et assimilés ainsi que les niveaux maximum de la commission de distribution.

Art. 2. – Les produits d'assurance pouvant être distribués par les banques, établissements financiers et assimilés sont ceux relatifs :

I – Aux branches d'assurance de personnes : accidents, maladie, assistance, vie-décès, capitalisation ;
II – A l'assurance crédits ;
III – A l'assurance des risques simples d'habitation :
III1 – " Multirisques habitation " ;
III2 – Assurance obligatoire des risques catastrophiques ;
IV – Aux risques agricoles.

Art. 3. – Les banques, les établissements financiers et assimilés bénéficient, dans le cadre de la distribution des produits cités à l'article 2 ci-dessus, d'une rémunération servie sous forme de commission de distribution calculée en pourcentage sur le montant de la prime encaissée nette de droits et de taxes.

Art. 4. – Les niveaux maximum de la commission de distribution, visée à l'article 3 ci-dessus, sont fixés comme suit :

I. - Assurance de personnes :

I1 - Capitalisation : 40% de la première prime et 10% des primes annuelles suivantes durant toute la durée du contrat ;

I2 - Autres branches d'assurance de personnes : 15 %.

II. - Assurances crédits : 10%.

III. - Assurance des risques simples d'habitation :

III1 .Multirisques habitation. : 32 %.

III2 - Assurance obligatoire des risques catastrophiques : 5 %.

IV. - Assurance risques agricoles : 10%.

Art. 5. – Le présent arrêté sera publié au Journal officiel de la République algérienne démocratique et populaire.

Fait à Alger, le 22 Rajab 1428 correspondant au 6 août 2007.

Karim DJOUDI.

الملخص:

بعد ظهور مفهوم العولمة المالية، عرف القطاع المالي العالمي العديد من التطورات والمستجدات مما أدى إلى الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود التي تحول دون توسع المؤسسات المالية في نشاطها، مما ساهم في دخول مؤسسات غير مصرفية ميدان العمل المصرفي والمالي، وزاد من حدة المنافسة ودفع بالبنوك إلى التوجه نحو مفهوم البنوك الشاملة وتقديم حزمة متكاملة من الخدمات المالية المبتكرة، ومن بين هذه الخدمات تقديم المنتجات التأمينية عبر شبابيكها على أساس اتفاق بينها وبين شركات التأمين في إطار ما يسمى بصيرفة التأمين، والتي كانت بداية ظهورها في أوروبا لتشهد بعد ذلك انتشارا وتطورا كبيرا في بقية دول العالم المتقدمة منها والنامية.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز واقع صيرفة التأمين في الجزائر، في ظل الإصلاحات التي شهدها قطاع التأمين والقطاع البنكي من خلال مقارنتها بنظيرتها في المملكة المغربية، التي تعتبر من الدول الرائدة عربيا في صناعة التأمين، حيث تُعَدُّ تجربتها في مجال صيرفة التأمين من التجارب الأكثر نجاحا في الدول العربية، ولقد خلصنا من خلال دراستنا إلى أن نشاط صيرفة التأمين في الجزائر يُعتبر حديثا نسبيا، إذ لم تسجل البنوك أي رقم أعمال فيه إلا بعد سنة 2011، رغم أن الجهات الوصية رخصت بتوزيع منتجات التأمين عبر البنوك منذ سنة 2006، كما أن حصة صيرفة التأمين في الجزائر تعتبر ضعيفة جدا مقارنة بالمغرب أين تمثل نسبة الأقساط المحصلة عبر البنوك هناك 25%، في حين لم تتجاوز 3.6% في الجزائر، ويرجع الضعف في نشاط صيرفة التأمين في الجزائر إلى العديد من العوامل، من بينها ضعف ثقافة التأمين لدى الفرد الجزائري، وبالتالي ضعف الإقبال على التأمينات الاختيارية بسبب ربما سوء سمعة شركات التأمين الجزائرية لدى جمهور المؤمن لهم.

الكلمات المفتاحية: العولمة المالية، البنوك، شركات التأمين، صيرفة التأمين، منتجات التأمين.

Abstract:

The emergence of the financial globalization concept, have influenced global financial sector which has experienced many developments and innovations that have led to the increasing trend towards freedom from the restrictions that prevent the expansion of financial institutions. This has contributed to the entry of non-banking institutions into the field of banking and financial sector, which has increased the intensity of competition has led banks to move towards the concept of universal banks and provide a comprehensive and integrated package of innovative financial services. Bancassurance is one of these innovative financial services based on an agreement between banks and insurance companies. The first ever beginning of bancassurance has emerged in Europe and then has undergone a great spread and development in both developed and developing countries.

This study aims to highlight the reality of bancassurance in Algeria in light of the reforms witnessed by the insurance sector and the banking sector in the 1990's, and its comparison with its counterpart Morocco, which is one of the leading Arab countries in the insurance industry. Algerian banks, however, did not register any business figure in insurance banking until after 2011, although the law has authorized the distribution of insurance products through banks since 2006, and the share of insurance banking in Algeria is very low compared to Morocco where the percentage of premiums collected through banks is 25%, while in Algeria only 3.6%.

Keywords: financial globalization, banks, insurance companies, bancassurance, insurance products.

Résumé :

Après l'avènement du phénomène de la 'globalisation financière', le secteur financier mondial a connu une expansion jamais égalée, boostée par la levée d'obstacles à la mobilisation des flux de capitaux de par le monde. Cela a conduit à une intensification de la concurrence entre institutions bancaires et au développement de services financiers innovants, y compris la fourniture de produits d'assurance communément connu sous le vocable de bancassurance. Celle-ci a émergé en Europe, avant de se répandre dans divers pays développés ou en voie de développement. Dans une démarche autant analytique que comparative, cette étude vise à mettre en exergue la réalité de la bancassurance en Algérie à la lumière des réformes du secteur des assurances et du secteur bancaire. Étant l'un des premiers pays arabes dans son secteur, le Maroc représente l'une des expériences les plus réussies dans le monde arabe dans le domaine de la bancassurance. Bien que les textes de loi aient autorisé la distribution de produits d'assurance par le biais des banques depuis 2006, les banques algériennes n'ont enregistré aucun chiffre d'affaires dans les services bancaires d'assurance avant 2011. Depuis, la part de la bancassurance en Algérie est très faible ne dépassant pas les 3,6% du total des primes, alors qu'au Maroc elle atteint les 25%.

Mots clés: mondialisation financière, banques, compagnies d'assurance, bancassurance, produits d'assurance